



جامعة العين السخنة

المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية
قسم الكلام والعقيدة

زواج أم كلثوم

الزواج اللغز

قراءة في نصوص زواج عمر
من أم كلثوم بنت علي عليه السلام

تأليف
السيد علي الشهري



زواج أم كلثوم

الزواج اللغز

قراءة في نصوص زواج عمر من
أم كلثوم بنت علي

تأليف

السيد علي الشهري



العتبة العباسية المقدسة
المراكز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية

زواج أم كلثوم .. الزواج اللغز

المؤلف: السيد علي الشهري

المطبعة: كربلاء المقدسة - دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع

الطبعة: الأولى ١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م

الإهداء

إلى جدي رسول الله
وإلى أمي فاطمة الزهراء
وإلى آبائي الكرام أئمّة أهل البيت
وإلى كلّ مظلوم من ولد عليّ وفاطمة
وإلى من يريد الوقوف على حقائق التاريخ بروح علمية
اهدي هذا الجهد المتواضع

المؤلف

תְּמִימָן

إن قضية تزويج أم كلثوم ابنة الإمام علي بن أبي طالب من عمر بن الخطاب واحدة من الأمور التي تثار بين الحين والآخر على شبكات الإنترنت والصحف والمجلات ، وهي ليست بالقضية الجديدة ، بل هي من القضايا القديمة .

كما أنها أثيرت لأول مرة في عهد الإمامين الراشد والصادق عليهما السلام واستمرت حتى يومنا هذا ، وقد استغلت من قبل الآخرين ؛ حتى أدعى ابن كثير بأن معز الدولة الدليمي رجع إلى التسنن بعد أن نقل له بعض العلماء بأن عليا زوج ابنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب ، فقال معز الدولة : والله ما سمعت بهذا قط^(١) .

وبما أن المسألة ترتبط بالتاريخ من جهة ، والفقه والعقائد من جهة أخرى ، فقد الترمني دراسة هذه القضية مع ملابساتها الاجتماعية والتاريخية بقدر ما يسعنا الوقت في هذه العجاله .

لكن قبل بيان حقيقة الأمر لا بد لنا من الإشارة إجمالاً إلى الأقوال

١- البداية والنهاية ١١: ٢٦٢ في حوادث ٣٥٦.

المذكورة فيها ، كي يكون القارئ على بصيرة من ذلك ، وقد يدعونا البحث إلى ذكر بعض النصوص التاريخية والحديثية صريحة واضحة وإن كانت تسيء لآخرين وتحرجهم .

فهي نصوص منقولة في الكتب المعتبرة ، وتصور لنا نفسيات رجال هذه القصة والسيرة الذاتية لهم مع النساء على وجه الخصوص ، لأنّ الموضوع يرتبط بهم وأنّ بيان وجهة نظر عمر بن الخطاب في النساء وكيفية تعامله معهن عموماً ، ثمّ بيان وجهة نظره الخاصة في زواجه من أمّ كلثوم بنت علي سيكشف خفايا أمور لا يمكن غض الطرف عنها!! فإنّ المجاملة والمداراة والسكوت عن بيانها يعني كتمان الحقائق وإسدال الستار عليها ، وهذا مالا يرضيه الباحث المنصف ، ومن يريد الوقوف على الحقيقة .

فلا يمكن الحكم على وقوع الزواج أو عدمه والخروج بتبيّنة إلاّ بعد الوقوف على خلفيات الأمور وملابساتها وتداعياتها كما هي ، ثمّ بيان ما يرتبط بها من هنا وهناك ، لأنّها أمور لم تدرس لحدّ الآن من هذه الزاوية ، فلا يمكن الأخذ بجانب وإهمال الجانب الآخر منه .

بل علينا أن ندرس الأمور دراسة شاملة بها لها وعليها ، فلا يحقّ لنا أن نتعامل مع قضية زواج عمر من أمّ كلثوم بانتقائية وفي إطار نصوص خاصة ، على أنها من المسلمات غير القابلة للنقاش .

كما لا يحقّ لنا البتُّ في طرف من أطرافها قبل الإجابة على الإشكاليات والتساؤلات الواردة على تلك النصوص المستدلّ بها ، فنحن نطرح ما عندنا وعلى الآخرين الإجابة ، ولنا كمال الجاهزية لاستماع وجهة نظرهم ، قاتلين لهم بما علمنا الله تعالى ورسوله به في كتابه العزيز من ادب المناظرة

والبحث ﴿إِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(١).

مشيرين إلى أن هذه الدراسة هي محاولة علمية بسيطة رجونا طرحها في الأوساط الثقافية والacadémie ، ولا ينبعي من ورائها إلا وجه الله تعالى ، وبيان الحقائق العلمية تاريخا وفقها واعتقادا ، ولا نقصد منها إلا ايقاف الآخرين على وجهة نظر علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام في هذه المسألة ، لأنَّ الناس أعداء ما يجهلون ، وباتضاح وجهات النظر ، والوقوف على الرأي والرأي الآخر ربّما تقلص الإشاعات ، وتخمد نار الإعلام المضاد ، وتتوقف موجة تفسيق الآخرين وتكفيرهم .

جئنا بكل ذلك خدمةً للعلم وبياناً للحقيقة، وقد ركزنا بحثنا هذا في استنطاق المتون دون البحث في الأسانيد ، وذلك لنكرّونَ قراءة تكميلية في النصوص، غير خافين على القارئ الكريم قناعاتنا وشكّنا بكثير من النصوص التي أُسْتَدِلَّ بها على وقوع الزواج، ونراها غير صالحة للاستدلال من قِبَلِ الآخرين، وهي تسيء إليهم ولائمتهم أكثر من أن تخدم قصة الزواج، والأُخْوَة بين الصحابة والآل.

وقد ناقشت تلك النصوص على رغم عدم قناعتي بها وعدم حبي لإثارتها، وإن تعليقائي عليها جاءت من باب إلزام الآخرين بما ألمزوا به أنفسهم؛ لأنَّهم لو أرادوا أن يقولوا بواقع الزواج من خلال تلك النصوص ، فإنَّ فصول كتابي هذا ستثبت لهم أنَّها تسيء إليهم وإلى قادتهم ، وعليهم القبول بتواليها الفاسدة ، وأنها تضعف مكانة الخلافة والخلفاء وقدسيته عندهم .

وقد درست هذه المسألة بشكل علمي وموضوعي يُرضي وجданى ووجدان كلّ باحث منصف، وأخيراً أطلب من إخوانى الباحثين أن يناقشونى في ما كتبته ، وذلك بعد تأكّدهم من المصادر وصحة الحالات فيه، ومراجعة فكرهم الصحيح ووجدانهم الحيّ ، والمنطق السليم ، مبتعدين عن العصبية والتقديس الأعمى للسلف ، وأن يتعاملوا مع الشخصيات غير المقصومة كما أراد الله لهم وأرادوه هم لأنفسهم طبقاً للقرآن الكريم .

وإليك الآن الأقوال في القضية :

وهي ثمانية :

أربعة منها من مختصات الشيعة .

والقول الخامس والسادس والسابع قال بها بعض الشيعة وبعض العامة .

والقول الثامن هو المشهور عند أبناء العامة .

أما الأقوال الأربعة التي قالت بها الشيعة ، فهي :

القول الأول :

عدم وقوع التزويج بين عمر وأم كلثوم

وقد ذهب إلى هذا الرأي الشيخ المفید (ت ٤١٣ هـ) في المسائل السروية (المسألة العاشرة) ، وكذا في المسائل العکبریة (المسألة الخامسة عشرة) ، وله رسالة بهذا الصدد طبعت على انفصال ضمن منشورات مؤتمر الشيخ المفید .

وقد كذّب خبر التزویج من المؤخرين السيد میر ناصر حسین الکھنوي الھندي في كتابه (إفحام الأعداء والخصوم بتکذیب ما افتروه على سیدتنا أم كلثوم) ، والشيخ محمد جواد البلاعی في كتابه (تزویج أم کلثوم بنت أمیر المؤمنین وإنكار وقوعه) ، وغيرهم ^(١) .

١- كالسيد جواد شبر في أدب الطف ١:٧٦.

القول الثاني :

وقوع التزويع لكتنه كان عن إكراه

مستدلين بنصوص متعددة ، ذكروها في كتبهم .

وقد ذهب إلى هذا الرأي السيد المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) في كتابه الشافى، وتنزيه الأنبياء ، والمجموعة الثالثة من رسائله^(١) .

وفي بعض روایات وأقوال الكليني (ت ٣٢٩ هـ) في الكافي^(٢) ، والکوفى (ت ٣٥٢ هـ) في الاستغاثة^(٣) ، والقاضي النعمان (ت ٣٦٣ هـ) في شرح الأخبار^(٤) ، والطوسى (٤٦٠ هـ) في تمهيد الأصول والاقتصاد^(٥) ، والطبرسى (ت ٥٤٨ هـ) في إعلام الورى^(٦) ، والمجلسي (ت ١١١١ هـ) في مرآة العقول وبحار الأنوار^(٧) ، وغيرهم^(٨) ، ما يشير إلى ذلك .

١ - الشافى ٣: ٢٧٢ وتلخيص الشافى ٢: ١٦٠ . وتنزيه الأنبياء : ١٩١ ومجموعة رسائل

السيد المرتضى ٣: ١٤٩ و١٥٠ . وأنظر بحار الأنوار ٤٢: ١٠٧ ، والصومام المهرق : ٢٠٢-٢٠١

، والصراط المستقيم ٣: ١٣٠ .

٢ - الكافي ٥: ٣٤٦ ح ١ و ٢ .

٣ - الاستغاثة ٨٠-٨٢ ، وعنها في مستدرك الوسائل ١٤: ٤٤٣-٤٤٤ .

٤ - شرح الاخبار ٢: ٥٠٧ . رواه عن صاحب الاستغاثة .

٥ - تمهيد الأصول : ٣٨٦-٣٨٧ ، والاقتصاد فيها يتعلق بالاعتقاد : ٣٤٠-٣٤١ .

٦ - إعلام الورى ١: ٣٩٧ ، وعنها في بحار الأنوار ٤٢: ٩٣ .

٧ - مرآة العقول ٢٠: ٤٢ ، بحار الأنوار ٤٢: ١٠٩ .

٨ - أنظر : كلام ابن شهرashوب في المناقب ٢: ٤٢ ، والأربلي في كشف الغمة : ١٠ ،

المقدس الأردبيلي في حديقة الشيعة : ٢٧٧ ، والقاضي نور الله التستري في مصائب

النواصب ٢: ٥٢-٣٦ ، و ١: ٣٥٧ ، والخوئي في منهاج البراعة ٣: ٥١ .

القول الثالث :

إِنَّ الْمُتَزَوِّجَ مِنْهَا لَمْ تَكُنْ ابْنَةُ الْإِمَامِ عَلَيْهِ مُطَبَّلاً بِلْ كَانَتْ

رَبِيبَتِهِ

وهي ابنة أسماء بنت عميس زوجة الإمام علي بن أبي طالب ، أي أنها ابنة أبي بكر ، وأخت محمد بن أبي بكر ، وبذلك تكون أم كلثوم ربيبة الإمام علي وليس ابنته .

أنظر هذا الكلام عند الشيخ النجاشي في الأنوار العلوية^(١) :

وقال السيد شهاب الدين المرعشلي في تعليقاته على إحقاق الحق :
ثم ليعلم أن أم كلثوم التي تزوجها الثاني كانت بنت أسماء وأخت محمد هذا ، فهي ربيبة مولانا أمير المؤمنين ولم تكن ابنته ، كما هو المشهور بين المؤرخين والمحدثين ، وقد حققنا ذلك ، وقامت الشواهد التاريخية عليه ، وقد اشتبه الأمر على الكثير من الفريقيين ، وإليه بعدهما ثبت وتحقق لدى حقيقة الأمر فيه اجتنبت التصريح به في كتاباتي ؛ خشية التفرد في هذا الشأن ، إلى أن وقفت على تأليف في هذه المسألة للعلامة المجاهد السيد ناصر حسين الموسوي اللكتنوي أبان فيه عن الحق وأسفر ، وسمى كتابه «إفحام الخصوم في نفي تزويج أم كلثوم»^(٢) .

وقد قال رحمة الله في مكان آخر :

١- الأنوار العلوية : ٤٢٦ .

٢- إحقاق الحق : ٤٩٠ بتصرف .

أسماء بنت عميس ... تزوجها جعفر بن أبي طالب ، فولدت له عونا وعفرا ، ثم تزوجها أبو بكر ، فولد له منها عدّة أولاد ، منهم: أم كلثوم ، وهي التي ربّاها أمير المؤمنين وتزوجها الثاني ، فكانت ربيبته عليهما السلام وبمنزلة إحدى بناته ، وكان عليهما السلام يخاطب محمداً ببني وأم كلثوم هذه بيته ، فمن ثم سرى الوهم إلى عدّة من المحدثين والمؤرّخين ، فكم لهذه الشبهة من نظير؟! ومنشأ توهم أكثرهم هو الاشتراك في الاسم والوصف ، وأن مولانا عليهما السلام تزوج أسماء بعد موت أبي بكر^(١).

وهذا الكلام لا نقله من الشيخ النجاشي والسيد المرعشلي وإن كان مشهوراً على الألسن ، لأنّ أسماء بنت عميس ليس لها بنت من أبي بكر باسم أم كلثوم ، وأنّ أم كلثوم بنت أبي بكر أمّها حبيبة الخزرية ، وهي التي تزوجها حبيب بن أسف بعد وفاة أبي بكر^(٢) ، وبذلك تكون أم كلثوم بنت أبي بكر هي أخت محمد بن أبي بكر من أبيه ، لا من أمه وأبيه ، وبهذا لم تكن ربيبة الإمام علي عليهما السلام.

نعم ، يمكننا أن نقول أن زوج أم كلثوم هو ابن أسماء بنت عميس زوجة الإمام علي عليهما السلام وبذلك يكون الزوج ربيب الإمام لا البنت هي ربيبة الإمام كما قاله النجاشي والمرعشلي .

بل ، نحن لا ننكر إمكان وقوع الالتباس والارتباك في مثل هكذا أمور

١- إحقاق الحق ٣ : ٣٧٥ بتصرف .

٢- طبقات ابن سعد ٨: ٣٦٠ ، الاستيعاب ٢: ٤٤٣ ، ٦٣٤: ٤ ، ١٨٠٨ / ٣٢٨٧ .

في التاريخ والحديث ، فقد تكون مقصودة ، وقد تأتي سهوا ، فاقرأ النصين الآتيين وتأمل فيهما:

ففي المصنف لابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا عَفَّانْ ، حَدَّثَنَا حَمَادَ بْنُ سَلْمَةَ ، أَخْبَرَنَا جَبَرُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلَّهُ عَاجِلَهُ وَآجِلَهُ»^(١).
لَكُنْ فِي مَسْنَدِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ، نَا شَعْبَةُ ، نَا جَبَرُ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ كَلْثُومَ بْنَتَ عَلِيًّا تَحْدِثُ عَنْ عَائِشَةَ ... «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلَّهُ عَاجِلَهُ وَآجِلَهُ»^(٢)...
فَالخلط واضح ومشهود بين أم كلثوم بنت أبي بكر وبين أم كلثوم بنت علي .

١- المصنف ٦: ٤٤ / ١٩١٤ . وأنظر المسند لأحمد ٦: ١٣٣ / ٢٥٠٦٣ ، الأدب المفرد ١ :

٦٣٩ / ٢٢٢

٢- مسند ابن راهويه ٢: ٥٩١ / ١١٦٥ .

القول الرابع :

إن الإمام عليا زوج عمر بن الخطاب جنتية تشبه أم كلثوم

إذ ثابت عند الشيعة أنّ للنبي والإمام سلطةً على الجنّ بإذن الله ، كما كان لسليمان عليهما سلطة عليهم^(١) ، وأنّ وقوع الشّبه ليس بعيد ، فقد شُبِّهَ على الظّلمة عيسى ابن مريم بيهودا فُقْتَلَ وصُلِّبَ .

وهذا القول ضعيف ولم يوْرَدْ به وإن كان قد رواه القطب الرواندي ت ٥٧٣ هـ في كتابه الخرائج والجرائح^(٢) ، ورجحه وقواه الشيخ عبد النبي الجزائري في كتابه «المبسوط في الإمامة»^(٣) . هذه هي الأقوال الأربع المختصة بالشيعة .

١- انظر سورة ص الآيات : ٣٥ إلى ٤٠ مثلاً .

٢- الخرائج والجرائح ٢ / ٨٢٥ ، وفي أول الخبر ما يفهم بأن الإمام الصادق عليهما ينفي وقوع الزواج من بنت الإمام علي ، لقوله عليهما عمر بن أذينة :

«... وتقبلون أن علياً أنكح فلاناً ابنته ، إن قوماً يزعمون ذلك لا يهتدون إلى سواء السبيل ولا الرشاد ، فصفق بيده وقال : سبحان الله ، أما كان أمير المؤمنين يقدر أن يحول بينه وبينها نقدتها؟! كذبوا ، لم يكن كما قالوا ...» ثم جاء بالتعليق السابق ، ونقل عنه المجلسي في بحار الأنوار ٤٢ : ٨٨ / ١٠٦، ١٦، ٣٤ ، ومرآة العقول ٢١ : ١٩٨ .

وأنظر المجدى في أنساب الطالبين : ١٧ ، ومستدرک سفينة البحار ٢ : ١٢١ ، ومدينة المعاجز ٣ : ٢٠٣ ، والصراط المستقيم للبياضي ٣ : ١٣٠ وغيرها .

٣- انظر المبسوط في الإمامة : ١٢٠ .

وأما الأقوال التي ذهب إليها بعض الشيعة وبعض العامة وهي :

القول الخامس :

إنكار وجود بنت الإمام علي مائلة اسمها أم كلثوم

لأن أم كلثوم كنية لزينب الصغرى^(١) أو الكبرى^(٢) أو لرقية^(٣) ، أما وجود بنت اسمها : أم كلثوم ، فلم يُعرف عند المحققين ، إذ لو كان ذلك لُعْرَف تاريخ ولادتها ، ومكان دفنهما ، وبما أن الأخبار خالية من ذلك ، فإن هذا يفتح باباً للتشكيك في وجودها.

وقد ذهب إلى هذا الرأي جمع من العامة والشيعة.

- فقد نقل عن الدميري أنه قال : أعظم صداق بلغنا خبره صداق عمر لما تزوج زينب بنت علي ، فإنه أصدقها أربعين ألف دينار^(٤) .
ومعنى كلام الدميري : أن زينب هو اسم لأم كلثوم ، وذلك لاشتهار تزويج عمر بأم كلثوم لا بزينب .
- كما روى مثل ذلك البيهقي ، عن قثم مولى آل العباس ، قال : جمع

١- انظر الإرشاد للمفيد ١ : ٣٥٤ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٢ : ٧٤ ، وهذا هو الرأي المشهور عند المؤرخين .

٢- وهو ما يفهم من شعر الشيخ إبراهيم بن يحيى العاملي والسيد عبد الرزاق المقرن الآتي وغيرهما .

٣- المجدى في أنساب الطالبين للعمري : ١٧ ، عمدة الطالب لابن عنبة : ٦٣ ، ينابيع المودة : ٣-١٤٧ ، ملحقات إحقاق الحق ٤٢٦: ١٠ .

٤- التراتيب الإدارية ٢ : ٤٠٥ عن المختار الكتبي في الأجرية المهمة .

عبد الله بن جعفر بين ليلي بنت مسعود النهشلية ، وكانت امراة علي رضى الله عنه، وبين أم كلثوم بنت علي لفاطمة عليهما السلام^(١) .

ومعنى كلامه : أن أم كلثوم هي زينب ، لأن زينب بنت علي كانت زوجة عبد الله بن جعفر على القطع واليقين ولم يثبت طلاقه لها ؛ حيث ماتت وهي عنده^(٢) ، وقد جمع عبد الله بينها وبين زوجة الإمام علي : ليلي النهشلية .

والشيخ إبراهيم بن يحيى بن محمد العاملي (ت ١٢١٤ هـ) ذهب إلى هذا الرأي أيضاً في أبيات نظمها وكتبت على جدار مقام السيدة زينب بدمشق ، لاعتقاده بأن المدفونة في هذا المقام هي أم كلثوم التي تزوجها عمر، وبضميمة إشتئار كون القبر لزينب ، فنعرف أن الشيخ ابراهيم العاملي كان يذهب إلى أن المدفونة هناك هي المسماة زينب والمكناة بأم كلثوم :

١- السنن الكبرى للبيهقي ٧: ١٦٧ / ١٣٧٣٠ ، وأنظر الطبقات الكبرى لابن سعد ٨: ٤٦٥ ، حيث روى فيه عن مهران ما نقله ابن حجر في فتح الباري ٩: ١٥٥ ، عن ابن مهران أنه قال : جع عبد الله بن جعفر بين زينب بنت علي وامرأة علي ليلي بنت مسعود . وقد حاول الزهري الجمع بين الروايتين - في زينب وأم كلثوم - بأنه تزوجهما واحدة بعد الأخرى مع بقاء ليلي في عصمتها انظر تهذيب التهذيب ٨: ٣٢٤ رقم ٦٤٢ ترجمة قشم بن لؤلؤة مولى العباس بن عبد المطلب .

لكن جمعه باطل بنظراً ؛ وذلك لصغر سن أم كلثوم عن زينب عندهم ، ولأن عبد الله الذي هو أكبر أولاد جعفر كان قد تزوج بزينب - كبرى بنات علي - أولاً ، ولم يثبت تطليقه لها حتى ماتت عنده ، ومن المعلوم بأن الشع لا يجوز الجمع بين الآخرين ، فتأمل .

٢- انظر ذخائر العقبى : ١٧١ عن الزهري ، والدارقطنى فى كتاب الاخوة والاخوات والدولابى فى الذريعة الطاهرية والسنن الكبرى للبيهقى ٧: ٧٠ ودلال النبوة ١: ٢٨٣ ، تاريخ دمشق ٣: ١٧٩ و ٦٩: ١٧٦ ، سبل المدى والرشاد ١١: ٥١ .

مقام لعَمْرُو اللَّهُ صَمَّ كَرِيمَةً زَكَا الْفَرْعُ مِنْهَا فِي الْبَرِّيَّةِ وَالْأَصْلُ
لَهَا الْمُصْطَفَى جَدُّ، وَحِيدَرَةُ أَبُّ وَفَاطِمَةُ أُمُّ وَفَارُوقُهُمْ بَعْلُ^(١)
وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الرَّأْيِ أَيْضًا ابْنُ جَبِيرٍ (ت ٦١٤ هـ)^(٢) وَابْنُ بَطْوَطَةِ
(ت ٧٧٠ هـ)^(٣) وَسَبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٦٥٤ هـ) وَابْنُ الْحُورَانِيِّ (ت ٩٧٠ هـ)^(٤)
وَغَيْرُهُمْ.

وَمِنْ الشِّيَعَةِ الإِمامِيَّةِ مَنْ أَنْكَرَ وَجُودَ بَنْتِ لَعِيلَيِّ اسْمَهَا أُمُّ كَلْثُومَ :
السَّيِّدُ عَبْدُ الرَّزَاقِ الْمَقْرُومُ فِي بَعْضِ كِتَابِهِ كَنْوَادِرُ الْأَثَرِ «خَطْوَطٌ» ، وَكِتَابُهُ
السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ^(٥) ، وَعَدَدُ مَوَاضِعِ مِنْ كِتَابِهِ مَقْتُلُ الْحَسِينِ عَلَيْهِ الْمُصَبَّحَ .

وَالشِّيخُ الْمَامِقَانِيُّ فِي تَنْقِيْحِ الْمَقَالِ إِذْ قَالَ :

أُمُّ كَلْثُومَ بَنْتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ هَذِهِ كَنْيَةُ لَزِينَبِ الصَّغِيرِ ، وَقَدْ كَانَتْ مَعَ
أَخِيهِ الْحَسِينِ بَكْرَبَلَاءَ ، وَكَانَتْ مَعَ السَّجَادَ إِلَى الشَّامَ ، ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ ،
وَهِيَ جَلِيلَةُ الْقَدْرِ ، فَهِيمَةُ بَلِيْغَةٍ ، وَخَطَبَتْهَا فِي مَجْلِسِ ابْنِ زِيَادٍ بِالْكُوفَةِ
مَعْرُوفَةٌ ، وَفِي الْكِتَابِ مَسْطُورَةٌ ، وَإِنِّي أَعْتَبُهَا مِنَ الثَّقَاتِ .

كَمَا ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ أَيْضًا الشِّيخُ الْكَاظِمِيُّ فِي كِتَابِهِ «تَكْمِيلَةِ الرِّجَالِ»^(٦) .
فَلَوْ كَانَتْ أُمُّ كَلْثُومَ هِيَ كَنْيَةُ لَزِينَبِ الصَّغِيرِ أَوْ لَرْقِيَّةَ ، فَإِنَّ آخَرَيْنِ
كَانُوا قَدْ تَزَوَّجُوهُمَا وَلِمْ يَكُنْ اسْمُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ ضَمِّنَ أَوْلَئِكَ .

١- انظر ادب الطف ٦: ٦٢ واعيان الشيعة ٥: ١٤ كما في (ظلامة أم كلثوم) للعاملي وفيه:
زَكَا الْفَرْعُ مِنْهَا فِي الْبَرِّيَّةِ وَالْأَصْلُ.

٢- رحلة ابن جبير: ٢٢٨ .

٣- رحلة ابن بطوطة ١: ٦١ .

٤- انظر كتاب السيدة سكينة: ٣٨ .

٥- وقد اعترض السيد محسن الأمين في اعيان الشيعة ٣: ٤٨٥ ، مابدأ بـ: أُمُّ عَلَى مَا قَالَهُ
الشِّيخُ عَبْدُ النَّبِيِّ الْكَاظِمِيُّ فِي «تَكْمِيلَةِ الرِّجَالِ» بِقَوْلِهِ : فَهَا فِي «تَكْمِيلَةِ الرِّجَالِ» مِنَ
الْجَزْمِ بِأَنَّ لَزِينَبِ الصَّغِيرِ الْمَكَانَةَ أُمُّ كَلْثُومَ هِيَ زَوْجَةُ عُمَرَ فِي غَيْرِ مَحْلِهِ ، بَلْ هِيَ غَيْرُهَا .

القول السادس :

إن للإمام علي عليه السلام بنتين باسم أم كلثوم ، إحداهما من فاطمة ، والأخرى من أم ولد

فأم كلثوم الكبرى هي ابنة فاطمة ، وأم كلثوم الصغرى من أم ولد ، وقد ذهب إلى هذا الرأي بعض أعلام العامة والشيعة أيضاً : انظر على سبيل المثال: تاريخ مواليد الأئمة^(١) ونور الأ بصار^(٢) ونهاية الأربع^(٣) وفيه: ... وكان له زينب الصغرى ، وأم كلثوم الصغرى من أم ولد .

١- مواليد الأئمة : ١٥ .

٢- نور الأ بصار : ١١٤ .

٣- نهاية الأربع ١٩:٣٤٨ حوادث سنة ١٧ و ١٩:٣٩١ في ذكر أولاد عمر ، و ٢٠:٢٢٣ حول مقتل الإمام علي عليه السلام .

القول السابع :

تزويجها من عمر ، لكن عمر مات ولم يدخل بها

وذهب إلى هذا الرأي بعض أعلام الشيعة وبعض العامة . فقد قال النوبختي - من أعلام الشيعة في القرن الثالث الهجري في كتابه «الإمامية»: **أُمّ كلثوم كانت صغيرة ومات عنها عمر قبل أن يدخل بها^(١)**.

وقال الشيخ جعفر النقدي في الأنوار العلوية : ... فروي أنه [أي عمر] لما دخل عليها كان ينظر شخصها من بعيد ، وإذا دنا منها ضرب حجاب بينها وبينه ، فاكتفى بالمصاورة^(٢) .

وقال أبو الحسن العمري في «المجدي في أنساب الطالبيين» : وأخرون من أهلنا يزعمون أنه لم يدخل بها^(٣) .

وقال الزرقاني المالكي (ت ١١٢٢ هـ) في شرح المواهب اللدنية : **وأم كلثوم زوجة عمر بن الخطاب ، مات عنها قبل بلوغها^(٤)** .

وفي كتابنا هذا نصوص يشير إلى هذا القول .

وبما أنّ المسعودي لم يذكر **أُمّ كلثوم بنت عليٍّ** في أمّهات أولاد عمر في كتابه «مروج الذهب» ، بل - في المقابل - عدّ عبد الله وعبد الله وحفصة وزيداً وعاصماً من **أُمّ واحدة^(٥)** . فإنّا نفهم بأنّ ما اشتهر عنها بأنّها اولدت لعمر زيداً ورقية غير صحيح .

١- البحار ٤٢: ٩١ ، مناقب آل أبي طالب ٣: ٨٩ .

٢- الأنوار العلوية : ٤٣٥ .

٣- المجدي في أنساب الطالبيين : ١٧ .

٤- شرح المواهب اللدنية ٧: ٩ .

٥- مروج الذهب ٢: ٣٢١ .

القول الثامن :

فهـ المشهـر عـنـ العـامـة

وَمِلْخَصُهُ : إِنَّ عُمَرَ تزوجَ بِأَمٍ كَلْثُومَ وَدَخَلَ بَهَا وَأَوْلَادُهَا زِيَادًا وَرِقْيَةً - وَعَلَى قَوْلِ فَاطِمَةَ أَيْضًا - .

وقد اشرنا قبل قليل إلى إمكان وقوع الاشتراك والالتباس والاختلاط في الأسماء والكنى ، وخصوصا لما نرى من تعدد اسم «أم كلثوم» بين نساء عمر:

فقد يختلط اسم أم كلثوم بنت جرول^(١) مع اسم أم كلثوم بنت علي ، كما آننا نلاحظ هذا الاختلاط واضحاً بيّنا في اسم أولادهما ، فيسمى ابن أم كلثوم بنت جرول بـ «زيد الأصغر» ، واسم ابن أم كلثوم بنت علي بـ زيد الأكبر ، فاقرأ ما ذكره الطبرى وابن الأثير وابن كثير وغيرهم ، فقد قالوا ، والنص للطبرى:

وزيد الأصغر وعبد الله قتلا يوم صفين مع معاوية ، وأُمّهُما : أم كلثوم بنت جرول بن مالك بن مسيب بن ربيعة ، وكان الإسلام فرق بين عمر وأُم كلثوم بنت جرول .

إلى أن يقول:

وتزوج [أي عمر] أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وأمها فاطمة ...

١- زوجة عمر في الجاهلية.

فولدت له زيداً [أي الأكبر] ...^(١)

وهذا النص وأمثاله يؤكّد لنا إمكان وقوع الخلط المتممّد من قبل مدرسة الخلفاء في بعض الواقع والآحداث، وخصوصاً لو عرفنا أنّ وراء ذلك هدفاً سياسياً أو اجتماعياً ، فلا يُستبعد أن يجعلوا زيد بن عمر من أم كلثوم بنت جرول ، مكان زيد بن عمر من أم كلثوم بنت علي ، بدون أيّ حرية ولا مهابة .

ونحنُ وإن كان المنهج العلمي يدعونا إلى دراسة الأقوال الشهانية كلّها ثم الوقوف على ضوء ذلك على الرأي المختار .

ل لكن دراسة تلك الأقوال تستدعي الدراسة الوافية لها والترجيح بينها ، وهو ما يحتاج إلى مزيد وقت لا نمتلكه الآن ، فاكتفينا بالتعليق على القول الأخير ، على أمل أن نلتقي مع القراء في دراسة شاملة عن هذه القضية ، آملين أن تكون قد قدّمنا شيئاً في هذا المضمار ، مشيرين إلى أنّ عملنا سيكون في ثلاثة جوانب :

١ - الجانب التاريخي والاجتماعي :

وفيه نبيّن ملابسات القول الثامن تاريخياً واجتماعياً ، ونناقش النصوص التاريخية الواردة فيه على وجه التحديد ، وهل هذا القول يمسّ تاريخ الشيعة الإمامية وعظمائهم ، أم أنه يمسّ تاريخ العامة ورجالها ، أم أنه لا يمسّ أيّاً منها ، أم أنه يمسّهما معاً ؟

١- تاريخ الطبرى ٢ : ٥٦٤ ، الكامل في التاريخ ٢ : ٤٥٠ ، البداية والنهاية ٥ : ٢٩٣ ، ١٣٩:٧،٣٠٩.

مؤكّدين بأنّ مناقشة الآراء لا تعني التعرّيف والتجربة بالآخرين ، بل هي دراسة موضوعية للأمور ووضع النقاط على الحروف ، ليس إلّا .

٢- الجانب الفقهي :

وفيه بيان لكيفية دخول الروايات الداعمة للرأي الثامن في كتب الفقه والحديث الشيعيّة ، ومدى حجّيّة تلك الأحاديث ودلالتها عندهم .

٣- الجانب العقائدي :

وفيه نبحث عن الإشكاليات المطروحة في هذا الزواج ، وأنّ القول بالتزويج لا يمسّ بعقائد الشيعة بقدر ما يمس بأصول الفكر الآخر ، لأنّ لازم هذا القول هو خروج عمر بن الخطاب عن الموازين الأخلاقية والضوابط العرفية المتعارف عليها في المجتمعات الإسلاميّة وربما فيها خروج عن مسلمات العقيدة الإسلاميّة ..

وعليه ، فنحن لسنا - وحسبما أكّدنا - بصدق ترجيح رأي على آخر ، أو تبنيّي رأي تاسع في المسألة ، بل كلّ ما في الأمر هو بيان ملابسات القول الأخير - أي الثامن - ومحاكمة النصوص فيه ، وكيفية تداخل النصوص بين الطائفتين ، ومدى تأثيرها على الأصول والمفاهيم عند الفريقين ، لا اعتقاداً منّا بصحة تلك الأخبار سنداً أو دلالة ، بل إلزاماً للآخرين القائلين بوقوع هذا التزويج ، ليس أكثر من ذلك .

مؤكّدين للقارئ العزيز بأنّ عملنا هذا ما هو إلّا محاولة بسيطة في هذا السياق ، وإجابة لأشهر الأقوال وأكثرها شيوعاً عند عامة الناس ومختلف الوسائل وعلى رأسها شبكات الإنترنّت ؛ إذ لم نجزم بعد في كلّ جوانب

هذه المسألة لنخرج بنتيجة قاطعة .

وإليك الآن بعض النصوص التاريخية في تزويج عمر بن الخطاب من أم كلثوم ، أتينا بها من كتب السير والترجم والتاريخ الأصلية والأم في مدرسة الخلفاء ، لتكون مقدمة لما نبغي قوله والوصول إليه في هذه الدراسة .

رسوٰس فی التزویج

ذكر خبر تزويج عمر من أم كلثوم بنت علي وفاطمة أكثر المؤرّخين والمحدثين، منهم: ابن اسحاق (ت ١٥١ هـ) في سيرته^(١) ، والثوري (ت ١٦١ هـ) في الفرائض^(٢) ، وعبدالرزاق (ت ٢١١ هـ) في المصنف^(٣) ، وسعيد بن منصور (ت ٢٢٧ هـ) في سنته^(٤) ، وابن سعد (ت ٢٣٠ هـ) في طبقاته^(٥) ، وابن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ) في مصنفه^(٦) ، وابن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ) في المُحَبَّر^(٧) ، وابن شَبَّة النميري (ت ٢٦٢ هـ) في تاريخ المدينة^(٨) ، وحماد بن إسحاق البغدادي (ت ٢٦٧ هـ) في ترکة

١- سيرة ابن اسحاق ٥ : ٢٣٢ - ٢٣٣ / ٣٤٤ و ٣٤٥ و ٣٤٨ و ٣٤٩ .

٢- الفرائض لسفيان بن سعيد الثوري ١ : ٣٨ .

٣- المصنف لعبدالرزاق بن همام ٦ : ١٦٣ / ١٠٣٥٢ و ١٠٣٥٣ و ١٠٣٥٤ .

٤- سنن سعيد بن منصور ١ : ١٧٢ - ١٧٣ / ٥٢١ و ٥٢٢ .

٥- الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ : ٤٦٣ - ٤٦٥ .

٦- المصنف لابن أبي شيبة ٤ : ١٧ / ١٧٣٤١ .

٧- المحر ٥٣ .

٨- تاريخ المدينة ١ : ٣٤٥ .

النبي ^(١) ، وابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) في المعرف ^(٢) ، والبلاذري (ت ٢٧٩ هـ) في أنساب الأشراف ^(٣) ، وغيرهم في غيرها ، واليك بعض تلك النصوص .

• سيرة ابن اسحاق: نا يونس ، عن خالد بن صالح ، عن واقد بن محمد بن عبد الله بن عمر ، عن بعض أهله ، قال: خطب عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم - وأمهما فاطمة بنت رسول الله - إلى أن قال: فقيل : يا أمير المؤمنين ما كنت ت يريد إليها وهي صبية؟

قال: إني سمعت رسول الله عليه وآله يقول: كل سبب منقطع يوم القيمة إلا سببي ، فأردت أن يكون بيني وبين رسول الله سبب صهر ^(٤) .

وفي آخر قول عمر لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب : لا والله ماذاك بك ، ولكن أردت منعي ، فإن كان كما تقول فابعثها إلي ، فرجع علي فدعاهما فأعطاهما حلة ، فقال: انطلقي بهذه إلى أمير المؤمنين فقولي : يقول لك أبي: كيف ترى هذه الحلة؟ فأتنبه لها فقللت له ذلك .

وأخذ عمر بذراعها ، فاجتبعتها منه وقالت: أرسِلْ ، فأرسلها وقال: حسان كريم، انطلقي وقولي له : ما أحسنها وأجملها ، ليست والله كما قلت ، فزوّجها ^(٥) .

وفي ثالث: عن عطاء الخراساني ، عن عمر بن الخطاب آنه قال: لا تغالوا في مهور النساء ، فإنه لو كان تقوى الله أو مكرمة في الدنيا كان نبيكم

١- ترکة النبي : ٩٥ .

٢- المعرف : ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٨ .

٣- أنساب الأشراف ٢: ٦١ و ٤١٠ و ١٠: ٤٨٦، ٢٩٤ و ٤٨٧ طبعة زكار .

٤- سيرة ابن اسحاق ٥: ٢٣٢ / ٣٤٦ .

٥- سيرة ابن اسحاق ٥: ٣٤٥ / ٢٣٢ ، ذخائر العقبى أيضاً .

أولاكم بذلك ، ما أصدق أحدا من نسائه ولا أصدق بناته أكثر من اثنين عشرة أوقية ، أربع مائة وثمانون درهما ، ثم إن عمر بعده ما خطب أم كلثوم ابنة علي بن أبي طالب فأصدقها أربعين ألفا^(١).

• مصنف عبد الرزاق: عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر ، قال: خطب عمر إلى علي ابنته فقال: إنها صغيرة ، فقيل لعمر: إنما يريد بذلك منعها ، قال: فكلمته ، فقال علي: أبعث بها إليك فإن رضيت فهي امرأتك .

قال: فبعث بها إليه ، قال: فذهب عمر ، فكشف عن ساقها ، فقالت: أرسل ، فلو لا أنك أمير المؤمنين لصكت عنفك^(٢) .

في تلخيص الحبير: (فائدة) ، روى عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي عمرو ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ابن الحنفية: أن عمر خطب إلى علي ابنته أم كلثوم ، فذكر له صغرها ، فقال: أبعث بها إليك ، فإن رضيت فهي امرأتك ، فأرسل بها إليه ، فكشف عن ساقها ، فقالت: لو لا أنك أمير المؤمنين لصكت عينك ، وهذا يشكي على من قال أنه لا ينظر غير الوجه والكفين^(٣) .

• ترجم ابن سعد لأم كلثوم بنت علي بن أبي طالب في الطبقات الكبرى ، فقال :

١- سيرة ابن اسحاق ٥: ٢٣٣ / ٣٤٨ .

٢- المصنف ٦: ١٦٣ / ١٠٣٥٢ و قريب منه عن الأعمش حديث ١٠٣٥٣ ، وأنظر كتز

العمال ١٦: ٢١٣ / ٤٥٦٧٢ ، سنن سعيد بن منصور ١: ٥٢١ / ١٧٣ ، الاستيعاب ٤:

. ١٩٥٥

٣- تلخيص الحبير ٣: ١٤٧ ذيل الحديث ١٤٨٤ .

تزوجها عمر بن الخطاب وهي جارية لم تبلغ ، فلم تزل عنده إلى أن قُتل ، وولدت له : زيد بن عمر ورُقية بنت عمر - إلى أن يقول - :

أخبرنا أنس بن عياض الليثي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أنّ عمر بن الخطاب خطب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته أمّ كلثوم .

فقال عليّ : إنما حبست بناقي علىبني جعفر .

فقال عمر : أنك حننيها يا عليّ ، فوالله ما على ظهر الأرض رجُلٌ يُرْصُدُ منْ حُسْنِ صحبتها ما أرصد . فقال عليّ : قد فعلت .

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين بين القبر والمنبر - وكانوا يجلسون ثمّ : عليّ وعثمان والزبير وطلحة وعبد الرحمن بن عوف ، فإذا كان الشيء يأتي عمر من الآفاق جاءهم فأخبرهم ذلك واستشارهم فيه -

فجاء عمر فقال : رفتوني . فرفوه وقالوا : بمن يا أمير المؤمنين ؟ قال : بابنة عليّ ابن أبي طالب . ثمّ أنشأ يخبرهم فقال : إنّ النبي ﷺ ، قال : كلّ نسب وسبب منقطع يوم القيمة إلاّ نسيبي ونبي ، وكنت قد صحبته ، فأحبابت أن يكون هذا أيضًا^(١) .

١- الطبقات الكبرى ٨ : ٤٦٣ . رفتوني ، أي قولوا لي : بالرفاء والبنين ، وهذا كان من رسوم الجاهلية ، وقد نهى عنه رسول الله ﷺ .

فقد روى الكليني في الكافي ٥ / ٥٢ ، بإسناده عن البرقي رفعه قال : لما زوج رسول الله فاطمة عليها السلام قالوا : بالرفاء والبنين ، فقال عليها السلام : لا ، بل على الخير والبركة . وفي مسند احمد ٣ : ٤٥١ / ١٥٧٧٨ ، بسنده عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال : تزوج عقيل بن أبي طالب فخرج علينا ، فقلنا : بالرفاء والبنين . فقال : مه ، لا تقولوا ذلك فان النبي قد نهانا عن ذلك وقال : قولوا : بارك الله لك ، وبارك عليك ، وبارك لك فيها .

• وفيه أيضاً :

قال محمد بن عمر وغيره : لَمَّا خطب عمر بن الخطاب إلى عليٍّ ابنته أم كلثوم قال : يا أمير المؤمنين ! إنها صبية .

فقال : إنك والله ما بك ذلك ، ولكن قد علمنا ما بك . فأمر عليٍّ بها فصُنِعَتْ ، ثم أمر ببردٍ ، فطواه وقال : انطلقي بهذا إلى أمير المؤمنين ، فقولي : أرسلني أبي يقرئك السلام ، ويقول : « إن رضيت البرد فأمسكه ، وإن سخطته فرده ». .

فلما أتت عمر قال : بارك الله فيك وفي أبيك ! قد رضينا .

قال فرجعت إلى أبيها فقالت : ما نَشَرَ الْبُرْدَ وَلَا نَظَرَ إِلَيْهِ . فزوجها إِيَّاه فولدت له غلاماً يقال له زيد ^(١) .

• وفي غوامض الأسماء المهمة لابن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ) بسنده عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن محمد بن علي ، قال : خطب عمر إلى علي ابنته ، فذكر منها صغراً ، وقالوا لعمر : إنها ردة ، فعاوده ، فقال : أُرسِلُهَا إِلَيْكَ إِنْ رَضِيَتْهَا فَهِيَ امْرَأَتُكَ ، فلما جاءته كشف عن ساقها .
فقالت : أرسل ، لو لا أنك أمير المؤمنين للطمتن عينيك ^(٢) .

• وفي الإصابة : عن ابن أبي عمر المقدسي ، حدثني سفيان ، عن عمرو ، عن محمد ابن علي : إن عمر خطب إلى علي ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها ، فقيل له : إنه ردة ، فعاوده فقال له علي : أَبْعَثُ بِهَا إِلَيْكَ ، فإن رضيتَ فهِيَ امْرَأَتُكَ ، فأرسل بها إليه فكشف عن ساقها .

١- الطبقات الكبرى ٨ : ٤٦٤ ، المتظم ٤ : ٢٣٧ ، تاريخ بن عساكر ١٩ : ٤٨٦ .

٢- غوامض الأسماء ٢ : ٧٨٧ و ٧٨٨ .

فقالت : مه ، لو لا أنك أمير المؤمنين للطمت عينك ^(١) .

• وفي المنتظم لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) وتاريخ دمشق لابن عساكر ، والنص لالأول :

أنبأنا الحسين بن محمد بن عبد الوهاب بإسناده عن الزبير بن بكار ، قال : كان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه خطب أم كلثوم إلى علي بن أبي طالب .

فقال له علي : إنها صغيرة .

فقال له عمر : زوجنيها يا أبا الحسن ، فإني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد .

فقال له علي : أنا أبعثها إليك ، فإن رضيتها زوجتكها .

فبعثها إليه ببرد ، وقال لها : قولي : هذا البرد الذي قلت لك .

فقالت ذلك لعمر : فقال : قولي « قد رضيتها » رضي الله عنك ، ووضع يده على ساقها وكشفها .

فقالت له : أتفعل هذا ؟! لو لا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، ثم خرجت ، حتى جاءت أباها فأخبرته الخبر ، وقالت : بعثتني إلى شيخ سوء .
فقال : مهلاً يا ^(٢) .

• وفي الاستيعاب : أن عمر بن الخطاب خطب إلى علي ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها ، فقيل له : إنه ردك ، فعاوده ، فقال : أبعث بها إليك ، فان

١- الإصابة في تمييز الصحابة ٨ / ٢٩٣ - ١٢٢٣٣ .

٢- المنتظم ٤ : ٢٣٧ ، تاريخ دمشق لابن عساكر ١٩ : ٤٨٣ ، شرح نهج البلاغة ١٢ : ١٠٦ ، تاريخ الإسلام ٤ : ١٣٩ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠١ ، الاستيعاب ٤ : ١٩٥٤ - ٦١٤ ، اسد الغابة ٥ : ١٩٥٥ .

رضيت فهـي امرأتك ، فأرسل بها اليـه ، فـكشف عن ساقـها ، فـقالـت : مـه ، وـالله لو لا أـنـك أمـير المؤـمنـين لـلـطـمـت عـيـنك .

وـفي آخر : وـوضع يـدـه عـلـى ساقـها ، فـقالـت : أـنـفعـل هـذـا ؟ لو لا أـنـك أمـير المؤـمنـين لـكـسـرـت أـنـفـك ، ثـمـ خـرـجـت حـتـى جـاءـت أـبـاهـا ، فـأـخـبـرـتـهـ الخبرـ وـقـالـتـ: بـعـثـنـي إـلـى شـيـخـ سـوـءـ ، فـقـالـ: يـا بـُنـيـةـ إـنـه زـوـجـكـ^(١) .

• وـفي تاريخ الإسلام للـذهبـيـ: قـالـ ابن عبد البرـ: إـنـ عمرـ قالـ لـعلـيـ: زـوـجـنـيهـاـ أـبـاـ حـسـنـ فـإـنـ أـرـصـدـ منـ كـرـامـتـهاـ ماـ لـاـ يـرـصـدـهـ أحـدـ .

قـالـ: فـأـنـأـبـعـثـهـاـ إـلـيـكـ فـإـنـ رـضـيـتـهاـ فـقـدـ زـوـجـتـكـهاـ ، يـعـتـلـ بـصـغـرـهـاـ ، قـالـ: فـبـعـثـهـاـ إـلـيـهـ بـرـدـةـ وـقـالـ لهاـ: قـوـلـيـ لـهـ هـذـاـ الـبـرـدـ الـذـيـ قـلـتـ لـكـ ، فـقـالـتـ لـهـ ذـلـكـ ، فـقـالـ: قـوـلـيـ لـهـ: قـدـ رـضـيـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـكـ ، وـوـضـعـ يـدـهـ عـلـىـ سـاقـهـاـ فـكـشـفـهـاـ .

فـقـالـتـ: أـنـفعـلـ هـذـاـ ، لوـلاـ أـنـكـ أمـيرـ المؤـمنـينـ لـكـسـرـتـ أـنـفـكـ ، ثـمـ مـضـتـ إـلـىـ أـبـيـهاـ فـأـخـبـرـتـهـ ، وـقـالـتـ: بـعـثـنـيـ إـلـىـ شـيـخـ سـوـءـ ، قـالـ: يـا بـُنـيـةـ إـنـهـ زـوـجـكـ^(٢) .

• وـفي رواية ابن اـسـحـاقـ: إـنـ عـلـيـاـ أـرـسـلـ اـبـتـهـ إـلـىـ عمرـ ، فـقـالـ لهاـ: انـطـلـقـيـ إـلـىـ أمـيرـ المؤـمنـينـ فـقـوـلـيـ لـهـ: إـنـ أـبـيـ يـقـرـئـكـ السـلـامـ ، وـيـقـولـ لـكـ: إـنـاـ قدـ قـضـيـنـاـ حـاجـتـكـ الـتـيـ طـلـبـتـهاـ ، فـأـخـذـهـاـ عمرـ فـضـمـمـهـاـ إـلـيـهـ ، فـقـالـ: إـنـيـ خطـبـتـهـاـ إـلـىـ أـبـيـهاـ فـزـوـجـنـيهـاـ .

قـيلـ: يـاـ أمـيرـ المؤـمنـينـ ، مـاـ كـنـتـ تـرـيدـ إـلـيـهاـ ؟ـ وـهـيـ صـبـيـةـ صـغـيـرـةـ ؟ـ فـقـالـ: إـنـيـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ يـقـولـ: كـلـ سـبـبـ مـنـقـطـعـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ إـلـاـ

١- الاستيعاب ٤: ١٩٥٥ .

٢- تاريخ الإسلام ٤: ١٣٨ - ١٣٩ .

سببي ...^(١).

• وذكر الخطيب البغدادي بإسناده عن عقبة بن عامر الجهنمي : خطب عمر بن الخطاب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته من فاطمة^(٢) ، وأكثر تردداته إليه ، فقال : يا أبا الحسن ما يحملني على كثرة ترددك إليك إلا حديث سمعته من رسول الله ﷺ يقول : كل سبب وصهر منقطع يوم القيمة إلا سببي ونبي . فأحببت أن يكون لي منكم أهل البيت سبب وصهر .

فقام عليّ فأمر بابنته من فاطمة فزّنت ، ثم بعث بها إلى أمير المؤمنين عمر ، فلما رأها قام إليها فأخذ بساقها ، وقال : قولي لأبيك قد رضيت قد رضيت قد رضيت ، فلما جاءت الجارية إلى أبيها ، قال لها : ما قال لك أمير المؤمنين ؟ ! قالت : دعاني وقلّنني فلما قمت أخذ بساقي وقال : قولي لأبيك : « قد رضيت » ، فأنكحها إياها ، فولدت له : زيد بن عمر بن الخطاب ، فعاشر حتى كان رجلاً ثم مات^(٣) .

• وروى الزرندي الحنفي في نظم درر السمحين^(٤) وابن الجوزي في المنظم^(٥) والنص للأول :

إنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب إلى عليّ رضي الله عنه . ابنته أم كلثوم وهي من فاطمة بنت رسول الله ﷺ . وقال عليّ : إنّها صغيرة . فقال عمر : زوجنيها يا أبا الحسن ، فإني أرغب في ذلك ، سمعت رسول الله يقول : كلّ نسب وصهر ينقطع إلا ما كان مننبي وصهي .

١- سيرة ابن اسحاق ٥: ٢٣٣ / ٣٤٦ ، الذريّة الطاهرة: ١١٤ / ٢١٨ ، ذخائر العقبى: ١٦٩.

٢- لم يُذكر في النصوص السابقة أنها من فاطمة بنت رسول الله ، فتأمل .

٣- تاريخ بغداد ٦: ١٨٢ / ٣٢٣٧ .

٤- نظم درر السمحين : ٢٣٤ و ٢٣٥ .

٥- المنظم ٤: ٢٣٨ .

فقال عليّ : إِنِّي مُرْسَلُهَا إِلَيْكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا ، فَأَرْسَلَهَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ لَهَا : اذْهَبِي إِلَى عُمَرَ ، فَقُولِي لَهُ : يَقُولُ لَكَ عَلِيًّا : « رَضِيَتِ الْحُلَّةُ » ؟ فَأَنْتَهُ ، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنِّي ، فَرَوْجَهُ إِيَاهَا فِي سَنَةِ سَبْعِ عَشَرَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ ، وَأَصْدَقَهَا - عَلَى مَا نَقْلَ - أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمَ ، فَلِمَّا عَقِدَ بَهَا جَاءَ إِلَى مَجْلِسِهِ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَقَالَ : أَلَا تَرْفُونِي ؟ ! وَفِي رَوَايَةٍ : أَلَا تَهْنِئُنِي ؟ ! قَالُوا : بِهَاذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟

قال : ترَوَّجْتُ أُمّ كَلْثُومَ بُنْتَ عَلِيًّا ، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : كُلُّ نَسْبٍ وَسَبْبٍ مِنْقُطَعٌ إِلَّا نَسْبِيٌّ وَسَبْبِيٌّ وَصَهْرِيٌّ ، وَكَانَ بِهِ عَلَيَّ اللَّهِ السَّبَبُ وَالنَّسْبُ ، فَأَرْدَتْ أَنْ أَجْعَلَ إِلَيْهِ الصَّهْرَ ، فَزَفَّوْهُ وَدَخَلَ بَهَا فِي ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ ^(١).

• وَقَالَ الْيَعْقُوبِيُّ فِي تَارِيخِهِ : وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ (أَيْ سَبْعِ عَشَرَةِ) خَطَبَ عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أُمّ كَلْثُومَ بُنْتَ عَلِيًّا ، وَأُمُّهَا فَاطِمَةُ بُنْتُ رَسُولِ اللَّهِ . فَقَالَ عَلِيًّا : إِنَّهَا صَغِيرَةٌ .

فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَرِدْ حِيثُ ذَهَبَتْ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : كُلُّ نَسْبٍ وَسَبْبٍ يَنْقُطُعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا نَسْبِيٌّ وَسَبْبِيٌّ وَصَهْرِيٌّ ، فَأَرْدَتْ أَنْ يَكُونَ لِي سَبْبٌ وَصَهْرٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ^(٢) .

١- انظر الاستيعاب ٤ : ١٩٥٤ - ١٩٥٥ .

٢- تاريخ اليعقوبي ٢ : ١٤٩ .

**البحث
التاريقي والاجتماعي**

قبل الدخول في صلب البحث لابد من توضيح بعض الأمور المرتبطة بالبحث من قريب أو من بعيد ، لأن التاريخ يكتنفه الكثير من الغموض فـ «رب مشهور لا أصل له» ، ورب حق صار باطلًا ، وباطلٍ صار حقًا ، وبيان العوامل التاريخية والاجتماعية المرافقة لهذه القضية ستتوضح الفكرة إن شاء الله تعالى .

أجل ، قد تكون روایة معتبرة وصحيحة السند لكنَّ منها لا يسلم من العلل والشوائب ، وهذا ما يجب بحثه في فضول كتابنا هذا ، فاعتبار السند شيء واعتبار الروایة شيء آخر ، فقد تكون الروایة معتبرة ولها شواهد صحيحة من القرآن والسنة الثابتة الصحيحة مع ضعف سندتها ، وقد يكون سند الروایة صحيحاً لكنَّ منها يخالف الأصول القرآنية والحديثية المسلمة فتطرح «فإذا صحَّ السند والمتن كان الحديث صحِّاً ، ويمكن أن نعطيك مثلاً واقعياً من حياتنا اليومية ، فإذا أخبركَ رجل عن آخر خبراً ، كان أول ما يسبق إلى خاطركَ ، أن تستوثق من صدق المُخْبِر بالنظر في حاله وأمانته ومعاملته ، وغير ذلك من الملاحظات التي تراها ضرورية لك للتأكد منه.

فإذا استوثقتَ من الرجل نظرت بعد ذلك في الخبر نفسه وعرضته على ما تعرف عن صاحبه من أقوال وأحوال ، فإذا اتفق مع ما تعلمه من ذلك لم تشک بصدق المُخْبِر والاطمئنان إليه ، وإلا كان لك أن تتوقف في قبول الخبر لا لريبة في المُخْبِر . إذ أنت واثق من صدقه - بل لشُبْهَةِ رأيتها في المُخْبِر نفسه ، ويصح أن يكون مرجعها وهماً أو نسياناً من المُخْبِر ، كما يصح أن ترجع إلى سرّ فيه لأمير لم تتبينه ، فلعل هذه الحالة أيضاً مما يجب علينا أن نتوقف عند الخبر عنها لنطمئن إلى صحته ، ولا نتسرع في حكمنا أنه كاذب ، وإذا فعلنا ذلك يكون منا افتراءً على من أخبرنا ونحن له مصدّقون وبه واثقون»^(١).

وقد ذكر السحاوي عن اليهود أئمّهم ادعوا أنّ رسول الله أسقط الجزية عن أهل خير وأظهروا كتاباً فيه شهادة بعض الصحابة وادعوا أنّه بخط الإمام علي ، فحمل ذلك الكتاب سنة ٤٤٧ هـ إلى علي وزير القائم بالله العباسى ، فعرضه القائم على الخطيب البغدادي فتأمله ، ثم قال : «هذا مُزَوَّر».

فقيل له : فمن أين لك هذا؟

فقال : «فيه شهادة معاوية ، وهو إنّما أسلم عام الفتح ، وفتح خير كان في سنة سبعٍ .

وفيه شهادة سعد بن معاذ ، وهو قد مات يوم بنى قريظة قبل فتح خير بستين»^(٢).

١- نقد الحديث ١: ٤٣١ - ٤٣٢ للدكتور حسن الحاج حسن .

٢- الإعلان بالتوبیخ للسحاوي : ١٠ .

فهذا ما يسمى بالمناقشة الداخلية للخبر ، وهو يبحث غالباً في الفقه والتاريخ ، و موضوعنا من هذا القبيل و علينا تطبيقه في دراستنا هذه أيضاً ، لأنّ كتابة التاريخ رافقته ملابسات كثيرة حتّى صارت بعض الأمور المشكوكة حقائق لا يمكن الخدش فيها ، إذ لعبت العوامل المذهبية ، والدعوة إلى الانتصار للمذهب دوراً في ترسیخ بعض المفاهيم المغلوطة ، كما أنّ إعطاء حالة لرجال القوم و ذوي النفوذ ، وعدم السماح لمناقشة أقوالهم و مواقفهم ، كان هو الآخر من عوامل التجهيل و كتمان الحقائق .

وهذا ما فعله المؤرّخون والنسّابة حيث تركوا أموراً كثيرة رعاية لحال العامة ، مع أنّ واجبهم كان هو ذكر الأقوال بما فيها وعليها ، وعدم الانحياز إلى جهة دون أخرى ، لكنّ نراهم يفعلون غير ذلك ، فينقلون بعض الأقوال تاركين الأخرى منها رعاية لحال العامة .

فمثلاً : تحدّث الطبرى عن مقتل عثمان وتغاضى عن ذكر كثير من الأسباب لعلّ دعت إلى الإعراض عنها ، قال :

وقد ذكرنا كثيراً من الأسباب التي ذكر قاتلوه أنّهم جعلوها ذريعة إلى قتلها ، فأعرضنا عن ذكر كثير منها لعلّ دعت إلى الإعراض عنها^(١) .

وقال في مكان آخر: إنّ محمد بن أبي بكر كتب إلى معاوية لما ولي ، ذكر مكاتبات جرت بينهما ، كرهت ذكرها لما فيها ما لا يتحمل سهامها العامة^(٢) .

وقال ابن الأثير - عن أسباب مقتل عثمان - : قد تركنا كثيراً من

١- تاريخ الطبرى ٢: ٦٦١ .

٢- تاريخ الطبرى ٣: ٦٨ .

الأسباب التي جعلها الناس ذريعة إلى قتله لعل دعت إلى ذلك^(١).

وقال الطبرى في تاريخه أيضاً:

وفي هذه السنة - أعني سنة ثلاثة - كان ما ذكر من أمر أبي ذر ومعاوية وإشخاص معاوية إياه من الشام إلى المدينة ، وقد ذكر في سبب إشخاصه إياه منها إليها أمور كثيرة كرهت ذكر أكثرها .

فاما العاذرون معاوية في ذلك ، فإنهم ذكروا في ذلك قصة ، كتب بها إلى السري ، يذكر أن شعيبا حدثه سيف بن عمر^(٢) ... الخبر .

وقال ابن الأثير: وقد ذكر في سبب ذلك أمور كثيرة من سبب معاوية اياه، وتهديده بالقتل ، وحمله إلى المدينة من الشام بغير وطاء ، ونفيه من المدينة على الوجه الشنيع ، لا يصح النقل به ، ولو صح لكان ينبغي أن يعتذر عن عثمان ، فإن للإمام أن يؤدب رعيته ، وغير ذلك من الأعذار، لأن يجعل ذلك سببا للطعن عليه كرهت ذكرها^(٣).

وقد صرخ ابن هشام صاحب السيرة المعروفة - التي اختصر بها سيرة ابن اسحاق - بأنه حذف منها أخباراً رعاية لحال بعض الناس ، إذ قال: «وتارك بعض ما يذكره ابن اسحاق في هذا الكتاب مما ليس لرسول الله فيه ذكر ، ولا نزل فيه شيء من القرآن ... إلى أن قال : وأشياء يشنع الحديث به ، وبعض يسوء بعض الناس ذكره»^(٤).

فماذا يعني نقل الطبرى لكلام العاذرين معاوية وخبر سيف بن عمر

١- الكامل في التاريخ ٣:٥٨.

٢- تاريخ الطبرى ٢:٦١٥.

٣- الكامل لابن الأثير ٣:١٠.

٤- سيرة ابن هشام ١:١٠٩.

دون الأسباب الكثيرة الأخرى؟

وكيف لا يرتضى ابن الأثير نقل خبر أبي ذر ، وسبّ معاوية إِيَّاه
وتهديده بالقتل ، وحمله إلى المدينة من الشام بغير وطاء ، وقد تواتر نقله عن
المؤرخين .

ألم تكن تلك المواقفُ منهم تجميلاً لصورة الخلفاء ، أمويين كانوا أم
عباسيين ، وإبعاداً للأمة عن الوقوف على الحقائق؟

هذا هو التاريخ الحكومي بعينه ، إذ تراه يحرف جهةً ويصحح أخرى ،
ويُكتَبُ بأقلام ذات اتجاهات وميل ، فَيُكتَبُ حباً بجهة وبغضاً لأخرى ،
وهو يدعونا لعدم الأخذ بكلّ ما فيه ، والوقوف عند الأحداث وقفه
متدبرٍ ، عالمٍ بما لها وعليها ، ودراستها مع رواسبها وخلفياتها ، والابتعاد عما
رسموه من حالة للرجال ، الذين لم يَدَعوا العصمة لأنفسهم ، ولم يَدْعُ أحدُ
ذلك لهم ، ومن هذا المنطلق يكون بيان السيرة الذاتية لعمر بن الخطاب
وخصوصاً في أمر الزواج كفياً بتوسيع كثير من الأمور في هذه المسألة
المبحوث عنها .

ونحن في بحثنا هذا أردنا استنطاق النصوص المستدلّ بها على وقوع
الزواج من أمّ كلثوم ، للتأكد على أنها تسيء إلى الإمام عليٍّ وعمر معا ، بل
هي مسيئة إلى عمر أكثر ، لأنّها تصور عمر بن الخطاب بصورة لا يقبلها
محبّوه ، ويرفضها كلّ مسلم منصف غيور ، حريص على دينه وقيمه ،
لتعارضها مع الثوابت القرآنية والحديثية والتاريخية والاجتماعية المجمع
عليها عند المسلمين .

فسؤالنا هو: كيف سُمح للمؤرخين تناقل مثل هكذا نصوص مسيئة
للإمام علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب؟

بل كيف سمح المؤرخون لأنفسهم أن ينقلوا أموراً لا يتحمل سباعها
عامة الناس في قضية الزواج !

ومن كان هو المستفيد من حكاية هكذا أمور ؟ ومن هو وراء تناقلها ؟
هل هم الأمويون والمرانيون ، أم العباسيون والحسويون ؟
ألا يكون ضرر المحب الجاهل ووضعه للأخبار والأحاديث أشدّ من
ضرر العدو العاقل على الشريعة والتاريخ ؟
ألا تعتقد أن يكون ثمة دوراً للزنادقة وأعداء الدين في وضع هكذا
أحاديث مسيئة لأنّة الفريقين ؟

ولهذا وجدنا أنه لا يمكن الوصول إلى النتيجة إلا بالتدريج في طرح
الفكرة ، وبيان مقدمات عدّة كفيلة في كشف المجهول ، أهمها الوقوف على
مقدّمتين أساسيتين :

أولاًهما :

الوقوف على نظرة العامة إلى الخليفة والخلافة ، وهل الخليفة عندهم
منصوص عليه من قبل الله ورسوله أم لا ؟

ثانيةما :

ما هي تصوّراتهم عن الخليفة ، هل هو معصوم أم هو إنسان عادي
يصيب ويخطئ ؟

أمّا المقدمة الأولى ؛ فنقول :

إنّ من الثابت المشهور عن الجمهور أنّهم لا يعتقدون بلزم كون
ال الخليفة منصوصاً عليه من قبل الله ورسوله ، بل إنّ أمر الخليفة عندهم

راجع إلى الأمة ، فتحصل تارة بيعة أهل الحلّ والعقد ، أو بيعة اثنين ، أو واحد ، وأخرى بالشوري ، وثالثة بالإجماع ، و... فمن انتُخب صار إماماً لل المسلمين و الخليفة لرسول الله !!

وأمّا المقدمة الثانية ؛ فنقول :

إنّ العامة لا يقولون بعصمة الخلفاء ، بل نراهم يحدّدون عصمة الرسول ويحصرونها فيما يبلغه عن الباري جل شأنه فقط ، ومعنى كلامهم: أئمّهم يذهبون إلى تخطئة الرسول الأكرم في الموضوعات الخارجية ، وحتى في الأحكام الشرعية التي لم ينزل فيها وحي من الله تعالى ، لكونه مجتهداً ، والمجتهد قد يخطئ وقد يصيب .

هذا بصرف النظر عن واقع الخليفة ، فمناقشة أقواله وأفعاله شيء جائز ، لأنّه ليس بأعظم من رسول الله ، وإنّ تقديم السيرة التاريخية لهؤلاء الرجال وبيان الواقع والأحداث للخلفاء أكدّت لنا خطأهم وجهلهم في كثير من الأحكام والمواقف ، لكنّنا لا نرتضي جرّ هذا القول - وبالمعكوس - على ساحة الرسول الأمين ﷺ والقول بأنّه كان يخطئ أو يجتهد في الأحكام الشرعية ، لأنّ رسول الله ﷺ كان متّصلاً بالوحي يأخذ تعاليمه وموافقه منه تعالى بخلاف غيره ، فلا حاجة به للاجتهد والإفتاء بناءً على الظنّ والتّخمين.

نعم ، إنّهم قالوا بهذا القول وذاك ، كي يرفعوا بضيع بعض الصحابة من خلال الهبوط بمنزلة الرسول الأمين ومكانته إلى رجل عادي غير معصوم ، فتراهم يذهبون إلى أنّ الله تعالى عاتب رسوله على أخذ الفداء

من أسرى بدر، وأن العذاب قرب نزوله ، ولو نزل لما نجا منه إلا عمر^(١) . وبأمثال هذه النصوص والأقوال أنزلوا الرسول المصطفى إلى منزلة رجل عادي يخطئ ويصيب ، ويسبّ ويلعن ، ثم يطلب الرحمة لمن سبّهم^(٢) .

كما أتّهم نسبوا إلى رسول الله أشياءً قبيحة مُقَرَّزة لا يقبلها صاحب وجدان حيّ ، مثل بوله واقفا ، دعماً لمذهب عمر بن الخطاب الذي كان يبول واقفاً ، فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما وغيرهما في غيرهما: أن حذيفة بن اليمان قال: أتى رسول الله سبّاطة قوم فبال قائم^(٣) .

قالوا بهذا الحديث المتفري على رسول الله وعلى لسان صحابي جليل مثل حذيفة بن اليمان ، وبال مقابل ضَعَفُوا ما أخرجه ابن ماجة والترمذى عن عمر قوله: رأى رسول الله وأنا أبول قائم ، فقال : يا عمر لا تبل قائم ، فيما بلت قائم بعد^(٤) .

ونحن قد وضّحنا في كتابنا «منع تدوين الحديث» كيفية نشوء فكرة

١- انظر التفسير الكبير للرازي ١٥ : ١٥٨ ، الآية: ٦٧ ، ٦٨ من سورة الانفال، المسألة الثانية، والمبسوط للسرخسي ١٠ : ١٣٩ ، الاحتجاج للطبرسي ٢ : ٢٤٩ .

٢- انظر صحيح البخاري ٥ : ٢٣٣٩ / باب هل يصلى على غير النبي / ٦٠٠٠ ، صحيح مسلم ٤ : ٢٠٠٧ باب من لعنه النبي ﷺ / ٢٦٠٠ ، وصحيفات ٢٦٠١ و ٢٦٠٢ .

٣- صحيح البخاري ١ : ٩٠ / ٢٢٤ ، ٢٢٤ : ٢ ، ٧٨٤ / ٢٣٣٩ ، صحيح مسلم ١ : ٢٢٨ / ٢٧٣ ، سنن الترمذى ١ : ٧٩ ، ٦٦٨ ، مستند أحمد ٥ : ٣٨٢ / ٤٠٢ و ٢٣٤٧٠ ، مستدرك الحاكم ١ : ٦٤٤ والطبراني في المعجم الأوسط ١ : ٩٦ / ٢٩٣ آخر جان سهل بن سعد أنه رأى رسول الله يبول قائم .

٤- سنن ابن ماجة ١ : ١١٢ / ٣٠٨ ، سنن الترمذى ١ : ١٧ / ١٢ وقد ضعف هذا الحديث بعد الكريم ابن أبي المخارق . انظر البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٤٩٦ و غيره .

اجتهاد النبي عند العامة ، ومن ثم تأطُّر مدرسة الاجتهد والرأي عندهم ، والأسباب والداعي الكامنة وراء تناقل مثل هذه الأقوال عن رسول الله، فمن أحبَّ فليرجع إليه .

إذاً يمكن للباحث - وبمطالعة سريعة لتاريخ صدر الإسلام - الوقوف على أمور كثيرة صدرت من قبل الشيوخين - ومن تبعهم كعثمان ومعاوية وغيرهما - وكانت مبنية على المصلحة الوهيمية والرأي الشخصي ، وغالبها منافٍ للأصول الإسلامية ؟ ك : رفع الخليفة الأول الرجم عن خالد بن الوليد مع ثبوت دخوله بزوجة مالك بن نويرة وهي في عدّة الوفاة ، واعتراض عمر على خالد في ذلك ^(١) ، وكتزوبيه الأشعث بن قيس بعد ارتداده من أخيه أم فروة ^(٢) ، وكمطه الفجاءة السلمي وإحراقه بالنار ^(٣) . وتعطيل عمر بن الخطاب لسهم المؤلفة قلوبهم ^(٤) مع أنَّ الله قد فرضه لهم في كتابه العزيز بقوله : «... لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ» ^(٥) .

١- تاريخ الطبرى ٢ : ٢٧٤ ، البداية والنهاية ٦ : ٣٢٣ ، أسد الغابة ٤ : ٢٩٥ ، الكامل في التاريخ ٢١٧: ٢ .

٢- المستدرك للحاكم ٤ : ٨٠ / ٦٩٤٥ ، ثقات ابن حبان ٢ : ١٨١ ، تهذيب التهذيب ١ : ٣١٣ / الترجمة ٦٥٣ ، للاشعث بن قيس .

٣- تاريخ الطبرى ٢ : ٢٦٦ ، الاصابة ٣ : ٥١٨ / الترجمة ٤٢٤٨ ، لطريفة بن أبان السلمي ، الوافي بالوفيات ١٦ : ٢٤٩ الترجمة ٣ .

٤- فتح القدير للشوکانی ٢ : ٣٧٣ .

٥- التوبة : ٦٠ .

وتشريعه الطلاق ثلثاً^(١) مع أنّ الباري جلّ شأنه قال : «الطلاق
مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ»^(٢).
وابتداعه لصلاة التراويح وتصريحة بأنّها بدعة وقوله عنها : نعمت
البدعة هي^(٣).

وحرق عثمان للمصاحف مع ثبوت نهي الرسول عن حرق التوراة^(٤)،
فكيف بالقرآن العزيز ؟

كُلُّ هذه الأفعال والمواقف شرّعت من قبل هؤلاء الخلفاء تحت غطاء
شرعية المصلحة والاجتهاد !! وعللَ الأمر بأنّ هؤلاء الخلفاء والصحابة
يعرفون مصالح الأحكام وروح التشريع أحسن من غيرهم .
فهل كانوا كذلك ؟ وإذا كانوا كذلك فكيف يمكن رفع التعارض بين
مواقفهم المتباعدة إذا ؟ ومن هو الحق ؟

هل يكون عمر هو الحق في تهديه خالد وقوله له : أرأيَ ؟ ! قتلت
امرأة مسلما ثم نزوت على امرأته ، والله لأرجنّك بأحجارك ، ولا يكلّمه
خالد بن الوليد ولا يظنّ إلا أن رأي أبي بكر على مثل رأي عمر فيه ، حتى

١- صحيح مسلم ٤: ١٠٩٩ / ١٤٧٢ ، المستدرك على الصحيحين ٢: ٢١٤ / ٢٧٩٣ ،

مسند أحمد ١: ٣١٤ / ٢٨٧٧ .

٢- البقرة: ٢٢٩ .

٣- صحيح البخاري ٢: ٧٠٧ / ١٩٠٦ ، موطأ مالك ١: ١١٤ / ٢٥٠ ، تاريخ المدينة ١:

٣٧٨ / ١١٨٢ ، الطبقات الكبرى ٥: ٥٩ ، تاريخ اليعقوبي ٢: ١٤٠ .

٤- كما في حديث عائشة ، انظر : ميزان الاعتدال ١: ٢٢٣ / الترجمة ٣٢٤ لأحمد بن الحارث الغساني .

دخل على أبي بكر ، فلما ...^(١) .

أم أنّ أبي بكر هو الحقّ في قوله : يا عمر ! « تأوّل فأخطأ »^(٢) فارفع
لسانك عن خالد فإني لا أشيم سيفاً سلّه الله على الكافرِينَ^(٣) .

ولماذا يصرّ أبو قتادة الانصاري على موقفه من خالد خلافاً لأبي بكر؟!

وهل الحقّ أبو قتادة ، أم أبو بكر في نهيه له؟^(٤)

وماذا يعني منطق الخليفة الأول « تأوّل »؟ وكون أعدائه « المسلمين »!!!
من الكافرين؟ هل جاء هذا الموقف منه لاحتياجه إلى خالد في موقفه
الأُخْرَى ، أم لشيء آخر؟

وكيف ساعَ لأبي بكر أن ينهى أبي قتادة عن التعرّض لخالد مع أنّ
اعتراض أبي قتادة كان نابعاً من القرآن الكريم والسنّة المطهّرة؟
وماذا يمكننا أن نقول في المؤلفه قلوبهم؟

ومن هو الحقّ في القرار : هل هو أبو بكر أم عمر؟ فقد تناقلت كتب
التاريخ : أن أبي بكر كتب إلى عمر بأن يعطي المؤلّفة قلوبهم حقّهم ، فلما
أتوه مزق الكتاب وقال : إنّا لا نعطي على الإسلام شيئاً ، فمن شاء فليؤمّن
ومن شاء فليكفر ، ولا حاجه لنا بكم .

فرجعوا إلى أبي بكر وقالوا : هل أنت الخليفة أم عمر؟ قال : هو إن

١- تاريخ الطبرى ٢ : ٢٧٤ ، الاغانى ١٥ : ٢٩٥ ، الكامل في التاريخ ٢: ٢١٧ ، البداية والنهاية ٦: ٣٢٣ .

٢- تاريخ مدينة دمشق ١٦: ٢٥٦ ، الإصابة ٥ : ٧٥٥ .

٣- تاريخ الطبرى ٣ : ٢٧٣ ، الكامل في التاريخ ٢: ٢١٧ ، المنتظم ٤ : ٨٠ .

٤- الكامل في التاريخ ٢: ٢١٧ .

شاء الله ^(١).

وبعد هذا ، كيف يمكن لغيرنا أن يصحّح المنسوب إلى رسول الله ﷺ:
اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر ^(٢) مع ما يراه من الاختلاف بين
مواقفهما .

ولو صحّ هذا الخبر ، فلماذا نرى تخلف كثير من الصحابة عما شرّعه
الشيوخان ؟ وتخطئهم لهما في ما اجتهدا فيه في كثيرٍ من الأحيان ؟!
وما يعني ذلك ؟

ألم تكن مواقفهم - المخطئة للشيوخين وتصريحات الشيوخين بأنّهما
عجزان غير عالمين في كثير من الأحيان بما جاء في الذكر الحكيم والسنّة
المطهّرة - دالة على كذب هذه المقوله ؟

بل كيف بال الخليفة يسأل عن الأحكام لو كان هو الإمام المقتدى به
المأمور بطاعته والاقتداء به ؟

كلّ هذه الأمور تؤكّد على أن المصالح التي صوّرها الأعلام في مدرسة
الخلفاء لم تكن شرعية وحقيقة بالمعنى الصحيح للكلمة ، بل هي مصالح
وهيّة تصوّرها الخلفاء وأنصارهم ، ومنها وعليها سرى وجرى التشريع
الحكومي لاحقاً .

بعد أن اتّضح لك جواب السؤالين السابقين ، وعرفت أنّ الخليفة

١- انظر الدر المثور ٤ : ٢٢٤ في تفسير الآية ٦٠ من سورة التوبة ، وتفسير المنار ١٠ :
٤٢٨ ، والمعرفة والتاريخ ٣: ٣١٠ ، وتاريخ مدينة دمشق ٩: ١٩٦ ، والمجموع شرح
المذهب ٦: ١٨٥ ، وتلخيص الحبير ٣: ١١٣ .

٢- مسند احمد ٥ : ٣٨٢ / ٢٣٢٩٣ ، سُنن الترمذى ٥ : ٦٠٩ ، ٣٦٦٢ و ٦٧٢ /

ليس بمعصوم ، وأنّ الله لم ينصبه ، بل أخطأ بالفعل في كثير من الأمور ، وأنّ المصالح التي تصورها لم تكن حقيقة عامة للجميع ، بل كثير منها وهميّة ، أو هي مصالح خاصة فئوية :

تساؤلات

علينا إثارة بعض التساؤلات هنا حول الموضوع ، منها :
 هل تصورات عمر في الزواج كانت واقعية أم أنها عاطفية ؟ بل هل هناك بنت لعلي قد تزوجها عمر باسم (أم كلثوم) ، وهل «أم كلثوم» هو اسم أم كنية ؟ وهل هي بنت لفاطمة أو لام ولد ؟
 وإذا كانت كنية ، فهل هي كنية لزينب الكبرى ، أو لزينب الصغرى ، أو لرقية ؟

وهل وقع زواجهما من عمر حقاً ، أم رجى الزواج منها ولم يزوج ؟
 وهل أم كلثوم هي ابنة علي ، أو أنها أم كلثوم بنت جرول ؟ وهل هناك تصحيف وتحريف في هذا الأمر ؟

وإذا صح وقوع الزواج منها ، فهل كان عن إكراه ، أم عن محبة ؟
 وهل اكتفى عمر بن الخطاب بالخطبة ، أم أعقب ذلك بالزواج والأولاد ؟

ومن الذي زوج عمر ؟ هل هو الإمام علي ، أم عمّه العباس ؟
 وهل أعقبت أم كلثوم أم ماتت بلا عقب ؟
 وهل ما عللته عمر في الزواج - بأنه يريد نيل القربى من النبي - كان واقعيا ديناً أو عاطفيا سياسيا ؟ وهل المصلحة الواقعية لأم كلثوم كانت هي الزواج من عمر أم عدم زواجهها منه ؟ إلى غير ذلك من التساؤلات التي تبحث عن جواب .

والجواب:

لا خلاف بأن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كان له من فاطمة الزهراء خمسة أولاد، من الولد ثلاثة ، ومن البنات اثنان.

- ١ - الإمام الحسن المجتبى المكّنّي بأبي محمد.
- ٢ - الإمام الحسين الشهيد بكر بلاء المكّنّي بأبي عبد الله.
- ٣ - المحسن السبط وهو الذي أُسقط حين الهجوم على بيت فاطمة الزهراء.

٤ - زينب الكبرى عقبيلةبني هاشم.

- ٥ - أم كلثوم المسماة عند النسبة العمري برقة^(١) ، وعند غالب المؤرّخين والنسبة بزينب الصغرى .

أما أولاد الإمام علي الآخرين من غير فاطمة فكثير ، وقد ذكر اليعقوبي في تاريخه ١٦ بنتاً لعلي^(٢) ، وابن الجوزي في المنتظم^(٣) وتلقيح فهوم أهل الاثر قال : بأن له عائلاً من البنات ١٩ بنتا ، وفي البدء والتاريخ^(٤) ١٧ بنتا ، وذكر العاصمي في سبط النجوم العوالي^(٥) ١٨ بنتا .

فلو جمعنا كلام العاصمي مع ما ذكر من الذكور لعلي صاروا ٣٧ ولداً وهناك من قال : إنّ أولاد الإمام علي خمسة وثلاثون ، أو ستة وثلاثون^(٦) ،

١- الماجد: ١٧.

٢- تاريخ اليعقوبي ٢: ٢٠٣.

٣- المنتظم ٥: ٦٩.

٤- البدء والتاريخ ٥: ٧٣.

٥- سبط النجوم العوالي ٣: ٧.

٦- الماجد: ١١ ، ينابيع المودة ٣: ١٤٧ ، عمدة الطالب: ٦٣.

وقيل: أربعة وثلاثون^(١) ، وقيل: ثلاثة وثلاثون^(٢) ، وقيل: ستة وعشرون^(٣) ، وقيل: ثانية وعشرون^(٤) ، وقيل: سبعة وعشرون^(٥).

فلا أستبعد وقوع الاختلاط في مثل هكذا أمور ، لاختلاط الكنى والألقاب مع الأسماء ، أو تعدد الاسم للشخص الواحد، كأن يسمى الجد من قبل الأب اسمًا والجد من قبل الأم اسمًا آخر .

وانّ خفاء أسماء بعض الإناث جاء لاستقرارهن في البيوت ، أو لعدم وجود دور بارز ملحوظ علنيّ لهن ، أو لموتهنّ وهن صغيرات ، أو للاختلاط بين أسمائهن وكناهنّ .

فالباحث تارة يرى اسم جمانة ضمن بنات الإمام علي ، وأخرى أم جعفر وهي جمانة نفسها، لكنّ بعض المؤرّخين يذكرونها على أنها إثنان. إذن، إنّ الاختلاف في عدد أولاد الصحابة وأهل البيت يأتي من بعض هذه الأمور، فلو ميزنا بينها لانتضح الكثير ، مع إقرارنا بوقوع السهو والنسيان في بعض النصوص، واضطرابها في نصوص أخرى، ووجود تحريف في ثالثة.

وعليه فنحن لا ننكر وجود بنت للإمام علي مسماة أو مكناة بأم كلثوم من الزهراء عليهما السلام أو من أم ولد ، لكنّ الكلام هو: مَنْ هي هذه التي ينطبق عليها ما قيل عنها بأنها زوجة عمر؟ فهل هي بنت فاطمة أو من أم ولد؟

١- الطبقات: ٣: ٢٠.

٢- تاج المواليد للطبرسي: ١٨ ، تذكرة الخواص: ٥٧ ، تاريخ العقوبي: ٢١٣: ٢.

٣- تاريخ المواليد: ١٨.

٤- تاريخ المواليد: ١٨ ، الإرشاد: ١: ٣٥٤.

٥- الإرشاد: ١: ٣٥٤ ، إعلام الورى: ١: ٣٩٥ ، كشف الغمة: ٢: ٦٧ ، العمدة لأبن البطريق: ٢٩ ، المجيدي: ١١ ، بحار الأنوار: ٤٢: ٧٤ / ١ عن العدد القوية: ٢٤٢ / ٢٢.

وخصوصاً حينما نرى تشابك الأسماء والكنى موجوداً في أولاد الإمام علي وزوجات عمر^(١).

وبما أن الموضوع عرضة للخلط والالتباس ، ومطعم للسياسة والأهواء أيضاً، فعلينا اليقظة والحىطة عند نقل النصوص ، إذ ترى المؤرخون يكتنون زينب بنت علي فيقولون تارةً : قالت أمّ كلثوم ، وأخرى يأتون باسمها .

وثالثة يخلطون بين أمّ كلثوم بنت رسول الله وأمّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب.

أو بين أمّ كلثوم بنت علي وأمّ كلثوم بنت جرول زوجة عمر في الجاهلية .

أو تراهم يربطون مسألة زواج أمّ كلثوم بنت أبي بكر مع زواج أمّ كلثوم بنت علي ، كلّ هذه الأمور تدعونا للتوقف والحىطة وعدم البت في الأمور المشتبهة .

إذن القول بعدم وحدة النصوص في تلك الواقع والأحداث وأنّ المعنية فيها هي واحدة غير صحيح، لأننا نشاهد تعارضها في مكان آخر ، إذ ليس كلّ ما يأتي بعنوان أمّ كلثوم في التاريخ يعني به شخصاً واحداً بعينه ، فقد تكون هي زينب بنت علي ، وقد تكون هي أمّ كلثوم بنت رسول الله ، وقد تكون أمّ كلثوم بنت جرول ، وقد تكون أمّ كلثوم الصغرى من أمّ ولد ، وقد تكون شخصاً آخر .

١ - يقال أنه تزوج أم كلثوم بنت علي وكانت له زوج في الجاهلية باسم أم كلثوم بنت جرول وقد خطب أم كلثوم بنت أبي بكر ورده .

فمع إقرارنا بوجود أم كلثوم بنت علي في التاريخ نتحفظ من البت بأن المعنية في الواقعة الفلانية هي زوجة عمر بن الخطاب؛ وذلك لورود احتمالات كثيرة أخرى أمامها.

منها احتمال أن تكون أم كلثوم بنت فاطمة قد تزوجها ابن عمها عون ابن جعفر بن أبي طالب ، لكونه ابن أسماء بنت عميس ، وأسماء كان قد تزوجها الإمام علي بعد شهادة أخيه جعفر وموت أبي بكر ، وهي أم عبد الله بن جعفر وعون بن جعفر ومحمد بن جعفر .

وبما أنَّ عبد الله بن جعفر كان قد تزوج زينب بنت عليٍّ، بقي عون
ومحمد ابني جعفر بدون زوجة ، فالأقرب أن يكون عون زوجاً لابنة
فاطمة الزهراء، لأنَّه ابن أخ الإمام عليٍّ ورببيه وقد عاش مع أمِّه في بيت
الإمام وانضمَّ إلى عمهُ أمير المؤمنين، فلما بلغَ زوجه عائلاً ابنته زينب
الصغرى المكنة بأمِّ كلثوم ، وقد لازمَ أمير المؤمنين ، وبعده لازمَ الحسن،
ولم يفارقَ الحسين عائلاً هو وزوجته أمِّ كلثوم بنت فاطمة حتَّى ورداً كربلاء،
وقد عدَّه الشيخ الطوسي في رجاله من أصحاب علٰيٰ^(١).

وهذا الاحتمال هو أقرب إلى النفس من تزوجها من عمر بن الخطاب ،
خصوصاً وكونه حياً إلى واقعة صفين ، بل وقيل بأنه قاتل مع عمه الإمام
أمير المؤمنين علي بصفين ، وهذا القول يخالف ما قالوه من استشهاده بتستر
أيام عمر بن الخطاب ، بل يرجح أن يكون قد عاش بعد صفين أيضاً وقتل
في كربلاء .

ففي أنساب الأشراف: ويقال: أنَّ عونَ بنَ جعفرِ بنِ أبي طالبِ وأخاه

^١- رجال الطوسي: ٧٥ / ٧١٠ في أسماء من روى عن أمير المؤمنين عليه السلام.

محمدًا قتلا مع عليّ بصفين ، ويقال: أنها قُتلا مع الحسين عليهما السلام ، وبعض البصريين يزعم أنها قتلا بستر من الأهواز حين فتحت ^(١). وفي عمدة الطالب: وأما محمد الأكبر فقتل مع عمّه أمير المؤمنين عليّ بصفين ، وأما عون ومحمد الأصغر فقتلا مع ابن عمّها الحسين يوم الطف ^(٢).

ثم قال: وولد عون بن أبي طالب شهيد الطف ابنا اسمه مساور ، له ذيل لم يطل ^(٣) وانقرض محمد الأكبر وعون .

ومثل ذلك حال محمد بن جعفر بن أبي طالب ، والذي قيل عنه بأنه تزوج أم كلثوم بعد عمر بن الخطاب .

فلو صح هذا الكلام فهو مخالف لما اشتهر عند المورخين بأنه استشهد في عام ١٧ مع أخيه عون في تستر ، فأي القولين يؤخذ به ، هل شهادته في عام ١٧ أم زواجه بابنة عمّه بعد مقتل عمر في سنة ٢٣ ؟ فالكلام هزيل ، وبعض المؤرخين كالبلاذري نفى ذلك بقوله :

فأما عون ومحمد فذكر أبو اليقطان النصري أنها استشهدوا

جميعا بستر في خلافة عمر بن الخطاب ، وذلك غلط .

وذكر غيره أنها قتلا بصفين ، وقيل أنها قتلا بالطف مع الحسين ، وحمل ابن زياد رؤسهما مع رأس الحسين إلى يزيد

ابن معاوية ، والله أعلم ^(٤) .

١ - أنساب الأشراف ٢ : ٣٢٢ .

٢ - عمدة الطالب : ٣٦ .

٣ - عمدة الطالب : ٣٧ .

٤ - أنساب الأشراف ٢ : ٤٤ - ٤٥ .

وفي مروج الذهب: فقتل عون و محمد ابنا جعفر بالطف

مع الحسين بن علي ، ولا عقب لهما^(١).

فإذا كان عون و محمد ابنا جعفر موجودين - مع الإمام علي ثم مع الحسن والحسين - في بيت الإمام علي ، والإمام علي أكد بأنه حبس أولاده لأولاد أخيه جعفر ، فهل يعقل أن يزوج ابنته الشابة أم كلثوم من عمر المسن - مع وجود هذين الشائين - عن طيب خاطر !؟

بل كيف يمكننا أن نقول بزواج أحد هذين بابنة عمهم «أم كلثوم» بعد وفاة عمر ، وهو اللدان استشهادا في تستر في عهد عمر بن الخطاب حسبما يقولون، وأم كلثوم باقية في ذمة عمر إلى ذلك التاريخ ؟ ولماذا لا يصح القول بأنّ عون بن جعفر كان قد تزوجها قبل عمر، ونقول بالقول الآخر الذي يرتضونه ؟

وكيف يمكن حل إشكال الجمع بين بقائهما حيّن إلى الطف أو قتلها في صفين وشهادتها في تستر ؟

بل ، قد استشهد هذان كما استشهد آخران من أبناء أخيهما عبد الله بن جعفر مسمّين باسميهما : عون بن عبد الله بن جعفر ، و محمد بن عبد الله بن جعفر أيضاً ، في الطف .

وفي ضوء ما أسلفنا نستطيع القول إنّ تزوج عون بن جعفر بأم كلثوم - زينب الصغرى بنت فاطمة الزهراء - يصحّح ما اشتهر عن الإمام علي قوله: إنما حبست بناتي على بنى جعفر^(٢) ، وقول رسول الله : بناتنا لبنينا

١- مروج الذهب ١: ٢٨٩.

٢- طبقات ابن سعد ٨: ٤٦٣ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٦ ، الاصابة ٨: ٢٩٣ / الترجمة ١٢٢٣٣ لأم كلثوم بنت علي.

وبنونا لبناتنا^(١).

وبما أن زينب الكبرى عقيلة الهاشميين كانت قد تزوجها ابن عمها عبد الله بن جعفر، وزينب الصغرى كان قد تزوجها محمد بن عقيل. فلا يستبعد أن تكون أم كلثوم ابنة فاطمة - أعني زينب الوسطى^(٢) - قد تزوجها ابن عمها الآخر: عون بن جعفر بن أبي طالب ، لأنّه كان ابن أخيه وربيه وابن زوجته أسماء ، فإذا ثبت ذلك فينتفي زواجها من عمر. قال السيد محسن الأمين في أعيان الشيعة: «إنها [أي أم كلثوم] وزينب الكبرى شقيقةاً الحسين عليهما السلام فلم تكونا لتفارقاه ولا ليفارقهما، وإذا كانت الكبرى وهي زوجة عبد الله بن جعفر لم تفارقه وزوجها حيّ، فأحرى أن لا تفارقه الصغرى^(٣) [وزوجها شهيد أيضاً في كربلاء أو قل شهيد بصفين] وهي في النبل بمرتبة تلي مرتبة الكبرى»^(٤). إذن لا يمكن البت باسم من تزوج أم كلثوم ابنة فاطمة والقول بأنه عمر بن الخطاب لا غير ، لوجود عدة بنات لعلي مسماة بزينب ومكناة بأم كلثوم ولكل واحدة من هذه أزواج .

كما لا يمكن البت في الزواج؛ لكثر الغموض الذي رافق شخصيتها ، وما قيل في حياتها ، وأزواجها ، وأولادها ، ومقدار عمرها ، وأمثال ذلك . وقد تنبّهت الدكتورة بنت الشاطئ في كتابها «سكينة بنت الحسين» إلى

١- من لا يحضره الفقيه ٣٩٣: ٣.

٢- هذه هي نفس زينب الصغرى بنت فاطمة المارة آنفًا، فهي صغرى بالنسبة إلى الكبرى عقيلة الهاشميين ووسطى بالنسبة إلى اختها الصغرى زوجة محمد بن عقيل .

٣- من فاطمة الزهراء عليهما السلام .

٤- أعيان الشيعة ١: ٣٢٧ .

ظاهرة الاختلاط بين الأسماء والكنى ، وتأثيرها على الواقع والأحداث فذكرت نصوصاً عن ابن العماد الحنفي وفيه ثلاثة أزواج لسكينة على الترتيب التالي:

مصعب بن الزبير، ثم عبد الله بن عثمان بن عبد الله بن حكيم بن حزام، ثم زيد بن عمرو بن عثمان بن عفان ...^(١).

وذلك بعد ذكرها ما نقله السيد توفيق الفكيكي عن السيد عبد الرزاق الموسوي في كتاب له عن السيدة سكينة وأنها تزوجت ابن عمها عبد الله الأكبر ابن الإمام الحسن المقتول في الطف مبارزة ...^(٢) وأن مصعب بن الزبير قد تزوجها بعد عبد الله بن الحسن.

ثم أتت الدكتورة بكلام للمصعب الزبيري في نسب قريش وفيه اسم خامس لأزواجها إلى أن تقول:

وتحتلط الأسماء اختلاطاً عجياً، بل شاداً، حتى ليسيطر الاسم الواحد شطرين، يؤتى بكل شطر منها على حدة، فيكون منها زوجان للسيدة سكينة !!

فعبد الله بن عثمان بن عبد الله بن حكيم بن حزام، شطر شطرين، فكان منه زوجان:

عبد الله بن عثمان ، وعمرو بن حكيم بن حزام أو كما ترجم في دائرة المعارف: عمرو بن الحاكم^(٣).

ورغم الشكوك والملابسات فإنّ القوم سعوا أن يحزموا بوقوع هذا

١- شذرات الذهب ١ : ١٥٤ .

٢- السيدة سكينة بنت الحسين للفكيكي : ١٢٢ ، وانظر معه مقتل الحسين : ٣٦٨ .

٣- موسوعة آل النبي : ٨٣١ .

الزواج من ابنة فاطمة ، ذاكرین قضايا كثيرة لتصحيح هذا الزواج ، مع أنّ التاريخ والعقل يشهدان ببطلانها فيه ، أو قل عدم تطابقها مع نصوص أخرى .

صحيح أنّ عليًّا بنتين من فاطمة الزهراء باسم: أمّ كلثوم ، وزينب ، لكن كيف يمكن جمع هذا القول مع الأقوال الأخرى المنسوبة عن هاتين الشخصيتين ، فتارة نرى أنّ أمّ كلثوم بنت علي موجودة في الطف ، وأخرى نراها قد ماتت في حدود سنة ٤٥ هجري ، وفي ثالثة نراها أكبر من أختها زينب ، وفي رابعة نراها أصغر .

بل كيف يمكن الإجابة على التساؤلات الأخرى التي سنطرحها بعد قليل مع وجود بنات أخرى لعليٌّ مسميات بزينب الصغرى على وجه التحديد ، ووجود أمّ كلثوم الصغرى من أمّهات شتى لم يُصرّح بأسمائهن . فسؤالنا هو: هل يصح وجود بنتين أو ثلاث بنات لعليٌّ بن أبي طالب مسميات بزينب ومكينيات بأمّ كلثوم؟ وإذا صح ذلك كيف يمكن البت في مسألة الزواج المدعى لعمر وإنّها ابنة فاطمة لا غير ؟

بل ، يمكننا الجمع بين تلك الأقوال ، وذلك بتسمية زينب الصغرى من فاطمة - بزينب الوسطى - لوجود أصغر منها من غير فاطمة . وكذا يمكننا أن نسمّيها بالكبرى أيضاً لأنّها أكبر من أختها التي من أمّ ولد ، وذلك لحالته قدرها وأنّها بنت فاطمة الزهراء .

فتكون زينب بنت فاطمة - أمّ كلثوم - هي الصغرى بالنسبة إلى عقبة الهاشميين ، وكبرى بالنسبة إلى أختها من أمّ ولد .

وبهذا يمكننا أن نحل الإشكالية الموجودة عند بعض المؤرّخين وأصحاب الترجم من ترجيهم لبعض مشاهد الزينبيات على الأخرى ،

والقول أن مقام السيدة زينب بنت فاطمة هو في مصر^(١) لا الشام ، أو القول بأنّ مقام السيدة زينب الذي في الشام^(٢) هو الصحيح لا في مصر^(٣) ، فكلا المقامان بنظرنا هو لبيات فاطمة الزهراء، بفارق أنّ أحدهما لعاقلة الهاشميّن والأخرى لأم كلثوم الكبرى المسماة بزينب الصغرى^(٤) ، لأن زينب الصغرى التي من أم ولد مدفونة في المدينة بلا خلاف .

قال السيد محسن الأمين في أعيان الشيعة : ... قال ابن أبي الحديد في شرح النهج: زينب الكبرى وأم كلثوم الكبرى، أمّها فاطمة بنت رسول الله ، وأم كلثوم الصغرى وزينب الصغرى لأمهات أولادٍ شتى . وقال المفيد في الإرشاد عند تعداد أولاد أمير المؤمنين : وزينب الكبرى وزينب الصغرى ، وعد معها غيرها ، وقال: لأمهات شتى .

فدلل كلامه^(٥) على أنّ المسماة بزينب من بنات أمير المؤمنين عائلاً ثلاثاً: إحداهن تسمى زينب الكبرى وأمّها فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، واثنتان يسمّيان بزينب الصغرى، والمائز بينهما أنّ إحديهما تكوني أم كلثوم وأمّها

١ - كما فعله العبيدي النسابة (ت ٢٧٧ هـ) في كتابه أخبار الزينيات، وهذا الكتاب منسوب إلى العبيدي وليس له لقرائن وشواهد بحوزتنا .

٢ - وهو ما ذهب إليه ابن جبير : ٢٢٨، وابن بطوطة ٦١ في رحلتيهما، وابن الحوراني وغيرهم.

٣ - نفى السيد جعفر مرتضى في كون مقام عاقلة الهاشميّن في مصر، ثمّ جدّ سماحته في إثبات مقامها في الشام في كتابه «زينب ورقية في الشام»، وكذا فعل قبله الشيخ محمد حسنين السابقي الباكستاني في «مرقد العاقلة زينب»، وغيرهما .

٤ - في حين أنها الوسطى بالنسبة إلى من هي أكبر وأصغر منها .

٥ - هذا هو كلام الأمين، وهو يريد أن يوضح كلام ابن أبي الحديد من خلال كلام الشيخ المفيد .

فاطمة أيضاً ، والثانية لا تكنى بأُمّ كلثوم وأمهما غير فاطمة عليهما ... وهناك أم كلثوم صغرى لا تسمى بزينب .

ولم يظهر الوجه في وصف كُلّ من الزينَيْن بالصغرى، فقد يمكن أن يكون وصفت الصغرى من فاطمة الزهراء بالصغرى نسبة إلى شقيقتها زينب الكبرى ، ووصفت التي لا تُكَنِّي أُمّ كلثوم بالصغرى بالنسبة إلى وجود اختيها من فاطمة الزهراء : أم كلثوم الكبرى، وزينب الكبرى . أمّا أنّ زينب الصغرى المكناة بأُمّ كلثوم من فاطمة ، وزينب الصغرى التي لا تكنى بها ، فأيهما أكبر ؟ فلا يفهم من كلامه ، ولعلّهما في سنٍ واحدة لا خلاف أُميّهَا^(١) .

وعليه، فلماذا لا تكون أم كلثوم الصغرى^(٢) التي من أمّ ولد هي المصودة بالزواج من عمر ، بعد أن احتملنا بأن أم كلثوم الكبرى هي زوجة عون بن جعفر ، لأنّها كانت كبيرة لولادتها في آخر عهد رسول الله ، أما الصغرى فكانت صغيرة عند خطبة عمر لها في سنة ١٧ للهجرة .

ومن يلفت النظر أنّ بعض المحققين قد أنكر وجود بنت للإمام علي تحمل اسم أم كلثوم ، مؤكداً أنه كنية لزينب الكبرى أو الصغرى ، أو لرقية أو لنفيضة حسبما مرّ عليك في القول الخامس .

وعليه ، فإن كانت تلك كنية لعاقلة الهاشميين زينب الكبرى ، فقد تزوّجها ابن عمّها عبد الله بن جعفر .

وإن كانت لزينب الصغرى من فاطمة = أم كلثوم الكبرى ، فالأقرب

١- انظر كلام الأمين في أعيان الشيعة ١٣٦:٧ بتصرف منا ، وانظر شرح النهج الحديدي . ٢٤٢:٩

٢- تاريخ الطبرى ٣:١٦٢ .

أن يكون ابن عمها عون بن جعفر قد تزوجها ، لأنّه كان يعيش مع أمّه أسماء بنت عميس في بيت علي.

وإن كانت لزينب الصغرى التي من أمّ ولد ، فقد تزوجها محمد بن عقيل ، ثم خلف عليها كثير بن العباس^(١) بعد محمد بن عقيل .

وإن كانت لرقية أو نفيسة ، فقد تزوج رقية : مسلم بن عقيل ، وتزوج نفيسة : عبد الله بن عقيل ، وليس في أزواج هؤلاء من سميّي بعمر .

فلا أدري كيف يجزم علماء القوم بوقوع هذا الزواج من ابنة فاطمة وعلي ، مع أنّهم يرون بنات علي يُزَوْجُنَ لأولاد جعفر وأولاد عقيل ، وهو يتطابق مع قول رسول الله ﷺ لما نظر إلى أولاد علي وجعفر فقال: بناتنا لبنينا، وبنونا لبناتنا^(٢) ، وقول الإمام علي رض: حبستهن لأولاد أخي جعفر .

وهنا يظهر بطلان زواجهما من عون بعد مقتل عمر بن الخطاب ، لأنّهم قالوا بشهادة عون بستر في أيام خلافة عمر .

فهذه الاشكاليات وأمثالها هي التي دعتنا لكي نصف هذا الزواج بأنّه زواج لغز يحتاج إلى البحث والتحقيق فيه .

هذا وإنّك من خلال البحث ستقف على ملابسات كثيرة أخرى في هذا الأمر ، كما ترى الاختلاط واضحًا بيناً بين الأسماء والكنى بشكل لا غبار عليه في هذه المسألة وما يشابهها .

نعم، قد يؤتى بأمّ كلثوم بدلاً عن زينب في نصّ دلالة على

١- نسب قريش ٤٥:٢ ، مع التنويه على أن الزبيري قال في ٤١:٢ عند ذكر ولد على بن أبي طالب: «وأم كلثوم الكبرى ولدت لعمرو بن الخطاب، وأمهما: فاطمة بنت النبي» وهذا يعني أنها اثنان عندـه .

٢- من لا يحضره الفقيه ٣:٣٩٣ / ٤٣٨٣ .

اشتراكهما^(١)، وقد يؤتى بها معاً دلالة على افتراقيها في نص آخر^(٢). وقد تشاهد أُمّ كلثوم في بعض النصوص بأنها أكبر من الإمامين الحسن والحسين، خلافاً للمشهور والثابت^(٣) عند المؤرّخين والنسابة . وقد تلاحظ شيئاً آخر في نصوص رابعة وخامسة ... كُلُّ هذه الأمور تجدها في التاريخ والحديث مما يخرجها عن كونها مسألة ثابتة مسلمة لا يمكن الخدش فيها .

وإنا جئنا بِمُجمَل تاريخ أُمّ كلثوم في كتب الحديث والتاريخ والفقه ، لئَكَد على إمكان وقوع الاختلاط والتشابك فيما ينقل عن حياتها ، وتعارض كُلُّ نص منها مع نصوص أخرى في التاريخ والحديث أيضاً ، فالنصوص العامة تدلّ على شيء والنصوص الشيعية تدلّ على شيء آخر . فالنصوص الشيعية تدلّ على وجودها في مأساة كربلاء ومرافقتها

١ - سيأتي ذكرنا لتلك النصوص عند عرضنا لسيرة أُمّ كلثوم بعد قليل .

٢ - فقد يكون هذا هو ما عناه ابن حجر في فتح الباري والعيني في عمدة القاري ١٤: ١٦٧ ، إذ قال ابن حجر في فتح الباري ٦: ٨٠ ، والاصابة ٨: ٢٩٣ / ١٢٢٣٣ ، والايثار بمعرفة الآثار: ٢١١ : وكانت قد ولدت [أُمّ كلثوم] في حياته عليه السلام وهي اصغر بنات فاطمة عليها السلام ، وفي شرح الزرقاني ٣: ١٢٨ : وأُمّ كلثوم ولدت قبل وفاته جدّها .

٣ - كما نراه في خبر علل الشرائع ١: ١٨٥ / ٢ بأنّ الزهراء حملت الحسن على عاتقها الأيمن والحسين على عاتقها الأيسر وأخذت بيده أُمّ كلثوم اليسرى بيدها اليمنى ثم تحولت إلى حجرة أبيها ... ومعنى هذا الخبر أنّ أُمّ كلثوم هي أكبر من الحسن والحسين لحملهما على عاتقها وأخذها بيده أُمّ كلثوم ، في حين أن الصحيح هو ما جاء في العلل أيضاً ١: ١٨٦ فحمل النبيُّ الحسن ، وحمل الحسين على عليه السلام ، وحملت فاطمة أُمّ كلثوم ، وأدخلهم النبي بيتهم ووضع عليهم قطيفة واستودعهم الله ... كما أنك سترى بعد قليل في كلام الأبيجي قريباً من هذا فانتظر .

لأخيها الحسين من البداية حتى النهاية، وإن ثبوت وجودها في الطف يتقطع مع ما قالوه عن أم كلثوم في كتب أهل السنة والجماعة من أنها ماتت وابنُ لها في زمان معاوية بن أبي سفيان ، وصلَّى عليهما سعيد بن العاص أو ابن عمر .

كما أنّ ما قالوه عن تزويج أم كلثوم بعون بن جعفر بعد عمر لا يتفق مع ما قالوه في شهادته بتستر أيام خلافة عمر ، إلى غيرها من الأقوال المتضاربة المنقوله عنها في كتب التاريخ .

إذن، دراسة موضوع كهذا لا يمكن الخروج منه بنتيجة إلا بعد نقل الأقوال موضوعياً ، ثم الدخول لمناقشتها ، وإن ذلك لم يتوفر عندنا وعند المطالع إلا بعد إعطاء صورة إجمالية عن الزوجين المفترضين!! - أم كلثوم بنت علي، وعمر بن الخطاب - وتصوير شخصياتهما ، وهل هما يتكافئان من حيث العمر والنسب والقبيلة والأخلاق ، أم لا؟ بل هل يتكافئان من حيث الشكل والجمال والقبيلة والنسب ، أم لا؟

وهل أن سيرة عمر في الحياة يجانس ويقارب سيرة أم كلثوم ، أم لا؟ وكيف بالمرأة في الإسلام ، هل عليها القبول بما يُفرض عليها أم لها الحق في بيان رأيها؟

فالمرأة - فطرياً - يعجبها من الرجل ما يعجب الرجل من المرأة ، وهذا أصل عقلي وشرعي وفطري ، ويجيب أن يلحظ في التكافأ في الزواج ، وقد جاء عن عمر قوله : لا تكرهوا فتياتكم على الرجل القبيح، فإنهن يحببن ما تحبون^(١).

١- عيون الأخبار لابن قبيطة ٤ : ١١ كتاب النساء .

وعنه أيضاً : يعمد أحدكم إلى بنته فيزوجها القبيح ، إنّهن يحببن ما تحبون ، يعني إذا زوجها الذميم كرهت في ذلك ما يكره وغضب الله فيه ^(١). فهذه القاعدة الفطرية والعقلية لا تتفق مع ما جاء في شمائل عمر - أنقلها معتذراً لمن يراها إساءة لل الخليفة .

ففي المتنق : الحولان من العرب : عمر بن الخطاب الفاروق ، وأبو هب ابن عبد المطلب ، وأبو جهل بن هشام ^(٢).

وفي المحرر : الحولان من الأشراف : الفاروق عمر بن الخطاب رحمه الله ، أبو هب بن عبد المطلب ، أبو جهل بن هشام ^(٣).

وعن أبي رجاء العطاردي قال : رأيت عمر بن الخطاب أصلعاً ، طويلاً ، أحولاً ، ذا سبلة ^(٤). وفي البداية والنهاية : كان عمر أحور العينين ^(٥).

وفي مجمع الأمثال : وقيل : دخلت امرأة على عمر بن الخطاب - وكان حاسر الرأس وكان أصلع - فدهشت المرأة ، فقالت : أبا غفر ، حفص الله لك ، وأرادت أن تقول : أبا حفص ، غفر الله لك . فقال عمر : ما تقولين؟ فقالت : صلعت من فرقتك وأرادت أن تقول : فرقت من صلعتك ^(٦).

وهذا النص يشير إلى عدم ارتياح النساء إلى ظاهرة الصلع في الرجال ، فقد يكون في الرجل شيء يرجع على ما فيه من نقص فرضي به المرأة ،

١- مصنف عبد الرزاق ٦: ١٥٨، حديث ١٠٣٢٩، كنز العمال ١٦: ٥٨٧.

٢- المتنق : ٤٠٥ .

٣- المحرر : ٣٠٣ .

٤- تاريخ مدينة دمشق ٤٤: ١٨، العقد الشمين ٦: ٣٠٣، تاريخ الخميس ٢: ٢٤٠ .

٥- البداية والنهاية ٧: ١٥٦ .

٦- مجمع الأمثال ١: ١٨٨ .

لكن شدة عمر وغلظته مع الناس وخصوصاً مع النساء مع وجود الصلع والحوال فيه كلّها نقاط مبعدة عن زواجه بأم كلثوم .

وفي الفائق والطيوريات : عن أبي عمر بن العلاء ، قال : ... كان عمر أصلع لم يبق من شعره إلا حفاف ، وهو أن يبقى منه كالطرة حول رأسه ^(١) .

وعن زر بن حبيش قال : خرج أهل المدينة في مشهد لهم ، فإذا أنا برجل أصلع أعسر قد أشرف فوق الناس بذراع فقلت : من هذا ؟ قالوا : عمر بن الخطاب ^(٢) .

وقد جاء عن أبي العيناء أنه رأى المؤمن العباسي مغتاضاً وهو يقول : متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنها ، ومن أنت يا جعل حتى تنهى عما فعله رسول الله وأبو بكر ؟ ^(٣)

وفي بعض النصوص أبدلوا جملة « ومن أنت يا جعل » بـ « ومن أنت يا أحول » لثبوتها عندهم في نصوص أخرى ^(٤) .

وقد أخرج الطبراني عن زيد بن أسلم عن عامر بن عبد الله بن الزبير :

١ - الطيوريات ٣ : ١٢٧٥ ، والفائق في غريب الحديث ١ : ٢٥٩ .

٢ - المعجم الكبير ١ : ٦٥ / ٥١ ، مجمع الزوائد ٤ : ٣٤ .

٣ - تاريخ أبي الفداء ١ : ٣٥٣ ، وفيات الأعيان ٦ : ١٥٠ ، مرآة الجنان ٢ : ١٣٧ ، الشعور بالعور للصفدي : ٢٣٩ وانظر في مدعيات ابن أكثم مناظرة الشيخ المفید مع شیخ من الاسماعیلیة في الفصول المختارة: ١٥٨ - ١٦٢ وما قلناه في كتابنا التسمیات: ٢٢٦ .

٤ - انظر تاريخ بغداد ١٤ : ١٩٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٦٤ : ٧١ ، تهذيب الكمال ٣١ : ٢١٤ ، المتنظم ١١ : ٣١٥ ، طبقات الحنابلة ١ : ٣١٤ .

أن عمر بن الخطاب كان إذا غضب فتل شاربه ونفخ^(١)، وكانت سبلته كثيرة الشعر من أطراها صهبة^(٢).

إلى غيرها من الصفات والشمائل التي قد لا ترضي النساء ولا تعجبهم .
وسعحاول فيما يلي دراسة أخلاقيات الزوجين وبيان سيرتها في الحياة ،
وصفاتها الخلقيّة والخلقيّة وهل هما يتجانسان من لحاظ الفكر والعمر أم
لا ؟ نبدأها بمجمل السيرة الذاتية لأم كلثوم ثم نعقبه ببيان السيرة الذاتية
لعمّر بن الخطاب .

مجمل السيرة الذاتية لأُمّ كلثوم

أُمّ كلثوم في عهد رسول الله ﷺ

ذكر المؤرخون ولادة أُمّ كلثوم بنت فاطمة في عهد رسول الله ، ففي الإصابة: أُمّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب الهاشمية ... قال أبو عمرو: ولدت قبل وفاة النبي^(٣).

وفي الاستيعاب: قال أبو عمرو: فولدت [فاطمة] له الحسن والحسين وأُمّ كلثوم وزينب، ولم يتزوج علي عليها غيرها^(٤).

١ - المعجم الكبير للطبراني ١ : ٥٤ / ٦٦ ، تاريخ المدينة ٣ : ٨٣٩ وفيه : إن ناساً منبني ثعلبة أتو عمر في أرض لهم ... وجعل يقتل شاربه ، وكان يفعل ذلك إذا هم .

٢ - الاستيعاب ٣ : ٢٣٦ / ١٨٩٩ ، تهذيب الكمال ٢١ : ٣٢٣ ، الجوهر الشمين : ٤٣ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٤ : ١٧ .

٣ - الإصابة ٨: ٤٦٤ ، والايشار بمعرفة الآثار: ٢١١ .

٤ - الاستيعاب ٤ : ١٨٩٤ ، من ترجمة ٤٠٥٧ لفاطمة بنت رسول الله.

ومن المشهور بين المؤرّخين أيضاً أن زينب هي أكبر بنات الإمام علي عليه السلام، وأنّ أمّ كلثوم هي الرابعة من أولاد الإمام ، لكن المامطيري يقول عن أمّ كلثوم أنها : أكبر بناته ^(١) ، فقد يكون عنى بكلامه زينب ، لكنه ذكر كنيتها دون اسمها ، وقد يكون أراد أختها أمّ كلثوم، وهو غير صحيح عند الباحثين، لأنّ زينب ولدت في السنة السادسة على أبعد تقدير، وأمّ كلثوم قبل وفاة النبي بقليل ، أي في السنة التاسعة أو العاشرة، فتكون زينب هي أكبر من أمّ كلثوم بلا شك .

ومن عجيب الكلام ما نشاهد في خبرٍ مرسلاً نقله فخر الدين الطريحي عن سلمان الفارسي، ملخصه: أنّ أمّ كلثوم بنت فاطمة هي أكبر من السبطين الحسن والحسين ، وهذا الكلام باطل أيضاً لا يمكن الاعتماد عليه .. وإليك النص:

روي أنّ سلمان الفارسي قال: أهدى إلى النبي قطفٌ من العنبر في غير أوانه ، فقال لي: يا سلمان ائتنى، بولديَ
الحسن والحسين ليأكلَا معي من هذا العنبر .
قال سلمان: فذهبت أطرق عليهما منزل أمهما فلم أرهما ،
فأتيت منزل أختهما أمّ كلثوم فلم أرهما ، فجئت فخبرت
النبي بذلك فاضطراب ...^(٢).

والخبر مصحّح يقيناً ، وصحيحه: فأتيت منزل أختها أمّ كلثوم - أي
أخت فاطمة ، أمّ كلثوم بنت رسول الله زوجة عثمان بن عفان - وذلك أنّ

١- نزهة الأ بصار: ١٤٣.

٢- المتخب للطريحي: ٣٧ وعنه في بحار الأنوار ٤٣: ٣١٣، مدينة المعاجز للبحرياني ٣ :

فاطمة عليها السلام سمت ابنتيها باسم أختيها زينب وأم كلثوم .

فعن محمد بن مروان ^(١) وحماد بن عثمان ^(٢) قال: قلت لأبي عبد الله : جعلت فداك ، فما معنى قول رسول الله: إنَّ فاطمة أحصنت فرجها فحرم الله ذريتها على النار؟ فقال: المعتدون من النار هم ولد بطنها: الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم .

بل ، إنَّ الزهراء سمت بنتيها بزينب وأم كلثوم اعتزازاً بأختيها ^(٣) ، وعملت بسنة رسول الله في المولود من حلق الرأس والتصدق بوزنه فضة وذبح العقيقة والتسمية وأمثال ذلك .

ففي الموطأ لمالك : عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أنه قال: وزنت فاطمة بنت رسول الله شعر حسن وحسين وزينب وأم كلثوم فصدقـتـ بـ زـنـةـ ذـلـكـ فـضـةـ ^(٤) .

وهذا النص يؤكد بأن زينب هي غير أم كلثوم .
نعم، جاء اسم أم كلثوم وحدها مع أخويها الحسن والحسين فيمن شهد كون فدك نحلة من رسول الله لفاطمة ، إذ قال ابن حجر الهيثمي -

١- معاني الأخبار: ١٠٦ / ٢ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٣: ٢٣١ و ٩٣: ٢٢٢ .

٢- معاني الأخبار: ١٠٦ / ٤ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٣: ٢٣١ .

٣- فقد روي عن رسول الله قوله في العقيلة زينب : اوصي الشاهد والغائب من أمتى وأخبرهم أن يلزموا هذه الصبية، لأنها تشبه خالتها أم كلثوم (الطراز المذهب : ٣٦)

٤- الموطأ لمالك ٢: ٥٠١ ، كتاب العقيقة باب ما جاء في العقيقة / ١٠٦٧ ، تحفة الأحوذى

٥: ٩٢ ، وأبو داود في المراسيل ١: ٢٧٩ / ٣٧٠ ، معرفة السنن والآثار ٧: ٢٣٩

الاستذكار ٥: ٣١٤ ، شرح الزرقاني ٣: ١٢٨ ، المجموع ٨: ٣٢٤ ، والبيهقي : في السنن

الكبرى ٩: ٣٠٤ رقم ١٩٠٧٩ من حديث جعفر بن محمد وزاد البيهقي عن أبيه عن جده .

وهو بقصد جواب كلام الشيعة - :

وزعمهم أن الحسن والحسين وأم كلثوم شهدوا لها ،
باطل ، على أن شهادة الفرع والصغير غير مقبولة^(١).

ومثله قال الإيجي في «المواقف» ، لكنَّ الشريف الجرجاني في شرحة
على المواقف خطأً كلام الإيجي قائلاً بأن الصحيح هو أم أيمن ، بدلاً عن
أم كلثوم ، إذ قال:

«إِنْ قِيلَ: أَدْعَتْ فَاطِمَةَ (أُنْهَى) نَحْلَهَا أَيْ أَعْطَاهَا
فَدَكًا نَحْلَةً وَعَطْيَةً (وَشَهَدَ) عَلَيْهِ (عَلَيْهِ وَالْحَسَنِ وَالْحَسِينِ
وَأُمِّ الْكَلْثُومِ) وَالصَّحِيفَ أُمَّ اِيمَنْ ... (قَلَنَا: إِنَّ الْحَسَنَ
وَالْحَسِينَ فَلِلْفَرْعَوْنِيَّةِ); لَأَنَّ شَهَادَةَ الْوَلَدِ لَا تُقْبَلُ لِأَحَدٍ أَبُوِيهِ
وَأَجَدَادِهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَأَيْضًا هُما كَانَا صَغِيرِيْنَ
فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، (وَأَمَا عَلَيْهِ وَأُمِّ الْكَلْثُومِ فَلَقَصُورُهُمَا عَنْ
نَصَابِ الْبَيِّنَةِ) وَهُوَ رَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ»^(٢).

فانظر إلى الارتباك والالتباس في النص ووقوع التصحيح فيه بين أم كلثوم وبين أم أيمن ، وهو كثيرٌ ما يقع بين من سُمِّيَنَ بأُمِّ كلثوم وبين من
كنِّيَنَ به ، فأين ذهبت السيدة زينب في هذين النصَّينِ ، ولم لا نرى اسمها
ضمن من شهد على كون فدك نحلة لفاطمة ؟

وهل من المعقول أن يؤتى بالبنت الصغرى وتترك البنت الكبرى؟!
لا يسعنا إلا نقول بأن المقصود من أم كلثوم هي زينب الكبرى ، وهذا
ما أكدنا عليه أكثر من مرّة من لزوم الحيطة والحذر حين نقل الأخبار ، اذ

١- الصواعق المحرقة: ٩٣ وفيه أيضاً: وكان من شهد في فدك علي والحسنان وأم كلثوم.

٢- انظر المواقف ٣: ٢٩٨ وشرحه للجرجاني ٨: ٣٥٥، الموقف السادس المرصد الرابع.

قد تختلط الأسماء بالكنى ، أو الأسماء والكنى فيما بينها ، وهذا ما يجب على الحق معرفته وتمييزه .

والتصحيف بين الأسماء والكنى لم يختص بكتب أهل السنة فحسب ، فقد وقع التصحيف في الكتب الشيعية أيضاً حسبما وقفت عليه ، وذلك لاشراك اسم أم كلثوم وكنيتها بين عدة أشخاص من الهاشميات وغيرهن في التاريخ ، وجودهما في حياة رسول الله ثم من بعده .

فمواقف أم كلثوم تختلط مع مواقف اختها زينب في حياة أبيها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وحياة أخيها الإمام الحسن بن علي ، فتنسب خطبة زينب الكبرى إلى أم كلثوم في أحداث الطف ، وهكذا العكس ، فهي غالباً كانت مع أخيها الحسين بن علي ، وابن أخيها زين العابدين ، من المدينة إلى مكة ، ومن مكة إلى كربلاء ، ومن كربلاء إلى الشام ، ورجوعها من الشام مع السبايا إلى المدينة ، فالاختلاط متصور وغير بعيد إذن .

خاصة مع ملاحظتنا أن بناة أمير المؤمنين وفاطمة لم يكن لهن أي حضور في أي حدث قبل واقعة كربلاء ، ولم يتسعن للأداء معرفة خصوصياتهن الظاهرية ، فقد كان يحيط بهن جلال البيت العلوي في سرادق الخدر والعفة وكان في منأى عن معرفة الرجال الأجانب عنهن ، لذا كان من الطبيعي جداً عدم تمييز الرواية بينهن وعدم معرفة لأشخاصهن على نحو التحديد والدقّة .

ولا يخفى عليك بأنّ أم كلثوم كلمات وموافق في ليلة عاشوراء ويومها ، وعند وداع الإمام الحسين ، وحين مشاهدتها رجوع جواد الإمام الحسين بعد المعركة إلى الخيام ، وغيرها من النصوص ، وكلّها مذكورة في كتب المقاتل ، وهي تعطينا صورة عنها ووجودها إلى ذلك التاريخ ، ومعناه عدم وفاتها في عهد معاوية بن أبي سفيان .

أم كلثوم بعد رسول الله ﷺ

روى المجلسي عن بعض مصنفات أصحابنا خبر المفضل بن عمر عن الصادق، وهو موجود في الهدایة الكبرى أيضاً : قال الصادق عليه السلام :

يا مفضل، ونحن بين يدي جدنا رسول الله نشكوا اليه ما نزل بنا من الأمة بعده ... ثم تبتدئ فاطمة تشكو ما نالها من أبي بكر وعمر: من أخذ فدك منها ، وسبّ عمر لها ، وجمع الخطب الجzel على الدار لإحراق أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين وزينب ورقية وأم كلثوم وفضة، وإضرامهم النار على الباب ... وتشكو حمل أمير المؤمنين لها في سواد الليل والحسن والحسين وزينب وأم كلثوم إلى دور المهاجرين والأنصار يذكّرهم بالله ورسوله ...^(١).

وهذا النص يشير إلى أنها كانت حاضرة و موجودة أيام أحداث السقيفة ، والإمام أمير المؤمنين قد أورد اسمها مع اسم أختها زينب حينما أخبر بها سيحصل عند رجعة الأئمة^(٢) .

وذكرها في تلك النصوص في عداد الكبار المدركون للأحداث يعني أنها لم تكن صغيرة حينما طلبها عمر ، و ذلك لولادتها في عهد رسول الله ، ووجودها مع أبيها أمير المؤمنين وأمها الزهراء .
فهل الإمام - والعياذ بالله - كان كاذباً حينما قال: إنها صغيرة؟ أم أراد

١- بحار الأنوار ٥٣: ١٩.

٢- الهدایة الكبرى : ١٦٣ ، إرشاد القلوب ١: ١٢٩ .

بذلك بنتاً أخرى كانت له ؟ أو أنها كانت ربيبة له، أو أنه عنى بأمها صغيرة بالنسبة إلى عمر في زواجهما منه ؟

والأعجب من ذلك ما نراه في بعض الروايات الشيعية وهي أن أم كلثوم كانت أكبر من الحسين ، لأنّ فاطمة ظلّت أخذت بيدي أم كلثوم وحملت الحسن على عاتقها الأيمن ، والحسين على عاتقها الأيسر ، وذلك في القصة المفتعلة على أمير المؤمنين وأكذوبة زواجه من بنت أبي جهل ، ففيه:

فاشتد غم فاطمة من ذلك ، وبقيت متفكرة هي حتى أمست وجاء الليل ، حملت الحسن على عاتقها الأيمن ، والحسين على عاتقها الأيسر ، وأخذت بيد أم كلثوم اليسرى بيدها اليمنى ، ثم تحولت إلى حجرة أبيها ، فجاء علي فدخل حجرته فلم ير فاطمة ، فاشتد لذلك غمها ...^(١).

في حين أن النص في مكان آخر يخالف ما سبق ، إذ فيه:

ثم أخذ النبي بيد علي فشبك أصابعه بأصابعه ، فحمل النبي الحسن ، وحمل الحسين علي ، وحملت فاطمة أم كلثوم ، وأدخلهم النبي بيتهم ووضع عليهم قطيفه واستودعهم الله ، ثم خرج وصلى بقية الليل ...^(٢).

وفي هذا الخبر الأخير لم تر اسم زينب ، فأين كانت هي ؟ وهل المقصود من أم كلثوم في هذا الحديث هي زينب ؟ أم هي غيرها ؟ إنّه تساؤل جدير بالانتباه إليه !

١- علل الشرائع ١: ١٨٥ / الباب ١٤٩ ح ٢.

٢- علل الشرائع ١: ١٨٦ / الباب ١٤٩ ح ٣.

وجودها عند تغسيل أمها

كما أنها كانت حاضرة عند وفاة أمها ، ففي دلائل الامامة:
فغسلها أمير المؤمنين ، ولم يحضرها غيره والحسن والحسين وزينب وأم
كلثوم وفضة جاريتها وأسماء بنت عميس^(١) .

وفي إرشاد القلوب : ... وروي أنه لما حضرتها الوفاة قالت لأسماء
بنت عميس: اذا أنا مت فانظري إلى الدار ، فاذا رأيت سجفا من سندسٍ
من الجنة قد ضرب فسطاطاً في جانب الدار ، فاحمليني وزينب وأم كلثوم
فاجعلوني من وراء السجف ، وخلوا بيني وبين نفسي .

فلما توفيت عليهما وظهر السجف حملتها وجعلتها وراءه ، فغسلت
وکفت وحنّطت بالحنوط ، وكان كافوراً أنزله جبرئيل من الجنة في ثلاث
صُرَر ، فقال: يا رسول الله ربك يقرؤك السلام ويقول لك: هذا حنوطك ،
وحنوط ابنتك ، وحنوط أخيك علي مقسم أثلاثاً ، وإن أكفانها وماءها
وأوانيها من الجنة .

وروبي أنها توفيت عليهما بعد غسلها وتكتفينها وحنوطها ، لأنها طاهرة
لا دنس فيها ، وأنه لم يحضرها إلا أمير المؤمنين والحسن والحسين وزينب
وأم كلثوم وفضة جاريتها وأسماء بنت عميس ...^(٢) .

وفي روضة الوعظين: ثم توفيت - صلوات الله عليها وعلى أبيها
وبعلها وبنيتها - فصاحت أهل المدينة صيحة واحدة ، واجتمعت نساء بنى

١- دلائل الامامة: ١٣٦ وعنه في بحار الأنوار ٤٣: ١٧١.

٢- ارشاد القلوب ٢: ٣٥٧، وعنه في بحار الأنوار ٣٠: ٣٤٧.

هاشم في دارها ، فصرخن صرخة واحدة كادت المدينة أن تزعزع من صراخهن ، وهن يقلن : يا سيدناه يا بنت رسول الله ، وأقبل الناس مثل عرف الفرس إلى علي عليه السلام وهو جالس والحسن والحسين بين يديه يبكيان ، فبكى الناس لبكائهما ، وخرجت أم كلثوم وعليها برقة وتحجر ذيلها متجللة برداء عليها تسحبها ، وهي تقول : يا أباها ، يا رسول الله ، الآن حقاً فقدناك فقداً لا لقاء بعده أبداً^(١).

وفي بحار الأنوار ، عن مصباح الأنوار ، عن أبي عبد الله ، عن آبائه ، قال : إن فاطمة عليها السلام احتضرت أوصت علياً عليه السلام فقالت : اذا أنا مت فتول أنت غسلني وجھزني وصلّ علىي ، وأنزلني قبري وألحدني ، وسوّ التراب علىي ، واجلس عند رأسي قبالة وجهي ، فأكثر من تلاوة القرآن والدعاء ، فإنها ساعة يحتاج الميت فيها إلى أنس الأحياء ، وأنا استودعك الله تعالى وأوصيك في ولدي خيراً . ثم ضمت إليها أم كلثوم فقالت له : اذا بلغت فلها ما في المنزل ثم الله لها ، فلما توفيت فعل ذلك أمير المؤمنين عليه السلام ودفنتها ليلاً في دار عقيل ...^(٢).

فأين كانت زينب في خبرى روضة الوعاظين ومصباح الأنوار؟ ولم لم يجعل لها شيء؟! اللهم إلا أن نقول بأن أم كلثوم هي زينب ، على أنه لا يستبعد أن تكون أختها للأخبار الأخرى.

١ - روضة الوعاظين: ١٥١ - ١٥٢ ، والأنوار البهية للشيخ عباس القمي: ٦٢ وبيت الأحزان للقمي: ١٨١ - ١٨٠ وأعيان الشيعة ١: ٣٢١.

٢ - بحار الأنوار ٧٨: ٣١٠ عن مصباح الأنوار للشيخ هاشم بن محمد من علماء القرن السادس: ٢٥٧.

وجودها أيام واقعة الجمل

وفي كتاب (الجمل والنصرة لسيّد العترة في حرب البصرة) للمفید: ولما بلغ عائشة نزول أمير المؤمنين عليهما بذى قار، كتبت إلى حفصة بنت عمر: «أما بعد؛ نزلنا البصرة ونزل على بذى قار، والله داًق عنقه كدق البيضة على الصفا، إِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْأَشْقَرِ، إِنْ تَقْدُّمْ نَحْرًا، وَإِنْ تَأْخُرْ عَقْرًا». فلما وصل الكتاب إلى حفصة استبشرت بذلك ، ودعت صبيان بنى تيم وعدى ، وأعطت جواريها دفوفاً وأمرتهن أن يضربن بالدفوف ويقلن: ما الخبر؟ ما الخبر؟! عليّ كالأشقر، إن تقدم نحر، وإن تأخر عقر. فبلغ أم سلمة رضي الله عنها اجتماع النسوة على ما اجتمعن عليه من سبّ أمير المؤمنين عليهما والمسرة بالكتاب الوارد عليهن من عائشة، فبكت وقالت: أعطوني ثيابي حتى أخرج اليهن وأقع بهن. فقالت أم كلثوم بنت أمير المؤمنين عليهما: أنا أنوب عنك، فإنني أعرف منك. فلبست ثيابها وتنكرت وتحفّرت واستصاحت جواريها متخفّرات، وجاءت حتى دخلت عليهن كأنها من النّظّارة، فلما رأت ما هنّ فيه من العبث والسفه كشفت نقابها وأبرزت لهن وجهها، ثم قالت لحفصة: إن تظاهرت أنت وأختك على أمير المؤمنين عليهما فقد تظاهرتما على أخيه رسول الله عليهما من قبل، فأنزل الله عزّ وجلّ فيكم ما أنزل، والله من وراء حربكم. فانكسرت حفصة وأظهرت خجلاً ، وقالت: إنهن فعلن هذا بجهل؛ وفرقهن في الحال^(١). فالسؤال هو: أين كانت زينب؟ ولماذا لم تخرج؟ أليست هي البنت الكبرى لعلي؟ فليس لنا إلا أن نقول بأنّ أم كلثوم هي زينب ، وزينب هي أم كلثوم في كثير من الأخبار .

١- الجمل للمفید: ١٥٠ ، الكافية في ابطال توبه الخاطئة: ١٦ / ١٦ ، شرح نهج البلاغة ١٤: ١٣.

الإمام علي يُخبر أم كلثوم بقرب أجله

في إرشاد المفید : قالت أم موسى - خادمة علي وحاضنة فاطمة - : سمعت علياً عليه السلام يقول لابنته أم كلثوم: «يا بنية، إني أراني قلماً أصحابكم». قالت: وكيف ذلك ، يا أبناه؟

قال: «إني رأيت نبی الله عليه السلام في منامي وهو يمسح الغبار عن وجهي ويقول: يا علي ، لا عليك ، قد قضيت ما عليك».

قالت: فما مكثنا إلا ثلاثة حتى ضرب تلك الضربة . فصاحت أم كلثوم، فقال عليه السلام : «يا بنية لا تفعلي ، فإني أرى رسول الله عليه السلام يشير إلى بكفه: يا علي ، هلم إلينا ، فإن ما عندنا هو خير لك»^(١).

وفيه أيضاً : عن الحسن البصري ، قال: سهر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في الليلة التي قتل في صبيحتها ، ولم يخرج إلى المسجد لصلاة الليل على عادته، فقالت له ابنته أم كلثوم - رحمة الله عليها - : ما هذا الذي قد أسهرك؟ فقال: «إني مقتول لو قد أصبحت».

وأناه ابن النبّاح^(٢) فآذنه بالصلوة ، فمشى غير بعيد ثم رجع ، فقالت له ابنته أم كلثوم ...^(٣).

وفي روضة الوعظين: أن حبيب بن عمرو لما عاد الإمام أمير المؤمنين في ليلة ٢١ رمضان ورأى رأسه الشريف مضروباً دعا له بالسلامة، فقال أمير المؤمنين: أنا والله مفارقكم الساعة، فسمعت أم كلثوم ذلك فبكت،

١- الإرشاد ١٥: ١.

٢- وفي بعض المصادر: ابن التّيّاح .

٣- الإرشاد ١٦: ١.

فقال لها الإمام: يا بنية لا تبكي، فوالله لو ترين ما يرى أبوك ما بكيت .
فسأله حبيب : ماذا ترى يا أمير المؤمنين؟ قال ﷺ : أرى ملائكة السموات والنبيين بعضهم في إثر بعض وقوفاً إلى يتلقونني ، وهذا أخي محمد رسول الله جالس عندي يقول: أقدم، فإنَّ أمامك خير لك مما أنت فيه^(١).

فمن هي أم كلثوم يا ترى؟ هل هي زينب أم غيرها؟

أم كلثوم تحكي كيفية شهادة الإمام علي

ذكر المجلسي في بحار الأنوار كيفية شهادة الإمام علي، وفيه :
قالت أم كلثوم بنت علي: لما كانت ليلة تسع عشرة من شهر رمضان، قدّمت إليه عند إفطاره طبقاً فيه قرصان من خبز الشعير وقصعة فيها لبن وملح جريش .

فلما فرغ من صلاته أقبل على فطوره ، فلما نظر إليه وتأمله حرك رأسه وبكى بكاءً شديداً عالياً ، وقال: يا بنية، ما ظنتُ أنَّ بنتاً تسوء أباها كما قد أسأت أنت إلى . قالت: وماذا يا أباه؟!

قال: يا بنية، أتقدّمين إلى أبيك إدامين في فرد طبق واحد؟! أتریدين أن يطول وقوفي غداً بين يدي الله عز وجل يوم القيمة؟! أنا أريد أن أتبع أخي وابن عمِي رسول الله ﷺ ، ما قدم إليه إدامان في طبق واحد إلى أن قبضه الله، يا بنية، ما من رجل طاب مطعمه ومشربه وملبسه إلا طال وقوفه بين يدي الله عز وجل يوم القيمة، يا بنية إنَّ الدنيا في حالها حساب ، وفي حرامها عقاب ...

١- انظر روضة الوعاظين: ١٣٨ مجلس في وفاة أمير المؤمنين ﷺ .

ثم يقول الخبر:

قالت أم كلثوم: كأني به وقد جمع أولاده وأهله وقال لهم: في هذا الشهر تفقدوني ، إني رأيت في هذه الليلة رؤيا هالتني وأريد أن أقصّها عليكم ، قالوا: وما هي؟ قال: إني رأيت الساعة رسول الله ﷺ في منامي وهو يقول لي: يا أبا الحسن، إنك قادم علينا عن قريب ، يحيىء إليك أشقاها فيخضب شيبتك من دم رأسك، وأنا والله مشتاق إليك ، وإنك عندنا في العشر الآخر من شهر رمضان ، فهلهم علينا ، فما عندنا خير لك وأبقى.

قال: فلما سمعوا كلامه ضجوا بالبكاء والتحبيب وأبدوا العويل ، فأقسم عليهم بالسكتوت فسكتوا، ثم أقبل يوصيهم ويأمرهم بالخير وينهاهم عن الشر .

قالت أم كلثوم: ولم يزل تلك الليلة قائماً وقاعدًا وراكعاً وساجداً، ثم يخرج ساعة بعد ساعة يقلب طرفه في السماء وينظر في الكواكب وهو يقول: والله ما كذبت ولا كذبت ، وإنما الليلة التي وعدت بها ، ثم يعود إلى مصلاه ويقول: اللهم بارك لي في الموت ، ويُكثّر من قول: «إنا لله وإنا إليه راجعون» و«لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» ويصلّي على النبي وآله ، ويستغفر الله كثيراً.

قالت أم كلثوم: فلما رأيتها في تلك الليلة قلقاً متطلماً كثیر الذکر والاستغفار أرقت معه ليلتي ، وقلت: يا أباها، مالي أراك هذه الليلة لا تذوق طعم الرقاد؟

قال: يا بنية، إنَّ أباك قَتَّلَ الابطال ، وخاص الأحوال ، وما دخل الخوف له جوفاً ، وما دخل في قلبي رعباً أكثر مما دخل في هذه الليلة ، ثم قال: إنا لله وإنا إليه راجعون ، فقلت: يا أباه ما لك تتعنى نفسك منذ

الليلة؟

قال: يا بنية، قد قرب الأجل وانقطع الأمل.

قالت أم كلثوم: فبكين ، فقال لي: يا بنية لا تبكين ، فإني لم أقل ذلك
إلا بما عهد إلى النبي ﷺ ... إلى أن يقول الخبر:

قالت أم كلثوم: فجئت إلى أخي الحسن عليه السلام ، فقلت: يا أخي، قد كان
من أمر أبيك الليلة كذا وكذا ، وهو قد خرج في هذا الليل الغلس فالحقة ،
فقام الحسن بن علي عليهما السلام وتبعه ، فلحق به قبل أن يدخل الجامع، فقال: يا
أباه ، ما أخرجك في هذه الساعة وقد بقي من الليل ثلاثة؟ فقال: يا حبيبي
ويا قرة عيني ، خرجمت لرؤيا رأيتها في هذه الليلة أهالتنى وأزعجتني
وأقلقتك ، فقال له: خيراً رأيت وخيراً يكون ، فقصّها علي...^(١)

وفي خبر آخر: قال الراوي: وأقبلت زينب وأم كلثوم حتى جلستا معه
على فراشه ، وأقبلتا تندبانه وتقولان: يا أباها، من للصغير حتى يكبر؟ ومن
للكبير بين الملا؟ يا أباها، حزننا عليك طويل ، وعبرتنا لا ترقأ ، قال:
فضجّ الناس من وراء الحجرة بالبكاء والتحبيب ، وفاضت دموع
أمير المؤمنين عليه السلام عند ذلك ، وجعل يقلب طرفه وينظر إلى أهل بيته
وأولاده ...

فبعد ذلك صرخت زينب بنت علي عليهما السلام وأم كلثوم وجميع نسائه ، وقد
شقوا الجيوب ولطموا الخدود ، وارتقت الصيحة في القصر ، فعلم أهل
الكوفة أنَّ أمير المؤمنين عليهما السلام قد قُبض ، فأقبل النساء والرجال يهرعون
أفواجاً أفواجاً...^(٢).

١- بحار الأنوار ٤٢: ٢٧٦ - ٢٧٩.

٢- بحار الأنوار ٤٢: ٢٨٩ - ٢٩٣.

ومن هذه النصوص يتضح بأن أم كلثوم هي زينب الكبرى ، وفي النصوص الأخرى أختها أم كلثوم الكبرى ، وقد يرجح أن تكون التي حكت واقعة شهادة الإمام علي عليه السلام هي زينب الكبرى زوجة عبد الله بن جعفر ، لما رواه المفيد في الإرشاد عن الفضل بن دكين ، عن حيان بن العباس ، عن عثمان بن المغيرة ، قال :

لما دخل شهر رمضان كان أمير المؤمنين يتعشى ليلة عند الحسن، وليلة عند الحسين، وليلة عند عبد الله بن جعفر، وكان لا يزيد على ثلات لقم، فقيل له في ليلة من تلك الليالي في ذلك .

فقال: يأتيني أمر الله وأنا خميسن ، إنما هي ليلة أو ليلتان!
فأُصيب عليه آخر الليل^(١).

خروجها مع أخيها الحسين ملائلاً من المدينة

نقل الدينوري في الأخبار الطوال ما دار بين الإمام الحسين ومروان بن الحكم ، ثم خروجه عليه السلام من المدينة إلى مكة ومعه أختيه: أم كلثوم وزينب ، ووُلد أخيه الحسن ، وإخوته: أبو بكر ، وجعفر ، والعباس ، وعامة من كان بالمدينة من أهل بيته إلا آخاه محمد ابن الحنفية^(٢) فإنه أقام ...
وقد أوصى الإمام الحسين عياله بالسجاد عليه السلام فقال:

١- الإرشاد ١: ١٤ ، إعلام الورى ١: ٣١٠ ، مناقب آل أبي طالب ٢: ٢٠٦ ، كنز العمال ١٣ :

٢٠٥٦٥ / ٨٤ ، ٣٦٥٨٣ / ٨٤ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢: ٥٥٥ ، الفصول المهمة:

. ٦٣٣

٢- أنظر الأخبار الطوال: ٢٢٨.

يا زينب ، ويا أم كلثوم ، ويا سكينة ، ويا رقية ، اسمعن كلامي ،
واعلمن أنّ ابني هذا خليفتي عليكم ، وهو إمام مفترض الطاعة^(١).
ونقل المفيد في الارشاد عن الإمام السجاد أنه لَمَّا سمع الإمام الحسين
يردد مع نفسه ليلة العاشر من محرم: يا دهر أُفْ لك من خليل ... عرف
قرب أجل والده فأخذ يبكي^(٢).

وفي الفتوح لابن أعثم: أنّ زينب وأم كلثوم لَمَّا سمعتا الإمام يقرأ
الأبيات السابقة قالت زينب لأخيها الحسين: يا أخي! هذا كلام من
أيقن بالقتل ، فقال: نعم يا أختاه! فصاحت زينب: وا ثكلاه ...
وبكت النساء.

وجعلت أم كلثوم تنادي: وا جدّاه، وا أبي عليهما، وا حسناته، وا
حسيناه، وا ضييعتنا بعدهك، وا أبا عبد الله^(٣).

فعذلها الحسين وصبرها وقال لها: يا أختاه ، تعزّي بعزاء الله، وارضي
بقضاء الله ، فإنّ سَكَان السَّمَاوَات يفنون، وأهل الأرض يموتون، وجميع
البرية لا يبقون ...

وفي اللهوف عن الحسين عائلاً قال : يا أختاه يا أم كلثوم، وأنت يا
زينب، وأنت يا فاطمة، وأنت يا رباب، انظرن إذا أنا قُتلت فلا تَشْقُقْنَ عَلَيْ
جيأً، ولا تخمسن عَلَيْ وجهًا، ولا تقلن هجراً^(٤).

وجاء أيضًا عن الإمام الحسين أنه قال لأم كلثوم - بعد شهادة علي

١- الدمعة الساكبة ٤: ٣٥١.

٢- انظر الإرشاد ٢: ٩٣.

٣- الفتوح ٥: ٨٤.

٤- اللهوف: ٤٩.

الأكبر - : يا أختاه أوصيك بولدي الصغير خيراً .

فقالت له أم كلثوم: يا أخاه هذا الطفل لم يشرب الماء ثلاثة أيام ، اطلب له من القوم جرعة ماء... فأخذ الإمام الطفل وتوجه به صوب العدو... .

وجاء في مقتل الخوارزمي وغيره بأن الإمام السجاد عزم على الجهاد وكان مريضاً ، فكان لا يقدر على حمل سيفه ، وأم كلثوم تنادي خلفه: يا بنى ارجع ، فقال: يا عمّتاه! ذريني أقاتل بين يدي ابن رسول الله.

فقال الحسين عليهما السلام: يا أم كلثوم خذيه ورديه ، [حتى] لا تبق الأرض
حالية من نسل آل محمد عليهما السلام .^(١)

وعنه أيضاً أنه قال لأم كلثوم في الوداع الأخير: أوصيك يا أخيه
بنفسك خيراً ، وإنني بارز إلى هؤلاء القوم .^(٢)

كما جاء عن أم كلثوم أنها قالت لسكتنة: يا سكتنة إني سمعت صهيلاً
فرس أبيك ، أظن قد أتانا بالماء فاخرجي إليه .^(٣)

ولما رأت الفرس رجع دون الحسين نادت:
وا محمداه ، واجدها ، وانبياه ، وأبا القاسيم ، واعلياه ، واجعفراها ،
وا حمزتها ، واحسنها ، هذا حسين بالعراء ، صريح بكرباء ، مخوز الرأس
من القفا ، مسلوب العمامه والرداء .^(٤)

إذن هناك أم كلثوم ، ولها مواقف بطولية وخطب ثورية ، فإنها

١- مقتل الحسين للخوارزمي ٣٢-٣١:٢ .

٢- نفس المهموم: ٣١٥ .

٣- ينابيع المودة ٣:٧٨ .

٤- بحار الأنوار ٤٥:٦٠ باب في شهادة الحسين عليهما السلام .

خاطبت عمر بن سعد لَمَّا هجم على الخيام فقالت: يا بن سعد، الله يحكم بيننا وبينك، ويحررك شفاعة جدنا، ولا يسقيك من حوضه، كما فعلت بنا، وأمرت بقتل سبط الرسول، ولم ترحم صبيانه، ولم تشفع على نسائه^(١).

كما حكى عنها أنها ألقى بنفسها على الإمام السجاد لَمَّا أراد القوم أخذه فقالت: وا هيكتاه، واقللة ناصراه، يا قوم إن كان ولا بد من قتلها، فاقتلو في قبله^(٢).

والسيد ابن طاووس قد نقل بعد خطبة السيدة زينب خطبة لفاطمة الصغرى ثم قال: وقد رفعت أم كلثوم صوتها بالبكاء من خلف الستار، وقالت: يا أهل الكوفة، سوأة لكم، ما لكم خذلتم حسيناً وقتلتتموه، وانتهبتم أمواله وورثتموه، وسببتم نسائه ونكبتتموه؟ فتبوا لكم وسحقاً.

ويلكم أتدرون أي دواه دهتكم؟! وأي وزر على ظهوركم
حملتم؟! وأي دماء سفكتموها؟! وأي كريمة
أصبتتموها؟! وأي صبية سلبتموها؟! وأي أموال
انتهبتتموها؟!

قتلتم خير رجالات بعد النبي ﷺ ونزعتم الرحمة من
قلوبكم.

ألا إن حزب الله هم الغالبون، وحزب الشيطان هم
الخاسرون^(٣).

١ - نور العين للاسفايني : ٦٣ .

٢ - نور العين: ٦٤ .

٣ - اللهو في قتل الطفوف : ٩١ ، وبحار الأنوار ٤٥ : ١١٢ .

وأنا هنا لا أريد أن آتي بجميع ما جاء عن أم كلثوم في كتب التاريخ ، بل أكتفي بنقل هذا المقدار، وقد جئت به كي أوكد عدم إنكارى وجود بنت للإمام علي مسماة أو مكناة بأم كلثوم ، لكن وجودها في واقعة الطف يضعف ما قالوه عن زوجة عمر «أم كلثوم» وأنها ماتت مع ابن لها في يوم واحد ، وصلّى عليها ابن عمر أو سعيد بن العاص ، فإن وقائع الطف وغير ذلك مما يتعلق بأم كلثوم - شقيقة الحسين - ، كلّها تخالف ما جاء في زوجة عمر المفترضة !

وهذا يدعونا لمناقشة النصوص المنقوله عنها وعن عمر في التاريخ والحديث بشكل استقرائي وشمولي ^(١) ، وخصوصاً ما يرتبط بقضايا زواج عمر وخطبته للنساء عموماً ونظرتهن اليه بالمقابل ، لكي نرى هل تتطابق تلك النصوص مع نفسيات النساء وما يرجونه من أزواجهن ، أم لا؟ والأهم من ذلك هل تتطابق أقوال ومدعيات الخليفة في هذا الزواج مع أفعاله الأخرى أم لا؟

١- وإن كان ذلك لا يسعنا الآن .

مناقشة السيرة الذاتية لل الخليفة في الزواج وما يتعلّق به

بعد الانتهاء من الكلام عن القسم الأول لابد من دراسة بعض مدعيات عمر بن الخطاب وعلى رأسها نيله قربى النبي ، أو أنه لا يريد الباه في زواجه من أم كلثوم وأمثالها .

وهل حقاً أنه كان يريد التقرّب إلى رسول الله إذ سمع منه ﷺ : «كُل سبب أو نسب منقطع إلا سببي ونبي»^(١) ، أم أنه جعل ذلك وسيلة لأمر آخر ؟

أو أنه كان لا يعير الأهمية إلى من ينتمي إليه فیأخذ من كل أحد ويعطي لكل أحد ، وذلك لاشتهر مقولته :

ما بقي في شيء من أخلاق الجahليّة إلا أنّي لست أبالي إلى أيّ المسلمين نَكْحُثُ وأيّهنّ أَنْكِحْثُ^(٢) .

وهل ان اقتراح عمر في الزواج من أم كلثوم يرتبط بأمر سياسي ، أم اجتماعي أم عاطفي ، أم ديني وقيمي ، أم غير ذلك ؟

١ - السنن الكبرى ٧: ٦٤ ، ١٣١٧٢ ، المعجم الكبير للطبراني ٣: ٤٤ ، ٤٥ / ٤٤ ، ٢٦٣٣ /

٢٦٣٤ ، ٢٦٣٥ ، ١٩٤ ، ١١ ، الاوسط للطبراني ٦: ٣٧٦ ، ٥٦٠٦ ، ورواه أيضاً

الميسمي في مجمع الزوائد ٤: ٤ ، ٢٧١ ، ١٧٣: ٩ ، مسند البزار ١: ٣٩٧ / ٢٧٤ .

٢ - مصنف ابن أبي شيبة ٤: ٢٦ ، ١٧٤٣٥ ، مصنف عبدالرزاق ٦: ١٥٢ / ١٠٣٢١ ، طبقات ابن سعد ٣: ٢٨٩ .

عمر ودعوهى القرابة :

نحن لو درسنا سيرة عمر بن الخطاب قبل وبعد الإسلام لوقفنا على حقيقة أخرى غير ما يصوره أصحاب السير والترجم ، ولرأيناها تنافي المدعى كمال المنافاة ، لأنّه كان يصرّ في معركة بدر على لزوم قتل كلّ قريبٍ قريبَه ، وقد طلب بالفعل من رسول الله ﷺ أن يقتل عمّه العباس ، ومن عليّ عائلاً أن يقتل أخاه عقبلاً ، ومن غيرهما غير ذلك ، مع أنّ رسول الله كان يؤكّد له بأنّها جاءا مُكرّهين للمعركة^(١) .

وهذه الصورة توضح موقفه من قرابة رسول الله ، ومفهوم القرب والقرابة عنده في أوائل الإسلام ، وعدم وجود ميزة للقرابة عنده آنذاك .
ومما لا يخفى أنّ هذه الرؤية كانت هي السائدة عند القرشيين ، وعمر بن الخطاب هو من رجالاتهم .

فقد ورد في بعض الأخبار : إنّ صفية بنت عبد المطلب^(٢) مررت على ملأٍ من قريش فإذا هم يتفاخرون ويدذكرون الجاهلية ، فقالت : مَنْ رسول الله .

قالوا : إنّ الشجرة لَتَبَتُ في الكبا - أي المزبلة - .
فجاءت إلى النبي فأخبرته ، فقال ﷺ : هَجْرٌ يا بلال بالصلوة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال على المنبر بغضب : أَيُّهَا النَّاسُ انسبني .

١- مصنف ابن أبي شيبة ٧ : ٣٥٩ / ٣٦٦٩٠ ، المعجم الكبير ١٠ : ١٤٣ / ١٠٢٥٨ ،

تاریخ الطبری ٢:٤٧ / في ذکر وقعة بدر ، تفسیر الرازی ١٥٧:١٥٧ ، وتفسیر ابن کثیر

٢:٣٢٦ في تفسیر سورۃ الانفال .

٢- هي شقيقة حمزة بن عبدالمطلب وأم الزیر بن العوام .

فقالوا : أنت رسول الله و محمد بن عبد الله .

فقال : أجل ، أنا محمد بن عبد الله وأنا رسول الله ، فما بال أقوام ينقصون أهلي ؟ فوالله لأننا أفضلهم أصلاً وخيرهم موضعاً^(١) .

وإليك الآن صورة أخرى خاصة بعمر تنبئك عن مدى اعتقاده بمنزلة القربى واحترامه للقرابة ، تلك الصورة التي وجدها في خبر تعامله مع صفية عمّة رسول الله في المدينة المنورة على وجه الخصوص ، وذلك بعد أن قطع الإسلام شوطاً كبيراً واستحکم ، واستقررت مفاهيمه العامة استقراراً كبيراً ، ومنها وجوب مودة ذوي قرباه :

فقد أخرج الهيثمي عن ابن عباس ، قال :

توفي ابن لصفيّة عمّة رسول الله ﷺ فبكت عليه وصاحت ، فأتتها

النبي ﷺ فقال لها : يا عمّة ما يبكيك ؟

قالت : توفي ابني .

قال : يا عمّة ، من تُوفي له ولد في الإسلام فصبر ، بني الله له بيتاً في الجنة ، فسكتت.

ثم خرجت من عند رسول الله ﷺ فاستقبلها عمر بن الخطاب فقال : يا صفية قد سمعت صراحتك ، إن قرابتكم من رسول الله ﷺ لن تغنى عنك من الله شيئاً ، فبكت ، فسمعها النبي ﷺ وكان يكرّمها ويحبّها ، فقال :

يا عمّة أتبكين وقد قلت لك ما قلت !!

١- مجمع الزوائد ٨: ٢٦ / باب في كرامة أصله ، طبعة دار الكتب العلمية بيروت ، ينابيع المودة ٢: ٣٤٨ / الباب ٥٧ / الحديث ١١ .

قالت : ليس ذلك أبكاني يا رسول الله ، استقبلني عمر بن الخطاب

فقال : إن قرابتك من رسول الله لن تغنى عنك من الله شيئا .

قال : فغضب النبي ، وقال : يا بلال هَجَرْ بالصلاه .

فهَجَرْ بلال بالصلاه ، فصعد النبي المبر ، فحمد الله وأثنى عليه ،

ثم قال :

ما بال أقوام يزعمون أن قرابتي لا تنفع؟! كل سبب ونسب

منقطع يوم القيمة إلا سببي ونبي ، فإنها موصولة في الدنيا

والآخرة^(١) .

ومرة أخرى اعرض عمر على أم هانئ بنت أبي طالب بقوله : اعلمي أنّ

محمدًا لا يغنى عنك شيئا ، فجاءت إلى النبي فأخبرته فقال ﷺ : ما بال أقوام

يزعمون أن شفاعتي لا تناول أهل بيتي ، وإن شفاعتي تناول «حا» و«حكم»^(٢) .

فنحن لو قسنا مدعى عمر اليوم في الزواج من أم كلثوم مع ما قاله في

نائأة الإسلام وفي عزته لحصلنا على نتائج لا ترضي محبّيه وأنصاره ، بل

تشكّك الجميع في صحة دعوه .

أما لو أحسنا الظن بمدعاه وقلنا أنه حقاً كان يريد القرابة ، لأنّه عرف

منزلتهم لما غضب النبي ﷺ وهَجَرْ بلال بالصلاه ... ، وهو موجود في

ذيل الخبر الآنف عن ابن عباس ، إذ فيه :

١- انظر مجمع الزوائد ٨: ٢١٦ ، وينابيع المودة ٢: ١٠٩ . ورسول الله بمقولته تلك ما بال

اقوام أراد الإشارة إلى القبائل المناهضة للرسالة ، وأن هذا الفكر هو فكر لمجموعة منهم

ولا يختصّ بعمر بن الخطاب لوحده ، والحديث يدلّ على القرابة الدينية في إطار الشفاعة

وهذا ما سنوضحه لاحقاً .

٢- سبل الهدى والرشاد ١: ٢٥٤ و ١١: ٤ و «حا» و «حكم» قبيلتان من اليمن .

«قال عمر: فزوجت أم كلثوم ، لما سمعت من رسول الله يومئذ أحببت أن يكون لي منه سبب ونسب».

فلتساءل : لو كان عمر آمن بقول رسول الله ﷺ وعرف أن قرابته تنفع في الآخرة ، مضافاً لها من منزلة في الدنيا !

فكيف به يتحجّ بالصحبة وقربه إلى رسول الله على الأنصار - كي يبعدهم عن الخلافة . ولا يرتضي أن يسلم الخلافة إلى الإمام عليّ بن أبي طالب وهو أقرب المقربين إليه ﷺ ، مع أن الإمام عليّ أرمه بما استدلّ به على الأنصار بقوله : واعجباه تكون الخلافة بالصحاباة ولا تكون بالصحاباة والقرابة ؟

فإن كنت بالشُورى ملكت أمورهم

فكيف بهذا والمُشِرونَ غيَّبُ

إن كنت بالقُربى حججت خصيمهم

فغيرك أولى بالنبي وأقرب^(١)

بل كيف تراه يقدم الصحبة على القربى ، فيما إذا افترضنا صحة ما رواه البخاري عن ابن شهاب ، قال : قال ثعلبة بن أبي مالك :

إن عمر بن الخطاب قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة ، فبقي

مرط جيد ، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أعط هذه ابنة

رسول الله التي عندك . يريدون أم كلثوم بنت علي ..

فقال عمر: أم سليط أحق منها، وأم سليط من نساء الأنصار من

بائع رسول الله ، قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد.

١- انظر نهج البلاغة ٤ : ٤٤ / باب المختار من خطب أمير المؤمنين علیه السلام ومواعظه / ١٩٠ .

قال أبو عبد الله: تزفر ، تحيط ^(١).

بل كيف قبل دعوى اهتمامه بالقرابة ، وهو لا يولي أحداً منهم السرايا
والبلدان أيام حكومته .

بل بم يمكن تصحيح مدّاعاه وأنه يريد بزواجه من أم كلثوم التقرّب
إلى رسول الله ﷺ عن طريق إبنته فاطمة الزهراء ؑ ، في حين نراه يحب
من اعرض عليه عند هجومه على دار فاطمة الزهراء بأنه لا يبالي بذلك ؛
حيث قيل له : إنّ فيها فاطمة ، فقال : وإن ^(٢) .

أنسي عمر وقوف الرسول الأعظم كل يوم على بابها لمدة ستة أشهر
بعد نزول آية التطهير يناديها وينادي أهل بيته، بقوله : الصلاة يا
أهل البيت، **«إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ**
وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا» ^(٣) .

فما يعني هذا الفعل من رسول الله ، وهل كان ﷺ يفعل ذلك لغواً -
والعياذ بالله - أو عن عاطفة أم كان ذلك للتأكد على مكانة أهل البيت ؟
بل مادا يعني وقوف الرسول على بابها لستة أشهر وهو يكرر قول الله
سبحانه: **«إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ**
وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا» ^(٤) ؟

١- صحيح البخاري ٣:١٠٥٦ / ٤:٢٧٢٥ و ٣٨٤٣ / ١٤٩٤ بباب ذكر أم سليط ، الجمع

بين الصحيحين ١:١٣٥ / ٦٥ ، افراد البخاري الحادي والعشرون ، حلية الاولىء: ٢:

.٤٢ / ٦٣ ، كشف المشكل لابن الجوزي ١:١٢١ / ٦١ ، صفة الصفوة ٢:٦٤ / ١٤٦ .

٢- الامامة والسياسة ١:١٩ بتحقيق الزيني .

٣- مسندي أحمد ٣:٢٥٩ / ١٣٧٥٤ و ٢٨٥ / ١٤٠٧٢ ، سنن الترمذى ٥: ٣٥٢ /

٣٢٠٦ ، كتاب تفسير القرآن باب (ومن سورة الأحزاب) ، المستدرك للحاكم ٣: ١٧٢ /

٤٧٤٨ / ٣٢٢٧١ / ٣٨٨ ، مصنف ابن أبي شيبة ٦: ٣٢٢٧١ .

٤- المصدر السابق .

وهل هناك ارتباط بين هذه المدة ، وبين المدة التي توفّيت فيها فاطمة بعد رسول الله ، وهي ستة أشهر أيضاً؟^(١)

وهل أراد رسول الله ﷺ بتقديمه الغضب على الرضي - في قوله : «إنَّ اللَّهَ يغضُّب لغصْب فاطمة ويرضي لرضاهَا». الإخبار عن ابنته فاطمة وأنّها ستصبّ على الخلفاء من بعده، ولا ترضى عليهم أبداً، لأنّها ماتت وهي واجدة على أبي بكر وعمر كما في البخاري^(٢)؟

بل ما تعني وصيّتها لبعلاها بأن لا يُشَهَّد جنازتها أبو بكر وعمر ، وأن يدفنها أمير المؤمنين عائلاً في الليل ويخفي قبرها^(٣).

وهل ترتبط مسألة زواج عمر من أم كلثوم بإبعاد تلك الظلامة عن نفسه، إذ تراه يصر على إيقاع هذا الزواج بأيّ شكل ممكن؟!

فلو كان عمر يحترم القربي ويغير لها الأهمية ، فكيف به يضرب بعض الباكين على زينب ورقية بنت رسول الله بحضورته عائلاً^(٤) ، دون إعارة أيّ اهتمام لقول رسول الله عائلاً: إنَّ الْقَلْبَ لِيَحْزُنُ وَالْعَيْنَ لِتَدْمُعَ^(٥) ، مشيراً عائلاً إلى عدم

١- هذا على أقصى الأقوال، لأنّ هناك ثلاثة أقوال مشهورة ١. أربعون يوماً ٢. خمسة وسبعون يوماً ٣. خمسة وتسعون يوماً. وأقصاه ستة أشهر ، وهي الفترة الزمنية التي تختلف فيها علي عن البيعة لأبي بكر، ولما ماتت الزهراء عائلاً بايع مُكرّها.

٢- صحيح البخاري ٦: ٢٤٧٤ / ٦٣٤٦ ، الجمجم بين الصحيحين ١: ٨٨ .

٣- مستدرك الوسائل ، للنوري ٢: ٣٠٤ / باب كراهة ان تتبع الجنازة بالنار والمجمرة / ح ٢٠٤٢ ، بحار الأنوار ٧٨: ٢٥٥ / ١٦ ، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ٣: ١٣٧ / باب مناقب فاطمة عائلاً ، عن الواقدي .

٤- مسند أحمد ١: ٢٣٧ / ٢١٢٧ ، ١: ٣٣٥ / ٣١٠٣ ، طبقات ابن سعد ٣: ٣٩٨ .

٥- صحيح البخاري ١: ٤٣٩ / ١٢٤١ ، الجمجم بين الصحيحين ٢: ٦١٠ / ٢٠١٢ ، من المتفق عليه وأنظر صحيح مسلم ٤: ١٨٠٧ / ٢٣١٥ .

جواز ضرب المصدومين والمنكوبين ، بل لزوم اتخاذ أسلوب الرحمة معهم لا الشدة والضرب .

وقد جاء عن رسول الله ﷺ أنه مسح عين فاطمة لما بكى على أختها رقية^(١) ، كما أمر نساء الأنصار بالبكاء على عمّه حمزة ، بقوله ﷺ : «ولكن حمزة لا بوادي له»^(٢) ، وقد بكى هو عليه .

ومن عجيب المفارقات ما نراه في بعض الأخبار من وجود ازدواجية في تعامل الخليفة مع القضايا ، وأنّ عمر بن الخطاب - على رغم عدم ارتضائه البكاء على الميت - أمر بالبكاء على خالد بن الوليد^(٣) ، وبكى هو على النعمان بن المقرن وعلى غيره^(٤) . بل بكى على صديق يهودي له حين رأى قبره بعد رجوعه من سفر له إلى خارج المدينة ، إنّها مفارقة !! يجب معرفة أبعادها .

فلا أدرى كيف يمكن الجمع بين هذه المواقف وبين ما يدعى عن القرابة والقربى اليوم ؟

ولو كان حقاً يعرف منزلة القرابة والقربى عند الله ورسوله ، فلماذا

١- مسنـد أـحمد ١: ٣٣٥ / ٣١٠٣ ، مـسنـد الطـيـالـيـ: ٣٥١ / ٢٦٩٤ ، سنـنـ الـبـيـهـقـيـ الـكـبـرـيـ ٦٩٥٢ / ٤.

٢- سنـنـ ابنـ مـاجـةـ ١: ٥٩١ ، المستـدرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـيـنـ ١: ٥٣٧ ، ١٤٠٧ ، وـ٣ـ: ٤٨٨٣ ، ٤٨٩١ ، ٢١٧ ، ٢١٥ ، السنـنـ الـكـبـرـيـ لـلـبـيـهـقـيـ ٤: ٧٠ ، مـصـنـفـ ابنـ أـبـيـ شـيـبـةـ ٣: ٦٣ ، ١٢١٢٧ .

٣- صحيح البخاري ٤٣٤: الباب ٣٣ ، المصنـفـ عـبـدـ الرـزـاقـ ٣: ٥٥٨ ، الـاصـابـةـ ٨: ٩٩ منـ التـرـجـةـ ١١٦٩٦ لـلـبـاـبـ بـنـ حـارـثـ .

٤- الاستـيعـابـ ٤: ١٥٠٦ منـ التـرـجـةـ ٢٦٢٦ لـلـنـعـمـانـ بـنـ مـقـرـنـ ، مـصـنـفـ ابنـ أـبـيـ شـيـبـةـ ٣: ١١٩٨١ ، ١١٩٨٢ ، وـفـيهـ بـكـائـهـ عـلـىـ وـائـلـ بـنـ حـجـرـ .

يتخوّف من تولية بنى هاشم ، ويحرّمهم من حُسْن الغنية ؟^(١)
 بل إذا كانت القرابة لها هذه السمة المعنوية في الدنيا والآخرة حسب
 اعتراف عمر، فكيف به لا يحترم ابنة رسول الله ، التي يرضي الله لرضاها
 ويغضّب لغضبها^(٢)؟ ! ويقول مستنقصاً مكانتها عند هجومه على البيت :
 وإن !!

إنّ عدم تفهّمهم لتلك الخصائص الإلهية أو عدم ترتيبهم الآثار عليها
 إنّما يكمن وراءه موروث جاهلي قديم ، وهو : احترام الرئيس ما دام حياً ،
 ولا يuar للبنت أهميّة إلّا بمقدار كونها امرأة لا توافي الرجل ولا تساويه ،
 بل ليس لها أن تطالب بشيءٍ من حقوقها الشرعية .

وقد يكون وراء هذا الأمر مصالح وأهداف سياسية أخرى لا يريدون
 الكشف عنها ، لكنّا سنرفع الستار عنها بإذن الله تعالى ومشيّته .

فعمر بن الخطاب كان يريد «النسب والسبب» من رسول الله حسب
 ادعائه، على رغم افتراض أنه من قريش وله نسب مع رسول الله ﷺ ،
 وقد احتاج في السقيفة بذلك ، كما أنّ له سبيلاً من جهة ابنته حفصة ، فلا
 يبقى لمدّعاه مجال من المصداقية .

نعم ، يوجد في نصوص أخرى التصرّح بأنّه أراد المصاورة ؛ وإذا
 صحّ هذا المدعى من عمر لكان الأوّل به أن يسعى إلى تلك المصاورة

١- السنن الكبرى للبيهقي ٦ : ٣٤٥ ، سُنن النسائي ٧ : ١٢٩ / ٤١٣٤ ، مصنف ابن أبي شيبة ٦:٥١٦ / ٣٣٤٥٠ .

٢- انظر تهذيب الكمال ٣٥ : ٢٥٠ عن البخاري ٥:٢٠٠٤ - باب ذب الرجل عن ابنته .
 وفيه : فإنّما هي بضعة مني يربيني ما أرابها ويؤذني ما آذاها ، وصحّح مسلم ١٩٠٢:٤ / ٣٨٦٧ ، سنن أبي داود ٢:٢٢٦ / ٢٠٧١ والترمذى ٥:٦٩٨ / ٢٤٤٩ .

مع بنات رسول الله ﷺ مباشرة من خلال إحدى بناته ؛ لا من خلال بنت بنته .

فكما كان عثمان - حسب زعمهم - ذا نورين ، كان يمكن لعمر أن يكون ذا نور واحد ، لكن التاريخ لم يحذّرنا أنه حاول الحصول على تلك المصاهرة من إحدى بنات رسول الله ﷺ (١) غير فاطمة !
نعم ، أقدم عمر على خطبة فاطمة الزهراء ؓ منافسةً لعليؑ ، فرده رسول الله ﷺ وانتهى كل شيء (٢) .

فلو كان الله ورسوله لم يزوجاه من فاطمة، فهل من المعقول أن يزوجه

١- كزينب ، ورقية ، وأم كلثوم.

٢- روى النسائي بإسناده عن بريدة بن الخصيب ، قال : خطب أبو بكر وعمر رضي الله عنه فاطمة ، فقال رسول الله : إنها صغيرة ، فخطبها عليؑ فزوجها منه . سنن النسائي ٦:٢٦ / ٣٢٢١ وقد صحّح الألباني هذا الخبر في صحيح النسائي ٢:٦٧٨ .
وعلق السندي على الخبر بقوله : ... فيه أن المعاشرة في السن أو المقاربة مرعية ، لكونها أقرب إلى المؤالفة ، نعم قد يترك ذاك لما هو أعلى منه كما في تزويج عائشة رض ، حاشية السندي ٦:٦٢ / ٣٢٢١ .

لكنّ الأمر لم يكن كما قاله السندي ، بل أغلب النصوص تصرّح بأن رسول الله كان يتضرر بها القضاء وأمر الله تعالى إلى من يزوجها . انظر الطبقات ٨:١٩ ، كنز العمال ١٢:٥٢ / ٣٤٢٤٥ ، المتظم ٣:٨٥ ، المعجم الكبير ٣:٣٤ / ٢٦٣٠ ، وفيه عنه ﷺ قال: إن الله عزوجل جعل ذرية كلنبي في صلبه وإن الله جعل ذريتي في صلب علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وإذا كانت المعاشرة في السن والقرابة مرعية ، فما يقول السندي فيما اشتهر عن عمر وتزوجه بأم كلثوم بنت علي وهي بمنزلة حفيته؟! وهل المعاشرة في السن تُركت لكونه أعلى شرفاً ونسبةً من أم كلثوم؟!! أم أنّ عمر أقدم على الزواج منها تشريفاً؟

الإمام علي ابنته الصغيرة - مع وجود أبناء عمومتها الشباب من آل أبي طالب، وهو القائل: حبستهن لأولاد أخي جعفر، ومع قول رسول الله: بنونا لبنياتنا^(١) - عن طيب خاطر ، خلافا لله ولرسوله.

على أنها على يقين بأنّ عمر كان على علمٍ تامًّا بأنّ الإمامة والأئمة من ولد فاطمة عليهما السلام بنصّ الرسول ، فكانَه أراد ذلك لنفسه ، ولما رده رسول الله صلى الله عليه وسلم حاول في أيام خلافته محاولة ثانية رام من خلالها التزوج من إحدى بنات فاطمة عليهما السلام ، ليكون له منها خلفٌ يدعى من بعده أئمّهم أهل الخلافة والإمامية الذين عناهم رسول الله (٣).

وربما يؤيد ذلك خطبة أبي بكر لفاطمة أيضاً وردّ الرسول إيه ، وكان الإمام الصادق عليه أشار إلى ذلك بقوله :

لا يرجع الأمر والخلافة إلى آل أبي بكر وعمر أبدا ... ،

١- من لا يحضره الفقيه ٣ : ٣٩٣ باب الأكفاء ح ٤٣٨٤ .

٢- في تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٤ والاكتفاء بما روي في أصحاب الكسae لابن عساكر
١٠: ٨ نجد ما دار بين بسر بن ارطاة وزيد بن عمر بحضور معاوية بن أبي سفيان، وأن
معاوية حجز بينهما، وسقطت عمامة زيد، فقال زيد: والله يا معاوية ما شكرتَ الحسنی
ولا حفظتَ ما كان منا اليك حيث تُسَلِّطُ عَلَيْهِ عبد بنی عامر.

فقال معاوية: أما قولك يا ابن أخي: إني كفرت الحسنى ، فوالله ما استعملني أبوك إلا من حاجة إلى، وأما ما ذكرت من الشكر فوالله لقد وصلنا أرحامكم وقضينا حقوقكم وإنكم لفي منازلكم.

فقال زيد: أنا ابن الخليفتين، والله لا تراني بعدها عائدًا إليك، وإنني لأعلم أنَّ هذا لم يكن
الآن عن رأيك.

وفي سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ و تاريخ الإسلام ٤: ٥٨ قال معاوية: إني لأعلم أن هذا
عن رأيك وأنا ابن الخلفتين.

وذلك أنهم نبذوا القرآن وأبطلوا السنن وعطّلوا الأحكام ...^(١).

هذا كله بغض النظر عن أنّ القوم وعمر لم يفهموا كلام رسول الله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ ^(٢) على وجهه الصحيح ، أو فهموه وحرّفوه ، لأنّ مراد رسول الله هو : إنّ نسبه في إطار المفهوم الديني هو الباقي ، وذلك من خلال عليّ والحسنين وولد الحسين ؛ وهم الأئمّة الاثنا عشر ، الذين لا يزال الدين عزيزاً بهم ^(٣) ، تسعة منهم من ولد الحسين الذي هو من رسول الله ورسول الله منه .

والمراد بسببه هو : سبب الله الممدود والموصول بين السماء والأرض ، بنص : «إِنِّي مُخْلِفٌ فِي كِتَابِيْنِ: كِتَابِ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَعَتْرَتِيْ أَهْلُ بَيْتِيْ» ^(٤) .

على أنّنا اليوم بالضرورة والوجود لا نرى أولاً ^انسبة لرسول الله إلاّ أولاد فاطمة الزهراء من أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ، وهذه من نبوءات رسول الله ودلائل نبوته ، وهو المعنى من قوله تعالى : «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ

١- الكافي ٢: ٦٠٠ / ٨ . وانظر تفسير العياشي ١: ٥ / ح ٧ .

٢- كل حسب ونسب ينقطع إلاّ حسيبي ونسبي .

٣- صحيح مسلم ٣: ١٤٥٣ / ١٨٢١ ، مسند أحمد ٥: ٩٦ / ٩٨ ، ٢٠٩٤٣ / ٢٠٩٦٢ ، ٢٠٩٦٢ / ١٤٥٣ .
سنن أبي داود ٤: ٤٢٨٠ / ١٠٦ .

٤- مسند أحمد ٣: ١٤ / ١١١٩ ، ١١٤٧ / ١٧ ، ١١٢٢٧ / ٢٦ ، و ٥٩ / ٥٩٧٨ ، ١١٥٧٨ .
وسنن الترمذى ٥: ٦٦٣ / ٣٧٨٨ ، ومصنف بن أبي شيبة ٦: ١٣ / ٣٠٠٨١ ،
المعجم الكبير للطبراني ٣: ٦٥ / ٢٦٧٨ و ٢٦٧٩ .

الكَوْثَر)، فقد قال الفخر الرازي في تفسير السورة :
 فانظر كم قُتل من أهل البيت، ثم العالم متلي منهم، ولم
 يبق من بني أمية في الدنيا أحد يُعبأ به .
 ثم انظر كم منهم من الأكابر من العلماء كالباقر والصادق
 والكاظم والرضا والنفس الزكية وأمثالهم^(١) .

وعليه، فإن هذه النصوص وغيرها تشکّلنا في مدعى عمر بن الخطاب
 في طلب القربى ، بل توصلنا إلى أنّ الأمر لم يكن كما يصوره أتباع مدرسة
 الخلفاء ، لأنّ العلل والأسباب التي ذكرها عمر أو ذكروها له في التزویج
 لا تتنقّ مع ما يهدف إليه عمر.

وربّما أراد عمر بزواجه من أم كلثوم بنت علي التشكيك في ملكية
 الصديقة فاطمة الزهراء لفده ، وهذا ما قاله بعض أعلام العامة مثل حماد
 ابن اسحاق البغدادي المالكي (ت ٢٦٧ هـ) في «تركة النبي» إذ قال :

« ... وتزوج عمر بأم كلثوم وولدت له زيداً ورقية ابني
 عمر ، فكان يجب على علي تسليم فدك إلى ولدها ، وكان
 لعمر الحظ الوافر في ذلك وهو حق زوجته أم كلثوم ثم
 لزيد ابنته منها ولد»^(٢) .

لكنّ كلام البغدادي المالكي غير صحيح لعدة أمور:
 أولاً: كان على عمر أن يسلم فدك لأولاد فاطمة أولاً ، لأنّه الخليفة -

١- التفسير الكبير ٣٢ : ١٣٤ .

٢- تركة النبي : ٩٥ .

في الظاهر - قبل الإمام علي، ولم يفعله.

ثانياً: إنّ أمير المؤمنين لم يرجع فدكاً في أيّام خلافته لأسباب مذكورة في كتب الحديث الشيعية.

ثالثاً: لو كان أمير المؤمنين قد أعطاهما لولد فاطمة ، فالنصيب الأكبر يكون للحسن والحسين لا لأم كلثوم حتّى يكون «لعمراً الحظ الوافر في ذلك».

رابعاً: إنّ أم كلثوم وزيد ماتا في يوم واحد فلا يتوارثان ، وسهمهما يرجع إلى أخيته المفترضة رقية وفاطمة ، ولا سهم لعمراً ولأنائه في ذلك ، لأنّه كان قد مات قبل هذا التاريخ.

خامساً: لو ورث زيد - وهو صاحب السهم القليل - أخيته رقية وفاطمة . على فرض وجودهما . فإنّ الخلافة لا تصل إليهم ، فقد يكون هذا هو مما عناه الإمام الصادق بقوله الآنف .

أمور أخلاقية لابد من رعايتها قبل الزواج

وبعد كل هذا لمناقش مدّعى آخر لل الخليفة ، وهو أنه كان لا يرجو من هذا الزواج إلّا المصادرة وكسب الشرف، لا النكاح والأولاد .

كما أنه كان يرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد من المسلمين.

فهل هذان الادعاءان هما صحيحان أم لا ؟ فلا يمكن البت في ذلك

إلّا بعد استعراض المقدمات الآتية:

عمر وتزوجه من النساء

إن شدّة عمر بن الخطاب وعلظه وفضاحته مما لا يمكن لأحد إنكارها^(١) ، فعن عائشة أنها قالت : لما ثقل أبي دخل عليه فلان وفلان ، فقالوا : يا خليفة رسول الله ، ما تقول لربك إذا قدمت عليه غداً وقد استخلفت علينا ابن الخطاب ؟ !^(٢)

إشارة إلى شدته وعلظه على المسلمين.

وفي تاريخ الخميس : أن طلحة والزبير قالا : ما أنت قائل لربك إذا ولّيتك مع علظمتك ؟ !^(٣)

وفي شرح النهج : يا خليفة رسول الله، إنا كنا لا نتحمل شراسته وأنت حي تأخذ على يديه ، فكيف يكون حالنا معه وأنت ميت وهو الخليفة ؟!^(٤) وفي أسد الغابة : أتؤمر علينا من كان عَنَافَا وأنت حي ، فماذا تقول لربك إذا قدمت عليه ؟ !^(٥)

١- بل أصبحت مضرب المثل ، فمن خطبة لعثمان بن عفان بعد أن كثرا اعراض الأمة عليه ، قال : « ... ألا فقد والله عبتم عليّ بما أقررتكم لابن الخطاب بمثله ، ولكنّه وطئكم برجله ، وضرركم بيده ، وقمعكم بلسانه فدنتم له على ما أحبيتم وكرهتم ... » انظر تاريخ الطبرى ٢:٦٤٥ ، والكامل في التاريخ ٣:٤٤ ، جمهرة خطب العرب ١:٢٧٣ / الخطبة ١٤٩ . والطريف في الأمر أن طه حسين يصف عائشة : كانت شديدة كعمر ، انظر مجموعته الكاملة ٤:٤٥٤ .

٢- طبقات ابن سعد ٣:٢٧٤ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٤:٢٤٩ و ٢٥١ ، وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٧:٤٣٤ / ٣٧٠٥٦ ، وسنن البيهقي الكبرى ٨:١٤٩ / ١٦٣٥٢ .

٣- تاريخ الخميس ٢:٢٤١ .

٤- شرح النهج ٦:٣٤٣ .

٥- أسد الغابة ٤:٦٨ .

وفي طبقات ابن سعد : إن حجاجاً كان يقصُّ عمر بن الخطاب . وكان رجلاً مهيباً . فتنحنح عمر فأحدث الحجاج ، فأمرَ له عمر بأربعين درهما^(١) . وعن عكرمة : دعا عمر بن الخطاب رجلاً يأخذ من شاربه ، فتنحنح عمر . وكان مهيباً . فأحدث الحجاج ، فأعطاه أربعين درهما^(٢) . وعن كهمس بن الحسين : أن رجلاً تنفس عند عمر بن الخطاب كأنه يتحازن ، فلکرمه أو قال : لكمه^(٣) .

وفي المدخل لابن الحاج : رأى عمر بن الخطاب رجلاً يمشي وهو منعني الرأس ، فضربه بالدرة ، وقال : ارفع رأسك ، الخشوع هاهنا ، وأشار إلى قلبه^(٤) .

وعن عبد الله بن عمر ، قال : كان عمر يأتي مجزرة الزبير بن العوام بالبقيع . ولم يكن بالمدينة مجزرة غيرها . فيأتي معه بالدرة ، فإذا رأى رجلاً اشتري لحماً يومين متتابعين ، ضربه بالدرة وقال : ألا طويت بطنك يومين ؟!^(٥)

وعن نعيم الداري ، أنه استأذن عمر في القصص ، فأذن له ، ثم مر عليه بعد ، فضربه بالدرة^(٦) .

١- طبقات ابن سعد ٣ : ٢٨٧ ، كنز العمال ١٢ : ٣٥٧٦٩ / ٢٥٣ ، وانظر تاريخ المدينة ١ : ١١١٧ / ٣٦٢ .

٢- تاريخ المدينة ٢ : ٦٨٣ .

٣- تلبيس إيليس : ٣٥٥ ، تفسير القرطبي ١ : ٣٧٥ ، وفيه: روى الحسن أن رجلاً .

٤- المدخل لابن الحاج ١ : ٥٥ ، محاضرات الأدباء ٢ : ٤٢٨ .

٥- محض الصواب ١ : ٣٧٧ ، وأنظر الطبقات الكبرى للشعراني ١ : ١٨ ، الغدير ٦ : ٢٦٧ / ١ .

٦- تاريخ مدينة دمشق ١١ : ٨١ ، تاريخ الإسلام للذهبي ٣ : ٦١٦ ، عهد الخلفاء الراشدين .

وعن سعيد بن المسيب قال : ... مر به [أي عمر بن الخطاب] رجالٍ ، وهو يعرض إبل الصدقة ، فقال لها : من أين جئت؟ فقالا : من بيت المقدس ، قال : فعلاهما بالدرّة ، وقال: أَحَجُّ كحج البيت؟ ! قالا : إنّا كنا مجتازين^(١) .

وفي مسند الربيع: أنّ عمر بن الخطاب مَرَ ذات ليلة برجل وهو مستقبل القبلة ، فقال: ما تخلّفك بهذه الساعة؟ فقال : صليت يا أمير المؤمنين العشاء، ثم صلّيت ما قضي لي ، فجلست أتفكر في الله ، فعلاه بالدرّة ، فقال: ثكلتك أملك أَفِي الله أُمْرَت بالتفكير أَمْ في خلقه؟ ثم تلا عمر : «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لَّا يُؤْلِمُ الْأَلْبَابِ»^(٢).

وعن عكرمة بن خالد ، قال : دخل ابن عمر بن الخطاب عليه وقد ترجل ولبس ثياباً حساناً ، فضربه عمر بالدرّة حتى أبكاه.

فقالت له حفصة : لم يكن فاحشا ، لم ضربته؟ فقال: رأيته قد أتعجبته نفسه فأحببت أن أصغرّها إليه^(٣) .

وعن عثمان بن سيار ، قال : بينما عمر في دفن زينب بنت جحشٍ إذ أقبل رجل من قريش مرجلاً شعره بين مصرين^(٤) ، فأقبل عليه عمر ضرباً بالدرّة حتى سبقه شداً وأتبعه رميًا بالحجارة ، وقال : كيف جئتنا؟ ! نحن

١- أخبار مكة للأزرقي ٢: ٦٣ ، كنز العمال ١٤: ٦٥ / ٣٨١٩٤ ، مصنف عبدالرزاق ٥: ٩١٦٤ / ١٣٣

٢- مسند الربيع : ٣٢٠ / ٨٤٩ .

٣- مصنف عبدالرزاق ١٠: ٤١٦ / ١٩٥٤٨ ، تاريخ الخلفاء : ١٤٢ .

٤- المصرة من الثياب التي فيها صفرة خفيفة .

على لعب؟! أشياخ يدفنون أمهم^(١).

وعن أبي عمرو الشيباني ، قال : كنا عند عمر بن الخطاب ، فأُتي ب الطعام له فاعتزل رجل من القوم ، فقال : ما له ؟ قالوا : إِنَّه صائم ، قال : وما صومه ؟ قالوا : الدهر ، قال : فجعل يقرع رأسه بقناة معه ويقول : كُلْ يا دَهْرُ ، كُلْ يا دَهْرُ^(٢).

وفي الأخبار الموقفيات: كان عمر إذا غضب على بعض أهله لم يسكن غضبه حتى يغضّ يده عصاً شديداً^(٣).

وعن أسلم : أَنَّ نفراً من المسلمين كَلَّمُوا عبد الرحمن بن عوف ، فقالوا : كَلَّمَ عمر بن الخطاب ، فإنه قد أخْشانَا ، حَتَّى وَاللَّهِ مَا نَسْطِيعُ أَنْ نَدِيمَ إِلَيْهِ أَبْصَارَنَا^(٤).

وعن عمر أَنَّه قال لأبي ابن كعب : إِنِّي أَضْرَبُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَضْرُبُونِي ، وَأَشْتَهِمُ وَلَا يَشْتَهِنِي ، وَأَؤَذِّهِمُ وَلَا يَؤَذُونِي^(٥). وفي السنن الكبرى عن شهر بن حوشب: أَنَّ عمر صاح بأمرأة فأسقطت^(٦).

وعن الشعبي قال : لم يمت عمر حتّى ملّته قريش ، وقد كان حصرهم

١- الإشراف في منازل الأشراف لابن أبي الدنيا : ٢١٥ / ٤٢٨٧٦ ، كنز العمال ١٥ : ٣٠٥ / ٤٢٨٧٦ .

٢- مصنف عبدالرزاق ٤ / ٢٩٨ . ٧٨٧١ .

٣- الأخبار الموقفيات : ٦٠٢ ، وعنه في شرح نهج البلاغة ٦ : ٣٤٢ ، ٣٤٣ .

٤- تاريخ الطبرى ٢ : ٥٦٨ .

٥- سير السلف الصالحين : ٦٥ ، محض الصواب ٢ : ٥٠٧ .

٦- السنن الكبرى ٨ : ١١٦ ، ١٦٢٠٤ ، كنز العمال ١٥ : ٥١ / ٤٠٣٦١ .

بالمدينة ، فامتنع عليهم ، وقال: إِنّ أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ انتشاركم في البلاد^(١).

وعن أبي نوفل بن أبي عقرب ، قال : جاءت امرأةٌ إلى عمر بن الخطاب ، فقالت : يا أمير المؤمنين ، إِنّي امرأةٌ كَمَا ترَى ، وغيري من النساء أَجْمَلُ مِنِّي ، ولي عَدُّ قد رضيَتْ دِينهِ وآمانته ، فأرَدتُّ أَنْ أَتَزَوَّجَهُ .

بعثَ عمر إلى العبد ، فضرَبَهَا [أَيِّ الْمَرْأَةِ] ضرباً ، وأمر بالعبد فيَّعَ في أرض غربة^(٢) .

وفي مصنف عبد الرزاق: وعن قنادة ، قال : جاءت امرأةٌ إلى أبي بكر قالت : أَعْتَقْ عَبْدِي وَأَتَزَوَّجَهُ فَهُوَ أَهُونُ عَلَيِّ مَؤْنَةً مِنْ غَيْرِهِ ؟
قال : ائْتِي عَمَرَ فَسَلَّيْهِ ، فَسَأَلَتْ عَمَرَ ، فَضَرَبَهَا حَتَّى فَشَفَّسَتْ بِيَوْلَهَا...^(٣)

فهذه الأخلاق لا يحبها الناس وخصوصاً النساء منهم ، وكيف بعمر يفعل هكذا بال المسلمين ، وهم لا يريدون إلا العمل بما أجاز الله لهم ؟ وهل تنافق غلطته وشراسته وضربه وشتمه الناس بحيث لا يمكنهم أن يضربوه ويستمموه مع العدل الإسلامي الذي أمرنا الله به ، والرفق بال المسلمين والغلظة على الكافرين ؟!

وفي أخبار أخرى: روی أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ تَزْوُجِ الْعَرَبِ بِالْأُمَّةِ^(٤) ،

١- تاريخ الطبرى ٢: ٦٧٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٣٩: ٣٠٣ ، الكامل في التاريخ ٣: ٧٠ ،
كتز العمال ١٤: ٣٤ / ٣٧٩٧٨ .

٢- مصنف ابن أبي شيبة ٥: ٥٣٧ / ٢٨٧٦٣ ، من كتاب الحدود بباب في المرأة تزوج عبدها.

٣- مصنف عبد الرزاق ٧: ٢١٠ / ١٢٨١٩ ، كتز العمال ١٦: ٢٢٩ / ٤٥٨٣٤ .

٤- مصنف ابن أبي شيبة ٤: ٤١١: ٦ ، ١٧٧٠٠ / ٥٢ . ٣٢٤٧٦

وكان يمنع الإمام من الاتزار ، وقال لابنه: ألم أُخْبِرْ أَنَّ جاريتك خرجت في الإزار وتشبهت بالحرائر؟! ولو لقيتها لأوجعتها ضرباً^(١).

وفي أحكام القرآن للجصاص: أنَّ عمر كان يضرب الإمام ويقول: اكشفن رؤوسكن ولا تشبعهن بالحرائر^(٢).

وقد رأى جارية متكمكة، فسأل عنها فقالوا : أمة لفلان، فضر بها بالدرة ضربات وقال: يا لكعاء أتشبهين بالحرائر؟!^(٣)

وعن أنس بن مالك: كن إماء عمر يخدمنا ، كشفات عن شعورهن ، تضطرب ثديهن^(٤) ، وأمثال هذه النصوص كثيرة في كتب الحديث .

فهو يمنع تزوج العربي بالأمة، ويدعو لكشف الإمام عن صدورهن وشعورهن ، فسحة لسفهاء والفساق كي يتعرضوا لهنَّ ويتركوا الحرائر^(٥).

١- الذخيرة للقرافي ٢: ١٠٣ .

٢- أحكام القرآن ، للجصاص ٣: ٤٨٦ .

٣- الفائق في غريب الحديث ٣: ١٧١ .

٤- سنن البيهقي ٢: ٢٢٧ .

٥- هذا ما حكي عن السدي، انظر تفسير ابن أبي حاتم ١٠: ٣١٥٥ / ١٧٧٨٨ ، والدر المثور ٥: ٢٢٢ ، وانظر المداية في شرح بداية المبتدى ١: ٤٩ كتاب الصلاة بباب شروط الصلاة، والبحر الرائق ١: ٤٧٤ والتكميلة ٨: ٣٥٧ . وقد تهجم ابن حزم في المحلي ٣: ٢١٩ على الذين خصوا الحجاب بالحرائر في قوله تعالى : **«أَن يُعْرَفُنَّ»** فقال: ونحن نبرأ من هذا التفسير الفاسد الذي هو إما زلة عالم ووهلة فاضل عاقل، أو افتراء كاذب فاسق، لأنَّ الله تعالى أطلق الفساق على أعراض إماء المسلمين، وهذه مصيبة الابد. وما اختلف اثنان من أهل الإسلام في أن تحريم الزنى بالحرارة كتحريمها بالأمة، وأنَّ الحد على الزاني بالحرارة كالحد على الزاني بالأمة، ولا فرق، وأنَّ تعريض الحرارة في التحريم كتعريض الأمة ، ولا فرق. ولهذا ولشبهه وجوب أن لا يقبل قول أحد بعد رسول الله ﷺ إلاّ بأن يسنده إليه عليه السلام.

فجاء في مغني المحتاج وحاشية إعانتة الطالبيين: أنّ عمر قصد نفي الأذى عن الحرائر، لأنّ الإمام كن يقصدن للزنا، قال تعالى : «**ذلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعَرِّفَ فَلَا يُؤْذِنَ**» وكانت الحرائر تعرف بالستر فخشى أنّه إذا استترت الإمام حصل الأذى للحرائر فأمر الإمام بالكشف ^(١).

وفي البحر الرائق وغيرها: واعتراض كيف عزراها [عمر] على الستر الذي هو جائز ، والتعزير إنما هو يكون عن ارتكاب المحظورات والمحرمات؟

وأجيب بأنه إنما فعل ذلك لأنّ الفساق إذا تعرضوا للحرائر كان ذلك أشد فساداً والتعرض للإمام دون ذلك في الفساد ، ففعل ذلك لئلا يجب الأول فيكون فيه تقليل الفساد ^(٢).

والأعظم من ذلك أنّ عمر كان يدعو ولده لمقاربتهن، فقد جاء في تاريخ مدينة دمشق: أنه دعى ولده فجمعهم ، فقال : هل فيكم من يحتاج إلى امرأة أزوّجه؟ ولو كان بأبيكم حركة إلى النساء ما سبقه منكم أحد إلى هذه الجارية ، وفي لفظ . هذه المرأة ^(٣) - .

فبأي الخبرين يمكننا الأخذ؟ ! هل بالخبر الأول أم بالثاني؟ !
ولو كان الشارع قد أجاز للإمام أن لا يغطّين رؤوسهن في الصلاة ،
فهل يجوز لل الخليفة أن يجعل كشفهن لشعورهن وثديهن واجباً مفترضاً في

١- مغني المحتاج ٣: ١٣١ ، حواشى مغني المحتاج ٧: ٢٠٠ ، حاشية إعانتة الطالبيين ٣: ٣٠١ .

٢- تكملة البحر الرائق ٨: ٣٥٧ ، طلب الطلبة لأبي حفص النسفي: ٢٠٢ ، المداية في شرح بداية المبتدى ١: ٤٩ ، الذخيرة للقرافي ١٣: ١٠٣ ، البنائية في شرح المداية ٢: ١٣٣ .

٣- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٥٣ ، صفة الصحفة ٢: ٢٠٤ ، أحكام النساء لابن الجوزي : ٤٤٣ .

كلّ مكان وزمان؟! حتّى يطمع فيهن الفساق!!
أليس يجب على الحاكم الإسلامي - في أي زمان ومكان - أن يمنع مما
يثير الفتنة؟

قال عبد الملك في الواضحة: وما رأيت بالمدينة أمة تخرج - وإن كانت
رائعة - إلا وهي مكشوفة الرأس في ضفائرها ، أو في شعر جمّم ، لا تلقي
على رأسها جلباباً لتعرف الأمة من الحرة ، إلا أنّ ذلك لا ينبغي اليوم
لعموم الفساد في أكثر الناس! فلو خرجت اليوم جارية رائعة مكشوفة
الرأس في الأزقة والأسواق لوجب على الإمام أن يمنع من ذلك ، ويلزم
الإماء من الهيئة في لباسهنّ ما يعرفن به من الحرائر^(١).

انظر إلى هذا الفقيه كيف يعرف الحكم ولا يعرفه خليفة المسلمين!
حسبما يقولون .

أليس هذا استنقاصاً بعمر ويعلمه؟ بل إنّ في النصوص المنقولة في
الكتب أشد من ذلك ، لأنّه أخذ الاعتراف من جاريته بالقسر والقوة ،
فجاء في السنن الكبرى وغيره:
روي عن عمر أنّه كان له جارية ، وكان يطأها ، فجاءت بولد ، ونفاه ،
وقال: اللهم لا تلحق بالعمر من لا يشبههم ، فأقررت أنّه من فلان
الراعي^(٢).

نعم بهذه الطريقة كان يتعامل عمر مع المسلمين ، وأنّ غالب أعماله
نراها توصف بأئمّها من زهد عمر وسياسته وحنكته ، في حين أنّها تصوره

١- البيان والتحصيل ٤: ٣٥٧ و ٣٥٨، كتاب النكاح الثاني.

٢- السنن الكبرى ٧: ٤١٣ ، إعلاء السنن ١١: ٣٥٦ / ٣٤٥٥ ، المبسوط للسرخسي ١٧:

على أنه متكبر وجبار يتعدى على الآخرين ، فيلكم هذا ، ويضرب ذاك ، ويعلوه بالدرة ويقع في رأسه ثم يطلب العفو منه ، في حين أن مسؤولية الحاكم ليست هي الشدة في كل الأمور ، بل عليه النصيحة والوعظ ، فقد تكون النصيحة أفع وأجدى من الضرب، فقد جاء في القرآن قوله : **﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾**.

ولا أدرى هل الوجدان البشري اليوم يقبل هذه الأعمال من الخليفة أو التأويلات والتعاليل التي قيلت دفاعاً عنه، أم يعتبرونها مغالاة من أتباعه فيه؟

وفي كثير من تلك القضايا نرى عمر يتراجع عن رأية وحدته وخشونته، ويطلب من المعتدّ عليه أن يقتضي منه أو يعفو عنه. فإن كان عمر قد ضربه أو تعدّى عليه تأدبياً ومصلحة وكان ذلك من باب أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر، وأداءً لواجبه كحاكم شرعي حسب الفرض، فلم يحتاج إلى طلب العفو أو القصاص من المجنّي عليه؟ وإذا كانت خشونته وغضبه هي السبب في طلب العفو والمغفرة ، فليس للإنسان - وخصوصاً الخليفة - أن يخطأ كل يوم ثم يعتذر ، وهذا مالا يرتضيه المسلم ، وقبل ذلك لا يرتضيه الله من عبده .

وإنك ستقف بعد قليل على أنه كان لدرة عمر دور في تحقّق زواجه من أم كلثوم إن قلنا بوقوعه ، إذ ترى في الطبقات الكبرى شدة جوابه حينما قال له الإمام علي: إنّها صبية، قال: «انك والله ما بك، ولكن قد علمنا ما بك».

وفي رواية الدولابي في «الذريّة الطاهرة» والمحبّ الطبراني في «ذخائر العقبى» عن ابن اسحاق، فقال عمر: «لا والله ما ذلك بك، ولكن أردت

منعِي»^(١).

وقد هَدَّدَ عَمْرُ الْإِمَامَ عَلَيْهِ الْبَشَّارُ بالفعل عن طريق عمه العباس قائلاً له: «وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَزُوْجْنِي لَأَقْتُلَنَّهُ»^(٢).

وفي آخر: لَئِنْ لَمْ يَفْعُلْ لَأَفْعُلَنَّ^(٣).

وفي ثالث: أَمَا وَاللَّهِ لَا عُورَنْ زَمْزَمْ ، وَلَا أَدْعُ لَكُمْ مَكْرَمَةً إِلَّا هَدَمْتَهَا ،
وَلَا قِيمَنْ عَلَيْهِ شَاهِدِينَ بِأَنَّهُ سَرَقَ وَلَا قَطَعْنَ يَمِينَهِ^(٤).

وقد تهَجَّمَ عَلَى عَقِيلٍ لَمَّا عَلِمَ بِمُخَالَفَتِهِ مَعَ هَذَا الزَّوْاجِ ، بِقَوْلِهِ: وَيَحْ
عَقِيلُ سَفِيهِ أَحْمَقُ^(٥).

إذن، كان عمر بن الخطاب يريد الزواج بأُمِّ كلثوم عن طريق التهديد
لا عن طريق المحبة كما يقولون .

وَإِنَّ الَّذِينَ قَالُوا بِوَقْوَعِ الزَّوْاجِ مِنْهَا مِنَ الشِّيَعَةِ ، قَالُوا «بِأَنَّهُ كَانَ بَعْدَ
مَدَافِعَةٍ كَثِيرَةٍ وَامْتِنَاعٍ شَدِيدٍ وَاعْتِلَالٍ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ بَعْدَ شَيْءٍ ، حَتَّى الْجَأْتِ
الْحُصُورَةُ الْإِمَامِ إِلَى أَنْ رَدَّ أَمْرَهَا إِلَى الْعَبَاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَزُوْجَهَا إِلَيْاهُ»^(٦).

* * *

كانت هذه مجموعة من النصوص تكشف عن مدى شدة عمر
وغلطته ، ومن الطبيعي أن المرأة - أي امرأة كانت - لا ترضى العيش مع

١- الذريعة الطاهرة: ١٥٧ ، وذخائر العقبى: ١٦٨.

٢- الإستغاثة ١: ٧٨.

٣- الإستغاثة ١: ٧٨.

٤- الكافي ٥ / ٣٤٦ ، النوادر: ١٣٠ ، وبحار الأنوار ٤٢: ٩٤.

٥- المعجم الكبير ٣: ٤٤ / ٢٦٣٣ ، مجمع الزوائد ٤: ٢٧٢.

٦- إعلام الورى ١: ٣٩٧.

هكذا شخصية شديدة مع الناس ومع نساؤه ، لأنّها عاطفية في طبعها ورقيقة في مشاعرها ، فلا يعجبها أن تُعاشر إنساناً خشن الطبع ، قاسياً على الناس ، وخصوصاً حينما تقف على نظرته العدائية والتحقيرية للنساء ، فقد اشتهر في التاريخ: أن النساء كن يكرهن التزويج منه ، لنظرته الخاصة والخاطئة إليهن .

فجاء في «بلغ الأرب في معرفة أحوال العرب» وتفسير القرطبي وغيرهما وصف عمر للنساء :

إِنَّ النِّسَاءَ شَيَاطِينٌ خُلُقُنَّ لَنَا
نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ الشَّيَاطِينِ^(١)

وجاء في أنساب الأشراف : أنّ عمر نهر امرأة لأنّها تكلمت في شيء بقوله : ما أنت وهذا ؟ إنّما أنت لعب ، فأقبلني على مغزلك ، ولا تعرضي فيما ليس من شأنك^(٢) .

وقد نصح عمر إخوانه الصحابة بنصائح ، كان منها قوله : لا تُسْكِنُوا نساءكم الغرف ، ولا تعلّموهن الكتابة ، واستعينوا عليهن بالعربي^(٣) . وفي آخر: استعينوا على النساء بالعربي ، إنّ إدحاهن إذا عريت لزمت بيتها^(٤) .

١- بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ٢ : ١٣ ، تفسير القرطبي ٧ : ٦٨ ، فيض القدير للمناوي ٢ : ١٧٧ .

٢- أنساب الأشراف ١٠ : ٣٢٠ ، كما في دراسة نقدية لمرويات عمر بن الخطاب ط الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١ : ٢٤١ .

٣- مجمع الأمثال للميداني ٢ : ٤٥٢ ، شرح نهج البلاغة ١٢ : ١١٦ ، الحيوان للجاحظ ١ : ٧١ .

٤- الإشراف في منازل الأشراف لابن أبي الدنيا : ١٧٧ / ١٥٧ ، كنز العمال ١٦ : ٢٤١ . ٤٥٩٢٠ /

وفي ثالث: استعينوا على النساء بالعربي ، إن إحداهنَّ إذا كثرت ثيابها وحسنت زيتها ، أعجبها الخروج ^(١).

وفي التبیین فی أنساب القرشیین : وفد رجل على عمر بن الخطاب، فقال لفاطمة ^(٢) بنت فاطمة امرأته: ألا تخرجن فتسأّلمن على ضيفك؟ قالت : وهل تركتنا نستطيع أن نبرز لأحد من العری؟! قال : وما يکفیك أن يقول الناس : امرأة أمیر المؤمنین؟ قال هشام : هي أم كلثوم ^(٣).

فهنا سؤال يطرح نفسه : لماذا أحب عمر عری النساء؟ وكيف به يرضی أن تعری نساءه بحيث لا يمكنها أن تخرج إلى الضیف؟ بل هل يجوز لمن تملك ٤٠ ألف درهماً مهراً من زوجها عمر !!! أن تكون عاریة؟ ولم لا يحق لها أن تستفید مما أنعم الله عليها من الرزق الحلال؟!

فهل أن عمر لم يعطها مهرها لكي تبقى عاریة؟ أم أنه أعطاها مهرها وكان مقرروضاً عليه حتى وفاته ، حسبما جاء في صحيح البخاري بأن قروض عمر بلغت عند وفاته ٨٦ ألف درهم ^(٤).

قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة موضحاً ذلك بالقول : إنَّ عمر لما طعن واحتمل في دمه إلى بيته وأوصى بما أوصى، قال لابنه عبد الله : انظروا ما علىَّ من دَيْن ، فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألف درهم

١- مصنف ابن أبي شيبة:٤ / ٥٣ ، ١٧٧١١ / ١٥٥ ، كنز العمال:٤ / ٤٤٩٥٢.

٢- يعني بذلك أم كلثوم بنت فاطمة ، كما سيأتي في قول هشام في ذيل الخبر.

٣- التبیین فی أنساب القرشیین: ١٣٥ ، وانظر الروضۃ الفیحاء: ٢٣٤ .

٤- صحيح البخاري: ٤ / ٢٠٥ ، مناقب المهاجرين باب قصة الیعة والاتفاق على عثمان، تاريخ المدينة: ٣: ٩٣٤ ، طبقات ابن سعد: ٣: ٣٣٨ ، صحيح ابن حبان: ١٥: ٣٥٢ .

وروى الطبرى أنّ عمر دفع إلى أم كلثوم بنت علي صداقها يوم تزوجها أربعين ألف درهم ، فلعلّ هذا الاقتراض من الناس كان لهذا الوجه ولغيره من الوجوه التي قلّ أن يخلو أحد منها^(١).

فلمّا كان عمر بن الخطاب لا يرضى أن تلبس المرأة الجيد من اللباس وأن تكون من أهل النعم؟

فهل يصحّ هذا المبدأ والمنطق فما المانع من أن تلبس الجيد وتستقبل الضيوف من النساء بذلك اللباس الجيد الذي كان من مهرها وليس من بيت مال المسلمين؟

وإذا كانت المرأة لعبة وعورة وهي مما يجب حبسهن في البيوت ، فإن ذلك لا يجوز - للسائل به - دعوتهن للخروج والأكل مع الأجنبي !

لقد جاء في تاريخ الطبرى وغيره: أنَّ المسلمين وهبوا لعمر مغانم حصلوا عليها عند فتح فسا دار أبُجُرد ، وكان بين المغانم سقطُ فيه جوهر ، فبعثوها مع رجل ، فقدم على عمر فوجده يطعم الناس ومعه عصاه التي يزجر بها بعيده ، فقال له عمر: اجلس ، فجلس حتّى إذا أكل القوم ، انصرف عمر ، فاتبعه الرجل ، فظنّ عمر أن الرجل لم يشبع ، فلما انتهى عمر إلى باب داره ، قال للرجل: ادخل .

فلما جلس في البيت ، أتى بعده - خبز وزيت وملح جريش - فوضع ، وقال [لام كلثوم]: ألا تخرجين يا هذه فتاكلين .
قالت: إني لأسمع حسّ رجل . فقال: أجل .

فقالت: لو أردت أن أبرز للرجال اشتريت لي غير هذه الكسوة .

١ - شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٢٦ و ٢٢٧ .

فقال: أوما ترضين أن يقال: أُمّ كلثوم بنت علي وامرأة عمر؟!
فقالت: ما أقل غنى ذلك عنّي . ثم قال للرجل: ادْنُ ، فَكُلُّ ، فلو
كانت راضية لكان أطيب ممّا ترى ^(١).

فكيف يتطابق هذا مع الخبر الآتي:

عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : طاف عمر بن الخطاب
في صفوف النساء ، فوجد ريجاً طيبة من رأس امرأة ،
قال : لو أعلمُ أيتكن هي ، لفعلتُ ول فعلتُ ، لتطيّب
إحداكن لزوجها ، فإذا خرجت لبست أطهار ولידتها ، قال:
فبلغني أنَّ المرأة التي كانت تطيّبت باللت في ثيابها من
الفرق ^(٢).

كما جاء عنه آنه كان يتشدد على النساء في ذهابهن إلى الحمام ، ففي
مصنف عبد الرزاق : كان عمر بن الخطاب يكتب إلى الآفاق: لا تدخلن
امرأة مسلمة الحمام إلا من سقم ^(٣) .

وعن قبيصية بن ذويب ، عن عمر بن الخطاب ، قال: لا يحل لرجل أن
يدخل الحمام إلا بمترِّ ، ولا يحل لامرأة أن تدخل الحمام .
فقام رجل فقال : لقد منعتها من حيث سمعتك تنهى عن ذلك وإيتها
لسقىمة ، فقال عمر: إلا من سقم ^(٤) .

١- انظر تاريخ الطبرى ٢: ٥٥٣ في حوادث سنة ٢٣، تاريخ مدينة دمشق ٢٧: ٢٠ ، المتظم ٣٢٥: ٤.

٢- مصنف عبد الرزاق ٤: ٣٧٤ / ٨١١٧ ، كتاب الاعتكاف بباب طيب المرأة .

٣- مصنف عبد الرزاق ١: ٢٩٥ / ١١٣٣ ، كنز العمال ٩: ٢٤٤ / ٢٧٤١٧ .

٤- شعب الایان للبيهقي ٦: ٧٧٧٧ ، كنز العمال ٩: ٢٤٤ / ٢٧٤٢٠ .

والأسوء من ذلك أنه كان يكره الذهاب إلى الحمام والطلاء بالنورة ، مع أن هذه الأمور هي مما أكدها رسول الله ، فعن عبد الرحمن قال : سألت محمد بن سيرين عن دخول الحمام ، فقال : كان عمر بن الخطاب يكرهه ^(١) . وعن عمر قال : إياكم وكثرة الحمام ، وكثرة اطلاء النورة ، والتَّوَطُّع على الفرش ، فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين ^(٢) .

وعن العلاء بن أبي عائشة: أنَّ عمر بن الخطاب دعا بحلاق فحلقه بموسٍ فاستشرف له الناس . فقال : أيها الناس ! إنَّ هذا ليس من السنة ، ولكن النورة من النعيم فكرهتها ^(٣) .

في حين أخرج الإمام أحمد عن عائشة أنها قالت :
اطلِي رسول الله ﷺ بالنورة ، فلما فرغ منها ، قال : يا معاشر المسلمين ! عليكم بالنورة فإنَّها طيبة وظهور ، وإنَّ الله تعالى يُذهب بها عنكم أوساخكم وأشعاركم ، أي فهو من نعيم الدنيا ، ومن ثمَّ كرهه عمر ^(٤) .
وروى مالك عن عمر قوله : إياكم وهذا التنعم وأمر الأعاجم ، وأكره غسل اليدين قبل الطعام ، وأراه من فعل العجم ^(٥) .
وعن السائب بن يزيد ، قال : ربِّما تعشَّيت عند عمر بن الخطاب ، فيأكل الخبز واللحم ، ثمَّ يمسح يدهُ على قدمه ، ثمَّ يقول : هذا منديل عمر وآل عمر ^(٦) . قال

١- المطالب العالية ٢: ٤٦٤ ، كنز العمال ٩: ٢٤٤ / ٢٧٤١٨ .

٢- كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك ١: ٢٦٣ / ٧٥٩ ، كنز العمال ٣: ٢٨٥ / ٨٥٤٨ .

٣- الطبقات الكبرى ٣: ٢٩١ ، وانظر مصنف ابن أبي شيبة ١: ١٠٥ / ١١٩٢ .

٤- السيرة الحلبية ٢: ٧٥٤ ، نيل الأوطار ١: ١٦١ .

٥- الجامع في السنن للقير沃اني : ٢٢٢ .

٦- طبقات ابن سعد ٣: ٣١٨ ، كنز العمال ١٢: ٢٧٩ / ٣٥٩٢٩ ، جامع الأحاديث

للسيوطى ١٣: ١٢٥٣ / ٣٢١ .

مالك : وقد تمندل عمر بباطن قدمه ^(١).

وعن عاصم بن عبيد الله بن عاصم: أنّ عمر كان يمسح بنعليه ويقول : إنّ مناديل آل عمر نعاهم ^(٢).

وعن ثابت ، قال : أكل الجارود عند عمر بن الخطاب ، فلما فرغ قال : يا جارية هلمي الدستار - يعني المتديل ليمسح يده . فقال عمر : امسح يدك باستِيك أو ذر ^(٣) .

إنّ وجود هذه الصفات وأمثالها في الرجل - خاصة في حال اجتماعها معاً - مما لا يعجب النساء، بل لا يعجب حتى الرجال أيضاً ، لأنّ الدين ما هو إلا النظافة؛ فـ«النظافة من الإيمان»، وطبع الإنسان - سواء العربي أو العجمي - يميل إلى النظافة ولا يرضى باللوسخ والمسح على النعال والتمندل بباطن القدم.

وإني أرى أنّ نقل هكذا نصوص في الكتب التراثية المهمة تسيء إلى موقعيه عمر ومكانته عند المسلمين ، فهي تصوره على أنه حاكم وسخ ، جبار يقسو على رعيته تحت طائلة التأديب والمصلحة وأمثالها، وهي لا تتفق مع زواجه من امرأة شابة عفيفة شريفة من عائلة كريمة لها الشرف والسبق في الإسلام.

إن نظرة عمر إلى النساء - بحسب النصوص التراثية - كانت تحقرية ، وليس بإنسانية حقا ، فكان ينظر إليها بأنها تُحترم ما دامت جميلة وقابلة للانتفاع منها ، وتُترك إن سُلب عنها الانتفاع، حتى قيل بأنه تزوج امرأة

١- الجامع في السنن للقيررواني : ٢٢١ .

٢- طبقات ابن سعد ٣ : ٣١٨ ، كنز العمال ١٢ : ٢٧٥ / ٣٥٩٢٨ .

٣- المجالسة وجواهر العلم للدينوري: ٩٨ / ٥٨٥ ، كنز العمال ١٢ : ٦٣٢ / ٣٥٩٤٩ .

فأصابها شمطاء ، فطلّقها^(١) .

وعن عمر قوله : بنت الخمسين عجوز من الغابرين^(٢) .

أجل ان كتب التفسير تذكر اهتمامه بالجنس ، وأن قصته في نكاح امرأته أول ليلة من رمضان مشهورة ولا تحتاج إلى تعليق وبيان ، لأن الرجل المسلم في أوائل الإسلام كان إذا أفتر فنامت امرأته لم يقربها ، وكذا إذا نام ولم يطعم لم يطعم إلى مثلها من القابلة^(٣) .

فعمرا جاء امرأته وأرادها ، فقالت : إني قد نمت ، فظن أنها تعتل ، فأتتها^(٤) ، فلما أصبح جاء رسول الله وقال : يا رسول الله ، أعتذر إلى الله وإليك من هذه الخطيئة ، إني رجعت إلى أهلي بعد ما صلّيت العشاء ، فوجدت رائحة طيبة ، فسولت لي نفسي ، فجامعت أهلي.

فقال النبي ﷺ : «ما كنت بذلك جديراً يا عمر» ! فقام رجال ، فاعترفوا بمثل ذلك ، فنزلت في عمر وأصحابه **(أُحِلَّ لَكُمْ)** أي أبيح لكم **«ليلة»** أراد بالليلة ليالي الصيام ، **«الرَّفَثُ إِلَى نِسَاءِكُمْ»** ، الرّفث ، كلام يستتبع لفظه من ذكر الجماع ودعاعيه ، وهو هنا كناية عن الجماع^(٥) . ومثل ذلك جاء عنه أنه واقع امرأته في دبرها ، ثم جاء رسول الله فقال : يا رسول الله هلكت. قال : وما الذي أهلكك؟! قال : حولت رحلي

١- انظر مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ١٩٥ / ١٩٢٥٣ ، الإفصاح : ٣٥ والمراة الشمطاء هي التي بين شعرها الأسود شعر أبيض .

٢- الذخيرة للقرافي ١ : ٣٨٤ .

٣- معرفة الآثار ٣ : ٣٤٣ .

٤- فضائل الأوقات للبيهقي : ١٣٦ ٣٠ أحكام القرآن لابن العربي ١ : ١٢٧ ، تفسير عز الدين بن عبد السلام ١ : ١٩٢ .

٥- تفسير الخازن ١ : ١١٦ ، تفسير النسفي ١ : ١٠٥ ، تفسير الواحدي ١ : ١٥٢ .

البارحة . قال: فلم يردد عليه شيئاً . قال: فأوحى الله إلى رسوله هذه الآية :

﴿نِسَاءُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَمَّا قَيْمَتُهُمْ﴾^(١).

كلّ هذه الأمور يفعلها عمر غير المعصوم والله يوافقه عليها ، قال ابن القيّم الجوزية:

وكان عمر يقول الشيء ويشير به فينزل القرآن بموافقته ، فإذا نزل الأمر الديني بموافقة قوله ، فكذلك وقوع الأمر الكوني القدري موافقاً لقوله^(٢).

أجل، إنّ قضایا عمر الخشنة لم تتحصر مع النساء والإماء، بل تراها مع الخدم أيضاً ، ففي مصنف عبد الرزاق : كان عمر يضرب النساء والخدم^(٣). فأسالك بالله: هل يصح فعل هذا من خليفة المسلمين؟ وهل هو من العدل والإنصاف؟!

كانت هذه بعض معالم سيرة عمر مع النساء وقضایا الزواج ، وإنّ إشارتنا إلى أخلاقیاته ونظرته إلى النساء كانت ضرورية ، لأنّ الإنسان لا يُعرف إلا من خلال أخلاقه، ولأجل ذلك قدم الشارع المقدس الأخلاق على الدين في معيار الزوجية، فجاء عن رسول الله قوله : «إذا جاءكم من ترضون حلقه ودينه فزوّجوه»^(٤).

١- مسنّد أحمد بن حنبل ١: ٢٩٧ ، سنن الترمذى ٤: ٢٨٤ ، السنن الكبرى ٥: ٣١٤ و ٦:

٢- مسنّد أبي يعلى ١٢١: ٥ والأية في سورة البقرة: ٢٢٣.

٣- مفتاح دار السعادة ٢: ٥٧٥ .

٤- مصنف عبد الرزاق ٩: ٤٤١ / ١٧٩٣٩ ، ١٧٩٣٨ / ٤٤١ ، مصنف ابن أبي شيبة ٥: ٢٢٣ /

٥- كنز العمال ٩: ٨٨ / ٢٥٦٧٦ .

٦- وسائل الشيعة ٢٠: ٧٦ .

وجاء عنه أَنَّه واقع جارية له مع كونها حائض ، ففي كنز العمال عن عمر أَنَّى جارية له فقالت: إِنِّي حائض ، فواعق بها ، فوجدها حائض^(١) .
كيف يفعل عمر ذاك القرآن والسنة ينهيان عن إتيان الحائض؟ وهل أَنَّ المرأة ذليلة إلى هذا الحد في منظار عمر؟ بل لماذا لا يملك عمر نفسه حتى يطغى عليه الهوى؟

نعم، كانت هذه هي نظرة عمر إلى النساء ، في حين أَنَّ رسول الله ﷺ كان ينظر إلى المرأة على أَنَّها ريحانة وليس بقهرمانه ، وكان ينهى عن ضربهن ، ويحترم العجائز منهن ويكرمهن ، ويحنو على من هي أكبر منه سنًا ، كل ذلك لسمو روحه واحترامه لمكانة المرأة .

فعن عبد الله (أو عبيد الله) بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن إياس ابن عبد الله بن أبي ذباب ، قال : قال رسول الله ﷺ : لا تضربوا إماء الله ، قال : فَذَئَرَ النِّسَاءُ وسَاءَتْ أَخْلَاقُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ .

فقال عمر للنبي ، ذَئَرَ [أي اجترأن] النساء وسَاءَتْ أَخْلَاقُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ منذ نبيت عن ضربهن .

فقال النبي ﷺ : فاضربوهن . فضرب الناس نساءهم تلك الليلة ، فأتى نساء كثير يشتكين الضرب ، فقال رسول الله ﷺ حين أصبح : لقد طاف بآل محمد الليلة سبعون امرأة ، (كلهن) يشتكين الضرب ، وايمُ الله لا تجدون أُولئك خياركم^(٢) .

١- كنز العمال:١٦ / ٥٦٦:٤٥٨٨٩ ، بغية الحارت عن زوائد مسنند الحارت: ٤٦ باب ١٨

فيمن أتى حائضاً، شرح العمدة ١:٤٦٨.

٢- مصنف عبدالرزاق: ٩ / ٤٤٢ ، ١٧٩٤٥ ، صحيح ابن حبان ٩: ٤٩٩ / ٤١٨٩ ،

المعجم الكبير للطبراني ١: ٢٧٠ ، ٧٨٥ ، ٧٨٦ ، ٧٨٤ ، وانظر سنن أبي داود: ٢: ٢١٤٦ ، وسنن الدارمي ٢: ١٩٨ / ٢٤٥ .

بل، إنّ رسول الله كان يُنهي عن بضرب المرأة ، فعن عائشة عن النبي آله قال : أما يستحي أحدكم أن يضرب امرأته كما يضرب العبد ؟ ! يضربها أول النهار ثم يضاجعها آخره ^(١).

ولعل هذه الشدة من عمر وضربه للنساء وأفكاره المتطرفة الأخرى هي التي جعلت اثنتين من نساءه يرجعن عن الإسلام ويلحقن بالمشركين . فعن ابن عباس: هن سنت نسوة رجعن عن الإسلام ولحقن بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين: أم الحكم بنت أبي سفيان ، كانت تحت عياض بن أبي شداد الفهري.

وفاطمة بنت أبي أمية بن المغيرة ، أخت أم سلمة ، وكانت تحت عمر بن الخطاب ، فلما هاجر عمر أببت وارتدت. وبروع بنت عقبة ، كانت تحت شماس بن عثمان .

وعبدة بنت عبد العزى ، كانت تحت هشام بن العاص . وأم كلثوم بنت جرول ، كانت تحت عمر بن الخطاب . وشهبة بنت غيلان . (وفي لفظ البغوي: فكلهن يرجعن عن الإسلام) فأعطاهن النبي مهور نسائهم من الغنيمة ^(٢). أكتفي بهذه النصوص وأرجع إلى صلب الموضوع لأوضح كيفية اقادمه على الزواج من نساء أمثال أم كلثوم بنت علي ، وأم كلثوم بنت أبي بكر ، وعاتكة بنت زيد ... وغيرهن .

١- مصنف عبدالرزاق ٩: ٤٤٢ / ١٧٩٤٣ .

٢- تفسير الكشاف ٤: ٩٤ ، تفسير الشعبي ٩: ٢٩٦ ، تفسير البغوي ٤: ٣٣٤ ، تفسير القرطبي ١٨: ٧٠ ، تفسير الخازن ٤: ٢٨٣ ، تفسير البحر المحيط ٨: ٢٥٥ ، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس ٦: ٥٠ ، المحرر الوجيز ٥: ٢٩٨ ، تفسير ابن وهب ٢: ٤٠١ .

خطوبات غير ناجحة

إنّ عمر بن الخطاب قد أقدم على خطبة أكثر من امرأة، فرددنه لما عرفن من أخلاقه وغلظة طبعه.

• ففي تاريخ الطبرى : .. قال المدائى : خطب - أى عمر - أم كلثوم بنت أبي بكر وهي صغيرة ، وأرسل فيها إلى عائشة ، فقالت : الأمر إليك .
فقالت أم كلثوم : لا حاجة لي فيه .

قالت لها عائشة : ترغبين عن أمير المؤمنين ؟!
قالت : نعم ، إنّه خشن العيش ، شديد على النساء ، فأرسلت عائشة إلى عمرو بن العاص فأخبرته .
قال : أنا أكفيك .

فأتى عمر ، فقال : يا أمير المؤمنين ! بلغني خبر ، أعيذك بالله منه .

قال : وما هو ؟

قال : خطبَتْ أم كلثوم بنت أبي بكر ؟
قال : نعم .

قال : أفرغبت بي عنها أم رغبت بها عني ؟

قال : ولا واحدة ، ولكنها حدثة ، نشأت تحت كتف أم المؤمنين في لين ورفق ، وفيك غلظة ، ونحن نهابك وما نقدر أن نرددك عن خلق من أخلاقك ، فكيف بها إن خالفتك في شيء فسطوت بها ؟ ! كنت قد خللت أبا بكر في ولده وغير ما يحق عليك .

قال : فكيف بعائشة وقد كلمتها ؟!

قال : أنا لك بها وأدللك على خير منها ؛ أم كلثوم بنت علي بن أبي

طالب ، تَعْلَقُ منها بحسب من رسول الله ^(١).

وفي تاريخ مدينة دمشق: إن أُمّ كلثوم بنت أبي بكر قالت لأختها عائشة: والله لئن فعلت لآذيني أصيحن عند قبر النبي ^(٢).

• وفي نص آخر : إن رجلاً من قريش قال لعمر بن الخطاب : ألا تتزوج أُمّ كلثوم بنت أبي بكر ، فتحفظه بعد وفاته وتخلفه في أهله ؟ فقال عمر : بلى ، إني لأحب ذلك ، فاذهب إلى عائشة ، فاذكر لها ذلك ، وعد إلى بجوابها .

فمضى الرسول إلى عائشة فأخبرها بما قال عمر ، فأجابته إلى ذلك وقالت له : حبّاً وكراهة .

ودخل إليها بعقب ذلك المغيرة بن شعبة فرأها مهملة ، فقال لها : ما لك يا أُمّ المؤمنين ! فأخبرته برسالة عمر ، وقالت : إن هذه جارية حَدَثَةٌ ، وأرَدْتُ لها أَلِيَّنَ عَيْشَاً من عمر ، فقال لها : علىي أن أكفيك .

وخرج من عندها ، فدخل على عمر ، فقال : بالرفاء والبنين ، فقد بلغني ما أتيته من صلة أبي بكر في أهله ، وخطبتك أُمّ كلثوم .

قال : قد كان ذاك .

قال : إلّا أنك يا أمير المؤمنين رجُل شَدِيدُ الْخُلُقِ على أهْلِكَ ، وهذه صَبِيَّةٌ حَدَثَةُ السِّنِ ، فلَا تزال تنكر عليها الشيء فتضربها ، فتصيح ، فيغمّك

١- تاريخ الطبرى ٢: ٥٦٤ ، والكامل في التاريخ ٢: ٤٥٠ ، شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٢١ - ٢٢٣ .

٢- البداية والنهاية ٧: ١٥٧ ، طبائع النساء لابن عبد البر .

٣- تاريخ مدينة دمشق ٢٥: ٩٦ ، كنز العمال ١٣: ٦٢٦ / ٣٧٥٩٠ ، الاستيعاب ٤: ١٨٠٧ .

٤- ترجمة حبيبة بنت خارجة .

ذلك وتنلّم له عائشة ، ويذكرون أبا بكر فيكون عليه ^(١) ، فتُجَدِّدُ لهم المصيبة - مع قرب عهدها - في كل يوم .
فقال له : متى كنت عند عائشة ؟ واصدقني !
قال : آنفا .

فقال عمر : أشهد أنهم كرهوني ، فتضمنت لهم أن تصرفني عمّا طلبت ، وقد أعفيتهم ^(٢) .

فعاد إلى عائشة فأخبرها بالخبر ، وأمسك عمر من معاودة خطبتها ^(٣) .

- قال المدائني : وخطب [عمر] أمّ أبان بنت عتبة بن ربيعة ، فكرهته وقالت : يغلق بابه ، ويمنع خيره ، ويدخل عابساً وينخرج عابساً ^(٤) .
- وجاء في أسد الغابة عن الحسن البصري : أنّ عمر بن الخطاب خطب إلى قوم من قريش بالمدينة فردوه ، وخطب إليهم المغيرة بن شعبة فزوجوه ^(٥) .

* * *

١- هنا دليل على أنّ البكاء على الميت أمر فطري لا يمكن التخلّي عنه .

٢- الأغاني ١٠٣:١٦:١٠٣:١٦ أخبار المغيرة بن شعبة ، وعنده في أعلام النساء لكتّابات ٤:٤٥٠ .

٣- الأغاني ١٠٣:١٦ .

٤- تاريخ الطبرى ٢:٥٦٤ ، الكامل في التاريخ ٢:٤٥١ ، البداية والنهاية ٧:١٣٩ . وفي المعارف لابن قتيبة : ١٧٥ أنّ عمر خطب أمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وذلك بعد وفاة أبي بكر ، خطبها من عائشة فأنعمت له بها ، لكنّ أمّ كلثوم كرهته ، فاحتالت حتّى أمسك عنها ، فتزوجها طلحة بن عبيد الله فولدت له زكرياء وعائشة ... الخ .

وانظر كذلك البدء والتاريخ ٥:٧٩ ، كنز العمال ١٣:٢٦٩ / ٣٧٥٩٣ ، عن ابن عساكر ٩٦:٢٥ .

٥- أسد الغابة في معرفة الصحابة ٤:٦٤ .

فكلّ الذين ردوا عمر علّوا ذلك بأنّه خشن العيش ، يدخل عابساً ويخرج عابساً، وينظر إلى النساء نظرة جاهليّة ، ويتعامل معهنّ كأئمّة إماء لا حرائر ، وإليك ما يؤكّد صحة مقوله القوم القرشيين ، الذين خطب منهم عمر فردوه ، حيث :

أخرج ابن ماجة القزويني ، عن الأشعث بن قيس ، أنه قال : صفت عمر ليلةً ، فلما كان في جوف الليل قام إلى امرأته يضرّها ، فحجزتُ بينهما ، فلما أوى إلى فراشه قال لي : يا أشعث !! احفظ عنّي شيئاً سمعته من رسول الله : لا يسأل الرجل فيما يضرب امرأته ، ولا تَمْ إِلَّا على وِتْرٍ ، ونسّيت الثالثة !!^(١)

ولا تنسّ مقوله أمّ أبان بنت عتبة بن ربيعة الآنفة حينما خطبها عمر بن الخطاب ، بعد أن مات عنها يزيد بن أبي سفيان ، فقالت : لا يدخل إلا عابساً ولا يخرج إلا عابساً ، يغلق بابه ويقلّ خيره^(٢).

وما قالته أمّ كلثوم بنت أبي بكر حينما خطبها عمر : «لا حاجة لي فيه». فقالت لها عائشة : «ترغبين عن أمير المؤمنين ؟ ! قالت : نعم ، إنه خشن العيش شديد على النساء ... »^(٣).

١- سُنن ابن ماجة ١: ٦٣٩ / ١٩٨٦ ، مسند أحمد ١: ٢٠ / ١٢٢ ، سنن البيهقي الكبرى ٣٠٥: ٧ / ١٤٥٥٥ .

٢- تاريخ الطبرى ٢: ٥٦٤ ، الكامل في التاريخ ٢: ٤٥١ ، البداية والنهاية ٧: ١٣٩ .

٣- تاريخ الطبرى ٢: ٥٦٤ ، الكامل في التاريخ ٢: ٤٥٠ .

زواج عمر من عاتكة بنت زيد

روي عن عليّ بن زيد : أن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل كانت تحت عبد الله بن أبي بكر ، فهات عنها واشترط عليها أن لا تزوج بعده ، فتبّلت وجعلت لا تزوج ، وجعل الرجال يخطبونها وجعلت تأبى . فقال عمر لوليهما : اذكري لها ، فذكره لها ، فأبانت على عمر أيضاً . فقال عمر : زوجنها ، فزوجه إياها .

فأتاها عمر ، فدخل عليها ، فعارضها حتى غلبها على نفسها ، فنكحها ، فلما فرغ قال : أَفْ ، أَفْ ، أَفْ فَبِهَا ، ثُمَّ خرج من عندها وتركها لا يأتيها ، فأرسلت إليه مولاها لها أن تعال فإني سأتهيأ لك^(١) .

هذا وقد حمل محبو الخليفة الخبر الأخير على أنه أراد بيان حكم شرعي ، وهو : عدم جواز التبّل في النكاح ، أو عدم جواز أخذ المال على أن لا تتزوج ، في حين نعلم أن عاتكة كانت شيئاً ، والمرأة الشيب هي مالكة لأمرها ، ولا ولادة لأحدٍ عليها ، وعلى فرض ثبوت الولاية عليها ، فيجب أن يُجمع رضاها إلى رضا وليهما .

فأسالمهم : ألم يشترطوا في وقوع الزواج الشهود والإشهاد؟ فأين هما في زواج الخليفة من عاتكة؟!

وإليك أقوال بعض الفقهاء في عدم جواز تزويج البنت بغير إذنها .
قال الشافعي: فَأَيْ وَلِيٌ امْرَأٌ شَيْبٌ أَوْ بَكْرٌ زَوْجٌ هَا بَغِيرٌ إِذْنِهَا فَالنَّكَاحُ باطل ، إِلَّا الْآبَاءُ فِي الْأَبْكَارِ ، وَالسَّادُونَ فِي الْمَهَالِكِ^(٢).

١- الطبقات الكبرى لابن سعد ٨: ٢٦٥ وعنه في كنز العمال ١٣: ٢٧٢ / ٣٧٦٠٧ .

٢- الأم ٥: ١٧ .

ثم وَضَّحَ الْأَمْرُ أَكْثَرُ بِقَوْلِهِ : إِذَا جَوَمَتْ بِنَكَاحٍ صَحِيفٍ أَوْ فَاسِدٍ أَوْ زِنَاء، صَغِيرَةً كَانَتْ ، بِالْعَلَمِ أَوْ غَيْرَ بِالْعَلَمِ ، كَانَتْ ثِيَّاً ، لَا يَكُونُ لِلْأَبِ تَزَوِّجُهَا إِلَّا بِإِذْنِهَا^(١).

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ : لَا تُزَوِّجُ الْثَّيْبَ إِلَّا بِرَضَاهَا^(٢).

وَقَالَ ابْنُ الْمَنْذِرَ فِي كِتَابِهِ الْإِجْمَاعِ : وَأَجْمَعُوا أَنَّ نَكَاحَ الْأَبِ ابْنَتِهِ الْثَّيْبَ بِغَيْرِ رَضَاهَا لَا يَحْجُوزُ^(٣).

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ فِي الْعَمَدةِ عَنِ التَّوْضِيحِ : إِتَّفَقَ أَئُمَّةُ الْفَتْوَىِ بِالْأَمْصَارِ عَلَى أَنَّ الْأَبَ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتِهِ الْثَّيْبَ بِغَيْرِ رَضَاهَا أَنَّهُ لَا يَحْجُوزُ^(٤).

ثُمَّ أَضَافَ ابْنُ حَزْمَ قَائِلًا : فَأَمَّا الْثَّيْبُ فَنَكَحَ مِنْ شَاءَتْ وَإِنْ كَرِهَ الْأَبُ ... قَالَ مَالِكٌ : وَأَمَّا الْثَّيْبُ فَلَا يَحْجُوزُ إِنْكَاحَ الْأَبِ وَلَا غَيْرَهُ عَلَيْهَا إِلَّا بِإِذْنِهَا^(٥).

كَانَتْ هَذِهِ بَعْضُ نَصْوُصِ فَقَهَاءِ الْعَامَةِ تُخْطَّا فَقَهِيًّا زَوْاجُ عَمْرِ مِنْ عَاتِكَةَ ، وَفِي مَطَاوِيِّ كِتَابِهِمْ مَا يُزِيدُ عَنْهُ بَكْثِيرٍ.

إِذْنُ النَّصِّ السَّابِقِ يُشَيرُ - وَبِوَضُوحٍ - إِلَى أَنَّ عَاتِكَةَ لَمْ تَرَضِ بِهَذَا النَّكَاحَ ، وَأَنَّ عَمْرَ أَكْرَهَهَا عَلَى ذَلِكَ ، وَقَدْ تَجاَوَزَ عَلَيْهَا بِدُونِ إِذْنِهَا ، لِأَنَّهُ « دَخَلَ عَلَيْهَا فَعَارَكَهَا حَتَّى غَلَبَهَا عَلَى نَفْسِهَا ، فَنَكَحَهَا ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ :

. ١٨: ٥ - الْأَمْ.

٢- أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجَصَاصِ ٢ : ٣٤٢ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمُ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾.

٣- الْإِجْمَاعُ وَالْإِشْرَافُ عَلَى مَذَاهِبِ أَهْلِ الْعِلْمِ / الْإِجْمَاعُ رقم ٣٤٩.

٤- عَمَدةُ الْقَارِيِّ ٢٠ : ١٣٠ .

٥- الْمَحْلِ ٩ : ٤٥٩ .

أَفْ ، أَفْ ، أَفْ ..».

على أنّ خبر ابن سعد في الطبقات يدلّ على أنّ عمر بن الخطّاب كان طامعاً فيها راغباً بها ، لا آنّه فعل ذلك كي يوضّح حكمًا شرعاً وهو حرمة التبّل ، لأنّه كان قد رأها في بيت ابنته حفصة وقد طلبها قبل ذلك من ولديها فقال : « اذكري لها ، فذكره لها ، فأبت على عمر أيضاً .

وهو يشير إلى ما قلناه ، ويوضّح بأنّ وراء نكاح عاتكة شيئاً آخر غير ما يبرّره علماء مدرسة الخلفاء ؛ فإنّه لو كان يريد منع التبّل أو تشريع شيء جديد مصلحةً !! للزمه أن يحقّق ذلك بشكل آخر غير المغالبة ونكاحها بنفسه ثمّ قوله : أَفْ ، أَفْ ، أَفْ .

وبعبارة أدقّ : كان عليه أن يمنع المنكر وينهى عنه بمعرفة ، لا بمنكر آخر أشدّ وأفضح !

نعم كانت عاتكة جميلة حقاً ، وتسلب لبّ رجال العرب ، والنصوص تشير إلى ذلك ، ففي الاستيعاب لابن عبد البر ، قال : تزوجها عبد الله بن أبي بكر الصديق ، وكانت حسناء جميلة ذات حلق بارع ، فأولع بها وشغله عن مغاريه فأمره أبوه بطلاقها لذلك ، فقال :

<p>مقيماً ثُمِّي النَّفْسَ أَحْلَامَ نَائِمٍ عَلَى كِبِيرٍ مِّنِي لِإِحْدَى الْعَظَائِمِ إِلَى بَوْهَا قَبْلَ الْعِشَارِ الرَّوَائِمِ</p>	<p>يَقُولُونَ طَلَقُهَا وَخَيْرٌ مَكَانَهَا وَإِنَّ فَرَاقِي أَهْلَ بَيْتٍ جَمَعُوهُمْ أَرَانِي وَأَهْلِي كَالْعُجُولِ تَرَوَّحْتُ</p>
---	--

فعزّم عليه أبوه حتّى طلقها ، فتبعتها نفسه ، فسمعه أبو بكر يوماً وهو يقول :

أَعَاكُ لَا أَنْسَاكِ مَا ذَرَ شَارِقٌ
وَمَا نَاحَ قَمْرِيُّ الْحَمَامِ الْمُطَوَّقُ

أعاتكُ قلبي كل يوم وليلةٌ
 إليك بما تخفي النفوس معلقٌ
 ولا مثلها من غير جرمٍ تطلقُ
 خلْق سَوِيٌّ في الحياة ومصدقٌ
 لها خُلُق جَزْلٌ ورأيٌ ومنصبٌ
 فرقٌ له أبوه وأمره ، فارتجعها ^(١).

وفي التمهيد لابن عبد البر : فلما انقضت عدتها [أي عدة عاتكة]، زارت حفصة ابنة عمر . فدخل عمر على حفصة ، فلما رأت عاتكة عمر قامت فاستترت، فنظر إليها عمر ، فإذا امرأة بارعة ، ذات خلق وجمالٍ .

فقال عمر لحفصة : من هذه ؟ فقالت : هذه عاتكة ابنة زيد ابن عمرو بن نفيل... ^(٢).

وفي الطبقات الكبرى : ... فتوفي أبو بكر وكان عمر مكانه ، فأرسل إلى عاتكة : إنك قد حرمت على نفسك ما أحل الله لك ... ^(٣).

وفي التاريخ الأوسط للبخاري عن يحيى بن سعيد: أن عبد الله بن أبي بكر الصديق قال لأمرأته عاتكة بنت زيد : لك حائطي على أن لا تتزوجي بعدي ، قالت : قد قبلتُ.

فلما توفي خطبها عمر بن الخطاب ، وقال : هذا لا يجوز ، اشترط عليك

١- الإستيعاب ٤: ١٨٧٦ / ت ٣٤٥٨ / العاتكة بنت زيد ، اسد الغابة ٥: ٤٩٧ / ترجمة عاتكة

بنت زيد ، خزانة الأدب ١٠: ٤٠٤ - ٤٠٥ ، كنز العمال ٩: ٣٠٦ / ٣٨٠٦٩ ، محاضرة

الأدباء ٢: ٢٤٥ .

٢- التمهيد لابن عبد البر ٢٣: ٤٠٥ .

٣- الطبقات الكبرى ٨: ٢٦٦ .

ما لا يصلح ، فتزوجها عمر^(١) .

إنّ النهج الحاكم رفع بضيع زيد بن عمرو بن نفيل وابنه سعيد واعتبر الأخير من العشرة المبشرة ، وناقل ذلك الحديث معروفة .

وترى أب عاتكة - زيد بن عمرو بن نفيل - يكون أزهد من رسول الله ، وكل ذلك تقديرًا لعمر ولتزويجه عاتكة إياه ، فجاء في المعجم الكبير للطبراني بسنده عن نفيل بن هشام بن سعيد بن زيد عن أبيه عن جده ، قال:

خرج ورقة بن نوفل وزيد بن عمرو يطلبان الدين
حتى مرا بالشام ، فأما ورقة فتنصر ، وأما زيد فقيل
له: إنّ الذي تطلب أمامك ، فانطلق ... إلى أن قال:
فمر زيد بن عمرو بالنبي ﷺ وزيد بن حارثة وهما
يأكلان من سفرة لهما ، فدعياه فقال:
يابن أخيه لا أكل ما ذبح على النصب ، قال: فما
رؤي النبي ﷺ يأكل ما ذبح على النصب من يومه
ذلك حتى بُعث^(٢) .

فرسول الله يأكل ما ذبح على النصب ، وزيد لا يأكل !!! إنها مهزلة حقاً.
فأسأل ابن باز ومن على شاكلته من علماء النهج المخالف لمدرسة أهل

١- التاريخ الأوسط للبخاري ١: ٣٦ / ١٢١ ، الإصابة ٤: ٢٨ .

٢- المعجم الكبير ١: ١٥١ حدث ٣٥٠ ، الأحاديث المختارة ٣: ٣٠٩ - ٣١٠ / ١١١١ قال:
رواه الطيالسي عن المسعودي إسناده حسن ، مجمع الزوائد ٩: ٤١٧ ، وانظر صحيح
البخاري ٥: ٢٠٩٥ / ٥١٨٠ ، كتاب الذبائح ، صحيح ابن حبان ١٢: ٤٦ / ٥٢٤٢ ،
والمعجم الكبير ١٢: ٢٩٧ / ١٣٦٩ ، ومستند أحمد ٢: ٦٨ / ٥٣٦٩ ، ومسند
٦١١٠ / ١٢١٠ وفيهم برواية أخرى عن عبد الله بن عمر عن النبي آنَّه لقى ...

البيت عن صحة هذا الزواج ، وهل هو شرعي برأيه أم باطل؟ لنراه كيف يجيب عن مثل هذه المسألة ، بل كيف له أن يحيى عقد عمر لعاتكة مع عدم وجود الشهود والإشهاد المُشَرِّطَيْن عند العامة؟ لأنّه يدخل عليها ويعاركها ويؤفّف ، فاقرأ ما أفتى به ابن باز في مسألة سئل عنها ، وقارنه بما نحن فيه ، والسؤال هو:

هل يجوز للأب أن يرغّم ابنته على الزواج من شخص لا تريده؟
ج : ليس للأب وغير الأب أن يرغّم مولاته على الزواج من لا تريده ، بل لا بد من إذنها ، لقول رسول الله: لا تنكح الأم حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، إلى أن قال :

فالواجب على الأب أن يستأذنها إذا بلغت تسعًا فأكثر ، وهكذا أولياؤها لا يزوجونها إلا بإذنها ، هذا هو الواجب على الجميع ، ومن زوج غير إذن فالنكاح غير صحيح ، لأنّ من شرط النكاح الرضا من الزوجين ، فإذا زوجها غير رضاهما وهرّها بالوعيد الشديد أو الضرب ، فالزواج غير صحيح^(١).

هذه هي فتوى ابن باز وغيره من العلماء ، وهي تختلف فعلاً عمر ، لأنّه قال لوليهما: أذكرني لها ، فذكره لها ، فأبانت على عمر أيضًا ، قال عمر: زوجنيها ، فزوجه إياها^(٢) ومعناه أنّه دخل عليها بعد عقد ولديها من دون رضاهما .

وهذه هي مشكلة جمال عاتكة الحسناء التي تأخذ بقلب من يراها ، بدءاً

١ - مجموع فتاوى ابن باز: ٢٠: ٤١٤ - ٤١٥ / س ١٧٦ .

٢ - الطبقات الكبرى ٨: ٢٦٥ ، كنز العمال ١٣: ٢٧٢ / ٣٧٦٠٧ .

من زوجها عبد الله بن أبي بكر ومروراً برأية عمر بن الخطاب لها عند حفصة بعد وفاة زوجها ، وختماً بمن عشقها وهي عجوز !!

والأنكى من كُل ذلك أن نرى عمر قد استجاب لشرط عاتكة بالخروج إلى المسجد حينما أراد الزواج بها ، لكنه سرعان ما خاف عليها وعمل فعلة يست涯ب ذكرها . أو سمعها . كل إنسان ذي شرف .

فقد جاء في كتاب التمهيد لابن عبد البر (شرط عاتكة وقوتها) :

... أنا أشترط عليه ألا يضربني ، ولا يمنعني من الحق ، ولا

يمنعني عن الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ العشاء الآخرة ^(١).

وعمر قبل بشرطها ، لأنّه كان « لها محباً ، وبها معجباً ، وكان [في أول الأمر] لا يمنعها من الخروج إلى الصلاة ، [مع أنه كان] يكره خروجها ، فجلس لها ذات ليلة في الطريق في ظلمة ، فلماً مرت ضرب بيده على عجزها ، فرجعت إلى منزلها ، ولم تخرج بعد ذلك » ^(٢).

لا أدري أيسنطيغ محبو الخليفة هذا العمل منه ، حتى وإن كانت عاتكة زوجته !! أم يرونها استهجاناً واستقاصاً بسلوكه وأخلاقه؟!

بل كيف ينقلون هكذا أموراً عنه ، أليس الضرب على العجز ، والجلوس غلسة في الطريق ، وإخافة الزوجة ، لا يتفقان مع ما قالوه عن أخلاق عمر وموافقات الوحي له ، وما قاله ابن قيم الجوزية: « وكان عمر يقول الشيء ويشير به فينزل القرآن بموافقته»؟ ^(٣)

١- التمهيد لابن عبد البر ٢٣ : ٤٠٥ - ٤٠٦.

٢- أنظر البداية والنهاية ٦ : ٣٥٣.

٣- مفتاح دار السعادة ٢ : ٥٧٥.

بل كيف يتفق هذا مع ما جاء في الصحيحين عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن^(١) ؟

وفي صحيح مسلم بسنده عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : أئذنوا للنساء بالليل إلى المساجد ، فقال له ابنُ له يقال له واقد : إذن يَتَخَذْنَه دغلاً ، قال : فضرب في صدره وقال : أحدثك عن رسول الله وتقول : لا^(٢) ؟

وفي صحيح مسلم أيضاً أنّ عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تمنعوا نسائكم المساجد إذا استئذننّكم إليها قال : فقال بلال ابن عبد الله : والله لنمنعهن ، قال : فأقبل عليه عبد الله فسبّه سبّاً سيئاً ، ما سمعته سبه مثله قط ، وقال : أخبرك عن رسول الله وتقول والله لنمنعهن^(٣) .

وفي هذه النصوص جيّعاً ما يصرّح بجواز ذهاب المرأة إلى المسجد باذن زوجها ، وخصوصاً لو كان ذاك مشروطاً ضمن عقد الزواج منها ، لأنّ الناس عند شرطهم .

وباعتقادي أنّ المروي عن عائشة قوله : لو أدرك رسول الله ما أحدث النساء لمنعهن من المساجد . ليس فيه شيء ، بل يشير إلى جواز خروجهن إلى الصلاة أيام رسول الله وتغيرهن بعده عليه السلام .

١ - صحيح البخاري ١: ٢١٩ : باب الذكر بعد الصلاة، صحيح مسلم ١ / ٣٢٧ : ١٣٧ باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يتربّ عليه فتنّة، وليس فيه : «بالليل» .

٢ - صحيح مسلم ١: ٣٢٧ : ١٣٩ .

٣ - صحيح مسلم ١: ٣٢٧ : ١٣٥ .

فالرسول لو أدرك ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد ، وهذا استنباط من عائشة لم يثبت نهيّ الرسول عنه ، فعدم ورود نهيّ عنه ﷺ يؤكّد جوازه خروجهن إلى زماننا هذا .

وأريد هنا أن أُنبه إلى بعض المفارقات الأخرى في زواجه من أم كلثوم بنت علي ، وهي بنظري تسيء إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وإلى عمر بن الخطاب معاً ، بل إلى عمر بن الخطاب أكثر من أن تخدّمه ؛ لأنّها تؤكّد على أنّ الإمام علياً شارك الآخرين بالرأي في زواج ابنته ، وهي طريقة أخلاقية يستحسنها الإنسان ، فاستشار ولديه الحسن والحسين وأخاه عقيلاً وعمّه العباس^(١) في تزويجه أم كلثوم .

في حين نرى عمر يكتفي في نكاح عاتكة بإذن أبيها ، ولا ينظر إلى رضاها، فضلاً عن إذن إخوانها وأخواتها، بل يعارضها حتى يغلّبها على أمرها .

مؤكّدين بأنّ إذن الأختوة والأخوات مع وجود الأب هو أخلاقي وليس بواجب شرعي ، أما الاكتفاء بنظر الولي والسلطان وأمثال ذلك دونأخذ رضى الزوجة الشّيّب فغير مقبول عند فقهاء العامة ، ولا يتفق ذلك إلا مع مذهب عمر .

فعن سعيد بن المسيب قال : قال عمر: لا تنكح المرأة إلا بإذن ولديها ، أو ذي الرأي من أهلها ، أو السلطان^(٢) .

١- انظر ذخائر العقبى : ١٦٩ و ١٧٠ ، المعجم الكبير ٣: ٤٤ / ٢٦٣٣ ، مجمع الزوائد ٤: ١٧١ .

٢- الموطأ ٥٢٥: ٢ ، الأم ٧: ٢٢٢ ، سنن الدارقطني ٣: ٢٢٨ / ٣٢ ، سنن البيهقي الكبرى ٧: ١٣٤١٨ / ١١١ .

وعن عكرمة بن خالد ، قال : جَمَعَتِ الْطَّرِيقُ رَكْبًا ، فَجَعَلَتِ امْرَأةً مِنْهُمْ
ثَيْبٌ أَمْرَهَا بِيَدِ رَجُلٍ غَيْرِ وَلِيِّهَا فَأَنْكَحَهَا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمُرٌ ، فِي جَلْدِ النَّاكِحِ
وَالْمُنْكَوِحِ ، وَرَدَ نِكَاحُهَا وَفَرَقَ بَيْنَهُمَا ^(١) .

فإذا كان ذلك الرجل من ذي الرأي من أهلها فهل يحق لعمر أن يجلده، وأن يفرق بين الزوجين؟ وكيف يكون ذلك جائزًا له وغير جائز لغيره؟

إنّ عمر لو كان حقّاً يريد الزواج من عاتكة زواجاً مباركاً ، لكان عليه أن يرسل إليها بعض النساء من أهل بيته . بعد العقد برضاهـا . ليأتوا بها إلى عش الزوجية بإعزاز وإكرام، لا أن يغالبها ويعاركها ، إذ أنّ هذا الفعل ممّا لا يصدر إلّا من رعاع الناس ، فكيف بخليفة المسلمين !

نحو وإن كنّا لا نقبل بتلك الروايات القائلة بأنّ الإمام أمير المؤمنين زوج عمر بعد أن استشار الإمام الحسن والحسين وعقيلاً والعباس وإن كان ذلك فعلاً أخلاقياً لا يستبعد صدوره عن الإمام عاشراً ، لكنّا نريد أن نؤكد على حقيقة أخرى وهي أنّ صدور أمثال تلك الروايات في الإمام علي وعمر بن الخطاب ، مختلقة على لسان هذا أو ذاك ، وهي تسيء بالدرجة الكبرى لعمر وأتباعه . ولا أستبعد أن يكون للزنادقة والجهلة من أهل السنة والجماعة دور في تناقل أمثال هكذا روايات مسيئة لخلفائهم .

١- سنن البيهقي ٧: ١١١ / ١٣٤١٧ ، سنن الدارقطني ٣: ٢٢٥ / ٢٢٥ ، كنز العمال ١٦: ٤٥٧٥٨ / ٢٢١ ، منار السبيل ٢: ١٤٠ ، نيل الأوطار ٦: ٢٥٠ .

زواج عمرو من أم كلثوم بنت أبي بكر

وعليه ، فالنصوص السابقة وضحت لنا بأن النساء لم يكن يرغبن في التزويج بعمر بن الخطاب ، ولو جمعت تلك النصوص إلى نص الطبرى في تزوّيج أم كلثوم بنت أبي بكر ، لعرفت أنَّ الجميع كانوا يهابونه ويختلفون بطشه ، وحتى عائشة بنت أبي بكر - زوجة الرسول - فإنّها كانت تخافه وتهابه ، ولما امتنعت أختها أم كلثوم من الزواج من عمر استولى عليها الخوف ، فأرسلت إلى عمرو بن العاص أو إلى المغيرة بن شعبة تستعين بهما أو بأحدهما لحل المشكلة .

ولو تدبرت وتعمّقت في كلام عمرو بن العاص لعرفت أنه هو الآخر كان يهاب عمر ويختلف بطشه ، إذ لينه في الخطاب وأسلوبه في الاستعطاف ليشير إلى أنَّ عمرو بن العاص أراد أن يستعطف الخليفة من خلال أخيه أبي بكر ، فقال له :

« ... ولكنّها حدثة ، نشأت في كنف أم المؤمنين في لين ورفق ، وفيك غلطة ، ونحن نهابك ، وما نقدر أن نردك عن خُلق من إخلاقك ، فكيف بها إن خالفت في شيءٍ فسطوت بها؟! كنت قد خللت أبي بكر في ولده بغير ما يحقّ عليك ».

أنظر إلى كلام عمرو بن العاص وخطّه الجديد ، وهو الداهية ، كيف أراد بتلك الكلمات الخفيفة أن يخلق شيئاً من الرقة المشوّبة بالحسّ السياسي ليزجّها زجاً في قساوة عمر بن الخطاب ، وأن يستبدل أم كلثوم بنت أبي بكر بأم كلثوم بنت عليٍّ ! لأنّه لو حقّ ذلك لما خاف على بنت عليٍّ بن أبي طالب كما كان يخاف على بنت أبي بكر ، بل لو سطا عمر بأم كلثوم بنت عليٍّ لآذى علياً ، وكان في ذلك سرور لأمثال : عمرو بن العاص و... »

ولا أدرى كيف بعمرو بن العاص ، وعمر بن الخطاب يخافان أن يخالفوا
أبا بكر في ولده بغير ما يحقّ عليهما ، ولا يخافان رسول الله في بنته وبنت
بنته !؟

ورسول الله هو القائل في فاطمة: من آذى فاطمة فقد آذاني ، وفي نص
آخر: من أغضب فاطمة فقد أغضبني .

فلم يسمع من رسول الله ﷺ أنه قال: من آذى أبابكر فقد آذاني ، وأمثال
ذلك، وعلى أي شيء يمكن حمل هذه التفسية ؟

وهل يُعدُّ ذكر أمثال هذه النصوص والموافق في كتب القوم ميزة
لأصحاب رسول الله ؟ أم أنها منقصة لهم ؟ ولا أدرى كيف يتناقلونها دون
شعور وإدراك ، وعلى أي شيء يمكن حملها ؟

بل كيف بأم كلثوم بنت عليٍّ لو خالفت عمر ، وأمثال عمرو بن العاص
لا يطيقون أن يرددوه عن خلق من أخلاقه ؟ !

نعم ، إنّ عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة قد استغلّا علاقته عمر
السياسية بأبي بكر ، ونَفَّذا من هذه النافذة إلى فكره وعقله ، كي يبعداه عن
هذا الزواج ، خوفاً من سلطته بأم كلثوم بنت أبي بكر ؟

فقال له المغيرة : إِلَّا أَنْكِ يا أمير المؤمنين رجل شديد
الخلق على أهلك ، وهذه صبية ، حدثة السنّ ، فلا تزال
تنكر عليها الشيء فتضربها ، فتصيح ، فيغمّك ذلك وتتألم
له عائشة ، ويذكرون أبا بكر ، فيبكون عليه ، فتجدّد لهم

المصيبة في كل يوم^(١).

وقد مر عليك كلام عمرو بن العاص : ولكنها حدثة ، نشأت تحت
كنف أم المؤمنين في لين ورفق، وفيك غلظة ...
ولما خاطب عمر بن الخطاب عمرو بن العاص بقوله :
« فكيف بعائشة وقد كلامها .

قال [عمرو بن العاص] : أنا لك بها ، وأذلك على خير منها
أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب ... » .

فكلام عمرو بن العاص : « أذلك على خير منها » لم يأت اعتقداً منه
بكون أم كلثوم بنت علي هي خير من أم كلثوم بنت أبي بكر ، وإن كان ذلك
من المسلمات عند المسلمين ، لأنها أقرب قرابة وألصق رحمة برسول الله ﷺ ،
بل في كلامه إشارة إلى أن أم كلثوم بنت علي هي خير من بنت أبي بكر لتعهد
الخدمة في بيت عمر ، لأنها لو ضربها أو سطها بها لكان في ذلك سرور مخالفي
علي بن أبي طالب وأعدائه ، أمثال : معاوية بن أبي سفيان ، وعمرو بن
ال العاص ، والمغيرة بن شعبة ، و...»

فعمرо بن العاص حينما اقترح على عمر أن يتزوج أم كلثوم بنت علي
كان يعلم بأنها أرق وأوجب حقاً من أم كلثوم بنت أبي بكر ، وهي لا
يمكنها أن تحتمل ما لا يحتمله داهية مثل عمرو بن العاص بقوله :
« ... وما نقدر أن نرددك عن خلق من أخلاقك، فكيف بها إن
خالفتك في شيء فسطوت بها ... » .

١- في كنز العمال ١٣: ٦٢٦ / ٣٧٥٩٠، وتاريخ مدينة دمشق ٢٥: ٩٦ جارية تدعى عليك
أباها كل يوم .

وبعد كُلّ هذا ، فقد اتضح لك أنّ هذا الاقتراح من عمرو بن العاص لم يأت عن حُسن نية ، بل جاء عن سوء نية !

نعم ، إنّ ابن العاص أطّر حقده الدفين ضدّ عليّ وبنيه بإطار الناصح الأمين ؛ إذ قال : « أنا لك بها وأدליך على خير منها » ، لكنّ هذا الأمر لا ينطلي على المتذمّر الحكيم ، فضلاً على الباحث المحقق - بل كُلّ مطالع في النصوص - يعرف أنّ عمرو بن العاص كان الموجّه والمنظر لعمربن الخطاب للوصول إلى بيت عليّ بن أبي طالب وحرمه ، أي أنّه رسم لعمربن المنهج وأعطى له المبرّر كي يصل إلى هذا الزواج ، وبذلك يكون قد خدم سيده ونال من عدوه في آن واحد .

لكنّ هذا الأمر لا يمكن تصوّره واحتماله في مخالف سياسي لعمربن الخطاب كعليّ ابن أبي طالب ، وخصوصاً مع علمنا بأنّ أصول هذا المخطط رسمه عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة وأمثالهما ، ممّن يبغون من وراء مثل تلك المناورات هدفاً ، بل أهدافاً سياسية .

فغانمة بنت غانم كانت تعرف عمرو بن العاص بحسبه ونسبة ، وقد خاطبته يوماً حينها رأته يسبّ قريش وبني هاشم وأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب فقالت له :

.... وأنت تسبّ قريشاً وبني هاشم ؟ وأنت أهل السب
وفيك السب وإليك يعود السب يا عمرو ! إني والله لعارفة
بعيوبك وعيوب أمك ، وإنّي أذكر لك عيباً عيباً : ولدت من
أمة سوداء مجنونة حمقاء ، تبول من قيام ، وتعلوها اللئام ، إذ
لامسها الفحل كانت نطفتها أنفذ من نطفته ، ركبها في يوم

واحد أربعون رجلاً^(١).

هذا هو حال من يبغض علياً وأولاده ، وإنك ترى في النص الآتي أنّ كعب الأحبار اليهودي هو الآخر كان يخاف عمر ، إذ تراه يراوغه في الحديث ويُؤوّل له ما قاله لأم كلثوم .

ففي الطبقات الكبرى ، قال: أخبرنا معن بن عيسى ، قال: أخبرنا مالك ابن أنس ، عن عبد الله بن دينار ، عن سعد الجاري مولى عمر بن الخطاب: أنّ عمر بن الخطاب دعا أمّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب - وكانت تحته - فوجدها تبكي ، فقال: ما يبكيك؟! فقالت: يا أمير المؤمنين ، هذا اليهودي - تعني كعب الأحبار - يقول: إنّك على باب من أبواب جهنم.

فقال عمر: ما شاء الله ، والله إنّي لا أرجو أن يكون ربّي خلقني سعيداً ، ثم أرسل إلى كعب فدعاه ، فلما جاءه كعب قال: يا أمير المؤمنين لا تعجل عليّ ، والذي نفسي بيده لا ينسلي ذو الحجة حتى تدخل الجنة ، فقال عمر: أي شيء هذا؟ مرة في الجنة ومرة في النار؟

فقال: يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده ، إننا لنجدنك في كتاب الله على باب من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقعوا فيها ، فإذا مت لم يزالوا يقتلون فيها إلى يوم القيمة^(٢).

بهذا التمويه وهذه المراوغة نجا كعب من سطوة عمر ، ونحن حينما قلنا

١ - المحسن والأضداد للجاحظ : ١٤٧ ، المحسن والمساوي للبيهقي : ٧٥

٢ - الطبقات الكبرى ٣: ٣٣٢ - ٣٣١ ، كنز العمال ١٢: ٢٥٦ / ٣٥٧٨٧ ، تعجيل المنفعة:

قبل قليل بأنَّ الجميع كانوا يهابون عمر بن الخطاب ويختلفون بطشه ، لا يعني بذلك عدم إمكان أن ينجو أحد من قراره .

فقد نجت أُمُّ أبَان بنت عتبة بن ربيعة^(١).

وأُمُّ كلثوم بنت أبي بكر .

وأُمُّ سلمة المخزومية .

والقوم من قريش الذين خطب منهم عمر بن الخطاب فردوه .

نعم ، إنَّ أُمُّ كلثوم بنت أبي بكر نجت - إن صحت نجاتها - من الزواج من عمر بمسعى عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة ، مع وقوفنا على خوف عائشة من عقبى مخالفة أختها لهذا الزواج ؛ لقولها لأُمَّ كلثوم : «ترغبين عن أمير المؤمنين ! ».

لكن في نص آخر ينقله النووي فيه ما يشير إلى أنها هي الأخرى لم تتج من ذلك بل هو تزوجها ، وقال النووي حينما نقل كلام أبي بكر لعائشة:

(إنما هما أخواك وأختاك) ، قالت: هذان أخواي ، فمن

أختاي؟ فقال: ذو بطن بنت خارجة فإني أظنهما جارية.^(٢)

ذكر هذه القصة في باب الهبة من «المذهب» ، وقد تقدم بيانها

أسماء الرجال في النوع الرابع في الأخوة .

وهاتان الأختان هما: أسماء بنت أبي بكر وأُمُّ كلثوم ، وهي

التي كانت حملًا ، وقد تقدم هناك أيضًا القصة، وأُمُّ كلثوم

هذه تزوجها عمر بن الخطاب.^(٣)

١- التي أقدم على خطبتها ، بعد أن مات عنها زوجها يزيد بن أبي سفيان.

٢- أي بنت وليس بولد.

٣- تهذيب الأسماء ٢: ٦٣٠ رقم ١٢٢٤ .

فعلينا توضيح كلام النووي، لأنّ قول أبي بكر: (ذو بطن بنت خارجة فإني أظنها جارية) يعلمنا بأنّ بنت حبيبة بن خارجة الخزرجية كانت حملاً قبل وفاة أبي بكر^(١).

وبما أنّ أبابكر توفّي في جمادى الآخرة سنة ١٣ وأمّ كلثوم - أخت عائشة - هي حمل في بطن أمّها ، وولدت بعد أبيها ، فيكون عمر هذه الصبية حين خطبها عمر لها في عام ١٧ هـ لا يتتجاوز أربع سنوات.

وحتّى لو قلنا بأنّه أقدم على خطبتها متأخراً ، أي أنه أقدم عليها في عام ٢٢ أو ٢٣ ، فيكون تاريخ إقدامه على خطبة أمّ كلثوم بنت فاطمة بعد هذا التاريخ^(٢).

لأنّ اقتراح عمرو بن العاص على عمر في الزواج من ابنة الإمام علي جاء

١ - ففي تهذيب الكمال: ٣٥: ٣٨١، الاصابة: ٨: ٨٠ / ١١٠٢٩، تهذيب التهذيب: ١٢: ٤٢٥، التذكرة بمعরفة رجال الكتب العشرة: ٤: ٢٣٧٦ / ١٠٠٧٠ مات أبوها أبو بكر الصديق وأمّها حامل بها.

وفي الاستيعاب: ٤: ٣٦٩ / ٣٣٢٣ والمغني: ٧: ٣٨٤، الاصابة: ٨: ٤٦٧ / ١٢٢٣٩ ولدت بعد موت أبيها.

٢ - والقولان موجودان عند العامة، ففي تاريخ الطبرى: ٣: ٢٧٠، والعقد الفريد: ٦: ٨٩، والبداية والنهاية: ٧: ١٥٧، خطب عمر بن الخطاب أمّ كلثوم بنت أبي بكر وهي صغيرة. وفي تاريخ مدينة دمشق: ٢٥: ٩٦، وكنز العمال: ١٣: ٦٢٦ / ٣٧٥٩٠ عن ابن أبي خالد: أن عمر خطب أمّ كلثوم بنت أبي بكر إلى عائشة وهي جارية . والجارية في اللغة هي الفتية من النساء كالغلام في الرجال وقد يطلقان على المرأة والرجل وعلى الشيخ والشيخة مجازاً باعتبار ما كانوا عليه، كما جاء في كلام الأزهري والفيومي في الغلام، انظر تهذيب اللغة: ٨: ٤٥٢ المصباح المنير .

على إثر خطبته لأم كلثوم بنت أبي بكر ، وهو يعني بأن أم كلثوم بنت علي كانت أكبر من ابنة أبي بكر ولادتها في آخر عهد رسول الله ، ف فهي ليست بصبية حسبما يقوله الإمام عليه السلام ، فتحن أمام خيارات لا ثالث لها: إما أن نقول بأن الإمام أخبر بخلاف الواقع . والعياذ بالله . أو أن نقول بأنها كانت صبية حقاً ، والثاني هو الصحيح ، حيث إن نصوص الزواج عند الفريقين تؤكد على أنها كانت صبية .

المهم أنها صبية بالنسبة إلى عمر على كل التقادير ، وأن ولادتها في أواخر عهد رسول الله ، يشير إلى أن عمرها حين الخطوبة كان حدود الحادية عشر ، فبنت بهذا العمر لا ترك بدون زوج في مجتمع قبلى ، وخصوصاً بعد أن عرفنا بأن أسماء بنت عميس كان قد تزوجها الإمام علي ، فكانت تعيش هي وأبناؤها في بيته عليه السلام ، وكان لها ولد من زوجها السابق جعفر بن أبي طالب - أخ الإمام علي - هما : عون ومحمد ، والإمام كان قد صرّح بأنه حبس بناته لأولاد أخيه جعفر ، كما اشتهر عن رسول الله قوله : «بناتنا لبنينا وبنونا لبناتنا» ، فلا يعقل أن تكون بنت فاطمة الزهراء مزوجة لعمّر مع وجود عون بن جعفر ابن عمها الذي يعيشان سوية في البيت العلوي .

إذن، لا يمكن تصوّر كون المعنى بها^(١) في كلام الإمام أنها ابنة فاطمة؛ لكونها كانت كبيرة وقابلة للزواج، ولو وجود ابن عم لها يعيش معها في البيت، إلا أن نقول بأنها كانت بنت الإمام علي من أم ولد لا من فاطمة الزهراء ، وهذا الاحتمال لا يفيدهم ، لأنّهم يريدون أن يقولوا بزواجه من

١ - في قوله عليه السلام : «إنّها صبية» ، أنها إبنة فاطمة .

ابنة فاطمة كي يذيبوا الخلاف بين فاطمة والخلفاء . وان يموعوا قضية الهجوم على بيت فاطمة وإسقاط جنينها وأن يشككوا فيها يقال في موتها وهي واجدة على أبي بكر وعمر.

فظلامة الزهراء ثابتة ويشهد لها التاريخ وكتب الحديث ولا يمكن إذابتها بادعاء زواج مشكوك لعمر من ابنتها أم كلثوم، أو تسمية أحد أحفادها وأسباطها بأبي بكر وعمر.

نعم أنّ تصور زواج عمر بأمّ كلثوم بنت علي - من أمّ ولد - هو الآخر بعيد أيضاً ، لأنّ عمرها لا يساعد على الزواج ، إذ أنّ الإمام علياً لم يتزوج امرأة أخرى في حياة فاطمة الزهراء كرامة لها ، وأنّه تزوج جميع زوجاته بعد وفاتها غَلَيْشَلَا ، فلا يمكن تصور ولادة مولود لعلي من غير فاطمة قبل سنة ١٢ هـ .

وبما أنّ المشهور عن عمر أنّه أقدم على الزواج من ابنة علي في سنة ١٧ هـ ، فيكون عمر أمّ كلثوم بنت علي التي أقدم الزواج منها في حدود الأربع إلى الخامس سنين .

أي أنّ المتزوج بها كانت في سن أمّ كلثوم بنت أبي بكر - التي مرّ خبرها - ومعناه أنّ الخليفة أقدم على خطبة صغيرتين (ابنة أبي بكر وابنة علي من أمّ ولد) في آن واحد ، وهذا يبعث على التقزز .

ففي شرح أدب القاضي لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري الحنفي الخساف (ت ٥٣٦ هـ) :

فرفت إليه [أي أمّ كلثوم بنت علي إلى عمر] وهي بنت أربع

سنين أو ما بين الأربع إلى الخمس^(١) ...

ثم أعقبه بالقول : وفي الحديث دليل على جواز نكاح الصغيرة، وفيه دليل على أنه لا بأس بأن تزف في حالة الصغر ، لكن لا يغشاها إلا إذا علم أنها تطبق ذلك^(٢) .

وهذا النص يعضده كلام الزرقاني المالكي في شرح المawahب اللدنية وكلام النوبختي وكلام الشيخ جعفر النقطي وغيرهم.

بل قد أوصى الأطباء وحكماء القوم بعدم زواج الشيخ من الصبية ، حتى قيل بأنّ من التغفيل أن يتزوج الشيخ صبية^(٣) .

وقال أبو الفرج ابن الجوزي : وأبله البله الشيخ الذي يطلب صبية^(٤) .
فقال الشاعر :

ولا تنكحْن إن كنْتَ شيخاً فتيةً

تعُشْ في ضرار العيش أو ترضي بالردي^(٥)

وبهذا فقد تكون ابنة أبي بكر ابن أبي قحافة قد نجت بمسعى عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة، لكن الكل يتفق بأنّها - لو كان قد تزوجها - فقد كانت كارهة له ، ففي البدء والتاريخ :

١- شرح أدب القاضي ٤: ١٢٩ .

٢- شرح أدب القاضي ٤: ١٢٩ ، ١٣١ .

٣- المبدع ٧: ٧ ، الإقناع لطلب الانتفاع ٣: ٢٩٧ ، كشاف الصاع ٥: ٩ ، غذاء الأولياء ٢:

. ٣٠٥

٤- صيد الخاطر ٢١٩: ٢١٩ ، فصل مخاطر الموى .

٥- غذاء الأولياء ٢: ٣٠٥ .

وأما أم كلثوم بنت أبي بكر فخطبها عمر فكرهته^(١).

وفي المغني: وقد خطب عمر أم كلثوم بنت أبي بكر بعد موته إلى عائشة فأجابته وهي لدون عشر ، لأنها ولدت بعد موت أبيها ، وإنما كانت ولاية عمر عشرًا فكرهته^(٢).

لا أدرى كيف يصدق عاقل بنصوص كالنصوص السابقة وهي تسيء إلى شخصيات يعتقد جمع من المسلمين بقدسيتها ونقلها في الأمة؟ بل كيف يمكن تصوّر إقدام عمر على الزواج من إطفال بهذا السن؟ أليس هذا مشين للخلفية؟!

مع يقيني ويقين كل مسلم بأنّ أم كلثوم بنت علي المفترضة هي أعلى شأنًاً ومنزلةً من أم كلثوم بنت أبي بكر كي يتزوج بها عمر؛ لأنّها حفيدة الرسول وابنة البطل ، وهذا هو الذي جعل الداهيتين - ابن العاص وابن شعبة - يصرفاً عن تلك ويدعوانه إلى الإقدام على الزواج من بنت عليٍ وترك بنت أبي بكر .

فالكلام هنا هو عن إمكان تصوّر وقوع هذا الزواج منها في هذا السن وعدمه ، لا الكلام عن رفعه شأن إبنة عليٍ على إبنة أبي بكر !

١ - البدء والتاريخ للمقدسي ٥: ٧٩.

٢ - المغني ٧: ٣٨٤، والشرح الكبير ٧: ٣٨٨.

قول عمر بين الحقيقة والادعاء:

ولو تدبرت في نصوص زواج عمر من أم كلثوم ، لرأيتها ذات مرامٍ
ومغایر سياسية أكثر من كونها ذات أبعاد اجتماعية أو عاطفية !
ولرأيت كذلك أنه لم يكن يبغي من زواجه من أم كلثوم بنت أمير المؤمنين ، النسب والقرابة والصهر من رسول الله ، بقدر ما كان يهدف إلى
مكاسب سياسية أخرى .

فلو كان عمر يطمح إلى القرابة حقاً وكان يعتبر نفسه الوحيد « على ظهر الأرض يرصد من حسن صحبتها ما لا يرصده أحد » ، فهل يأتي حسن صحبته لها بالكشف عن ساقها ، أو ضمها إلى صدره ، أو تقبيلها ، أو ...
وهل كانت أم كلثوم بنت عليٍّ من الإمامين والوصائفلواتي يتغى منها
غله السوق وصحبة الأبدان ليكنَّ أبلغ في المتعة وأقدر على الخدمة ؟!
أم أنها كانت كريمة بنى هاشم ، وبنت رسول الله ، وعلى الكرار ،
وفاطمة البطل ، وهي الحرة الأبية التي ادعى عمر أنه يريد أن يتقرب -
بزواجه منها - إلى الله ورسوله !!

وهل حقاً إن عمر رصد بفعلته هذه ما لا يرصده أحد من الرجال ؟!
وما يعني كلامه آنف الذكر مع ما فعله معها من الكشف عن ساقها
والضم إلى الصدر والتقبيل ؟! وعلى أي شيء يدل هذا ؟
ولو أحب عمر أن يحفظ رسول الله في ولده ، وأراد التزويج ببنت فاطمة الزهراء وعلى المرتضى ، فهل يجوز له اختيار زوجته بهذه الصورة المشينة ؟!
بل كيف به يتزوج عاتكة بنت زيد بتلك الصورة المشينة ؟! وهل هذه الأخبار هي مكذوبة أم صحيحة ؟ فإذا كانت مكذوبة ، فكيف يستدل بها على وقوع الزواج ؟ وإن كانت صحيحة ، بماذا يجيبون عن هذه التساؤلات ؟

وتحتليل القناعة بما قالوه وأطلب من القارئ أن يفكّر بنفسه ليحصل على جواب الأسئلة ، لأنّه لا يصح عندي تزيين عليّ بنته وإرسالها إلى رجل أجنبي طامع فيها .

وعلى فرض أنّ عليّاً كان موافقاً على هذا الزواج ؛ فإنّ التزيين يأتي مع لحاظ كونها مؤهلاً للزواج لا مع أنها صغيرة، وإنّ ذلك من شأن النساء لا الرجال ، ولذلك كلف رسول الله ﷺ النساء بتجهيز فاطمة الزهراء والإصلاح من شأنها على علیه السلام .

وإذا كان عليّ غير راغب في تزويج ابنته لعمّر ، فهل يصح أن يزيّن ابنته ويرسلها إليه ؟!

ومن هنا نستطيع أن ننجذم أنّ التزيين لم يكن من خلق أمير المؤمنين علي ولو كان فإنه من خلق عمر وأتباعه الذين ذكروا أشياءً مشينة لعمر بن الخطاب ، ولأم المؤمنين عائشة ، وعلي بن أبي طالب وغيرهم من الصحابة .
نحن لا ننكر ضرورة تزيين المرأة لزوجها ، وأنّ هذا هو أمر فطري يرغب فيه كل إنسان ، ويجب على المرأة أن تزين للرجل ، والرجل أن يتزين للمرأة . لكن الكلام في تصوّر هذا في علي وما قالوه في عائشة .

فجاء في مصنف ابن أبي شيبة أن عمر قال: إذا أراد أحد منكم أن يحسن الجارية فليزيّنها وليطوف بها يتعرض بها رزق الله^(١) .

وكذا جاء في عائشة: إنّها شوفت^(٢) جارية وطافت بها

١- مصنف ابن أبي شيبة ٤٩: ١٧٦٦٦ وانظر كنز العمال ١٦: ٤٥٦٧٤ / ٢١٣.

٢- أي زينت .

وقالت: لعلنا نصطاد بها شباب قريش^(١).

إنّ هذه أخبار مشينة لا نجد ذكرها والتمسّك بها ، ونراها قد جاءت من قبل الذين أساؤوا للإسلام ورموزه .

نعم ، إنّهم قد تسبّبوا بتلك الأخبار لكي يتزعّعوا أحكاماً فقهية منها ، وإليك كلام الكحالاني في «سبل السلام» أنقله دون أي تعليق ، قال:

دلّت الأحاديث على أنه يندب تقديم النظر إلى من يريد نكاحها ، وهو جماهير العلماء . والنظر إلى الوجه والكفين، لأنّه يستدل بالوجه على الجمال أو ضده . والكفين على خصوبة البدن أو عدمها .

وقال الأوزاعي: ينظر إلى مواضع اللحم . وقال داود: ينظر إلى جميع بدنها . والحديث مطلق، فينظر إلى ما يحصل له المقصود بالنظر إليه ، ويدل على فهم الصحابة لذلك ما رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور : أنّ عمر كشف عن ساق أم كلثوم بنت علي لما بعث بها إليه لينظرها . ولا يشترط رضا المرأة بذلك النظر ، بل له أن يفعل ذلك على غفلتها كما فعله جابر^(٢) .

إذن، فمن وجهة نظرنا أنّ عمر بن الخطاب لو كان يريد القرابة ونيل شفاعة الرسول في الآخرة حقاً ، لما أقدم على زواجه من طفلة صغيرة لم تبلغ الحلم ، وبهذا الشكل المزري !

١ - مصنف ابن أبي شيبة ٤:٤٩ / ٤٨٤ / ٢٢٣٥١ ، ١٧٦٦٤ ، ٤:٤ ، غريب الحديث للحربي

٢:٥٠٩:٢ ، ١٨٢ ، ١٨٧ ، النهاية في غريب الحديث .

٢ - سبل السلام ١١٣-١١٢:٣

لقد روى المسور بن مخرمة أنّ رسول الله قال : فاطمة شجنة مني ، يبسطني ما يبسطها ، ويقبضني ما يقبضها ، وأنه ينقطع يوم القيمة الأنساب والأسباب إلا سببي ونبي .^(١)

ثم ألا يكون في فعل عمر هذا - مع أم كلثوم ، وموافقه الأخرى من فاطمة - ما يقبح ويغضب الله ورسوله وفاطمة ؟

وبعد كل هذا كيف يمكن للعامة أن يؤولوا كلام النَّظام (ت ٢٣١ هـ) وهو شيخ الجاحظ ، ومن شيوخ المعتزلة الذي قال: إن عمر ضرب بطن فاطمة عليهما السلام يوم البيعة حتى ألت المحسن من بطنهما، وكان يصيح: أحرقوا دارها بمن فيها، وما كان في الدار غير علي وفاطمة والحسن والحسين.^(٢)

وازاء فعله هذا كيف يمكن طلب القربة ونيل الشفاعة ، وابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) يذكر:

إنّ محسناً فسد من رَّخم قنفذ العدوي، حسبما حكاه عنه ابن شهر آشوب والكنجي الشافعي^(٣) . وقال الصفدي في الوافي بالوفيات: والحسن طرح^(٤) .

فلماذا يزوجها الإمام علي لمن يكبرها خمسة عقود سنًا، مع وجود شباب منبني هاشم في بيته ، وما السر في ذلك؟

١- مسند أحمد ٤: ٣٣٢ / ١٨٩٥٠ ، المعجم الكبير ٢٠: ٢٢، ٣٠ / ٤٠٥: ٢٢٠، ٣٠ / ٤٠٥ / ١٠١٤ ، الآحاد والمثانى ٥: ٣٦٢ / ٢٩٥٦ ، مستدرک الحاکم ٣: ١٦٨ / ٤٧٣٤ .

٢- هذا ما نقله عنه الشهري في كتابه الملل والنحل ١: ٥٧ عند ذكر الفرقة النظامية، وعن الصفدي في الوافي بالوفيات ٦: ١٥ .

٣- نقله عنه ابن شهر آشوب في مناقبه ٣: ١٣٣ .

٤- الوافي في الوفيات ٢١: ١٨٥ .

هل لأنها لم تكن جميلة أو أصيلة ، أو أنها كانت من العوانس اللوaci لا رغبة للشباب في الزواج بهن أو من ذات العاهات الجسمية؟ وأين هم أولاد عمومتها - أولاد جعفر وعقيل - حتى تزوج إلى من هو أكبر منها سنًا بكثير مع عدم جماله وشدة رعيته بل وجود الحول فيه حسبما ذكره ابن حبيب عن كبار قريش أبو جهل والفاروق.

فهل زوجها الإمام علي - والعياذ بالله - طمعاً في الرئاسة والجاه والمال؟ وهو الذي طلق الدنيا ثلاثة^(١) ، وعبر عن الخلافة بأنها كانت عنده أزهد من عفطة عنز^(٢).

أو أنها عليهما رجت في الزواج من عمر رفعة للشرف والمكانة، وهذا باطل أيضاً ، لأن شرفبني هاشم وآل محمد لا يعلوه شرف، بل نرى العكس في ذلك إذ رجا عمر أن يكسب هذا الشرف والقرب من رسول الله من خلالها ، لا أن يمنحها شرفاً إضافياً.

وبقي احتمال آخر: وهو نسبة العمل غير المتوازن إلى الإمام علي وأم كلثوم - والعياذ بالله - ، فهما أعلم الناس ، بخلاف ما يريد أن يصوره دعاة الزواج المفتعل من الزنادقة والملحدين وأعداء الدين، لأن من الطبيعي أن الإمام علياً عليه لا يقدم مصلحته على مصلحة ابنته . إن كانت هناك في هذا الزواج مصلحة ما ، وعلى العاقل أن يتساءل مع نفسه: ما هي المصلحة المرجوة في هذا الزواج لأم كلثوم؟ ومن هو المنتفع والمستفيد؟ هل هو عمر ، أم هي أم كلثوم؟ وما هو واجب الإمام اتجاه بنته

١- نهج البلاغة ٤:١٧ / الخطبة ٧٧ .

٢- نهج البلاغة ١:٣٦ / الخطبة ٣ .

ومصلحتها؟

إنَّ من الثابت المعلوم أنَّ الربح والفائدة والمصلحة لو افترضت ، ف فهي
لعمُر لا لامَ كثُوم ، ولو ثبت الفرض فكيف يقدِّم الإمام مصلحة الغير على
مصلحة ابنته؟ إنْ قلنا بوقوع الزواج عن رضيٍّ وطيب خاطر لا عن إكراه .
بل كيف لا يسأل الإمام ابنته عن رأيها في هذا الزواج ، ورضاتها بعمر أم لا؟
والإمام كان قد عرف سُنَّة رسول الله في تزويج بناته ، وأنه قد شاهده
عليه السلام قد سأله الزهراء عن رأيها في التزويج به عليه السلام .

واللافت في الأمر أنَّه قد صدر عن الرسول الأعظم - الذي سيأتي بعد
قليل - تعريضٌ - إن لم يكن تصريحًا - بعمر وبأمثاله الذين أساووا إلى القربي
والعترة وخانوا رسول الله لأنَّ الطريقة التي انتهجهت في هذا الزواج كانت
مشينة حقًّا :

فعن أبي سعيد الخدري ، قال : سمعت رسول الله يقول : ما
بال رجال يقولون : إنَّ رحم رسول الله لا تنفع قومه؟ بل
والله إنَّ رحْمَي موصولة في الدنيا والآخرة ، وإنِّي يا أئمَّة الناس
فرط لكم على الحوض ، فإذا جئتم قال رجل : يا رسول الله ،
أنا فلان ابن فلان ، وقال آخر : أنا فلان ابن فلان ، فأقول :
أما النسب فقد عرفته ، ولكنكم أحذشتم بعدي وارتدتم
القهقري (رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح) ^(١) .

١- مجمع الزوائد ١٠ : ٣٦٤ ، مسنَدُ أَحْمَدَ ٣ : ١٨ / ١١٥٤ ، مسنَدُ أَبِي يَعْلَى ٢ : ٤٣٣ / ١٢٣٨ ، وغيرها ..

وفي المعجم الأوسط ٥ / ٢٠٢ : ٥٠٨٢ : ما بال أقوام يزعمون أن رحْمَي لا تنفع؟ ليس كما
زعموا ، إنِّي لأشفع وأأشفع حتىَّ مَنْ أَشْفَعَ لَهُ لِيَشْفَعَ حتَّى إنَّ إبْلِيسَ ليَطَاوِلُ فِي الشَّفَاعَةِ .

وفي ضوء ما سلف لا يمكننا أن نقبل ما برره القوم لأفعال عمر بن الخطاب ، من أنه لم يقصد - من تقبيله لأم كلثوم وضمّها إلى صدره ، أو كشفه عن ساقها - أنه لم يقصد الريبة والجنس و... لأنّها لم تكن في سنّ من يُطمع فيها ، ولم تبلغ بعد ، وال الخليفة أجل وأكرم من هذا الفعل القبيح^(١) . وما برره هو لنفسه بقوله: «إني لم أرد حيث ذهبت»^(٢) ، أو قوله: «إني لم أرد الباءة»^(٣) ، أو قوله: «إني والله ما أريدها لذلك»^(٤) ، أو: «أحببْتُ أن يكون لي منكم أهل البيت سبب وصهر»^(٥) أو: «إن تعش تكبر»^(٦) . فلو صح ذلك ، فماذا نقول عمّا أدركته السيدة أم كلثوم من فعل وقصد عمر ، حينما وضع يده على ساقها وكشفها^(٧) ، وأخذ بذرعها [يعني

١- قال ابن حجر الهيثمي في الصواعق المحرقة ٢ : ٤٥٧ : وتقبيله وضمّه لها على جهة الإكرام ؛ لأنّها لصغرها لم تبلغ حدّاً يُستَهْنَى حتى يحرم ذلك ، ولو لا صغرها لما بعث بها أبوها . الشرف المؤبد لآل محمد ليوسف البهانى: ٤٣ أنظر ملحقات إحقاق الحق ١٨ : ٥٥١ والصور المهرقة : ٢٠٠ أيضاً .

٢- تاريخ العقوبي ٢: ١٤٩ .

٣- فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ٦٢٦: ٢ / ١٠٧٠ ، معرفة الصحابة لأبي نعيم ١ / ٧٨: ١ ، الأحاديث المختارة للمقدسي ١: ٣٩٨ ، ذخائر العقبى: ١٦٩ ، جامع الأحاديث للسيوطى ١٣: ٤٤ / ١٦٦٤ .

٤- العثمانية: ٢٣٦ .

٥- تاريخ بغداد ٦: ١٨٠ .

٦- مختصر كتاب الموافقة : ١٤٨ هذا أيضاً من ضغوطات عمر في التزويج من أم كلثوم ومعنى كلامه: زوجينها ، فإنها إن تعش عندي تكبر .

٧- جمهرة نسب قريش ٢ : ٧٨٢ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٣ ، المنتظم ٤ : ٢٣٧ ، سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠١ .

قميصها^(١) وهي المعنية بالأمر؟

وهل يكون فَهُمْ أعلام العاّمة - وبعد ألف عام - هو الأقرب إلى الصواب ، أم فهم السيدة أم كلثوم ، وهي المعنية بالأمر ، والعارفة بلحن وقصد عمر بن الخطاب في الخطاب؟!

وعلى أي شيء يدل قولها لأبيها : « أرسلتني إلى شيخ سوء ». ^(٢)
أو قولها لعمر نفسه : « لو لم تكن أمير المؤمنين للطمت عينيك ». ^(٣) أو : « أتفعل هذا » ^(٤)؟

أو حكايتها للواقعـة: « ما نشر البرد وما نظر إلـى إلـى » ^(٥) ، أو: « فأخذ بذراعها، فاجتذبـتها منه وقالـت: أرسـل » ^(٦) ، وفي آخر: « فتناولـ قناعـها » ^(٧) ، أو: « ووضعـ يدهـ على ساقـها أو شيءـ من جسمـها » ^(٨).

لا أدري كيف يمكن لبعض محبي الخليفة أن يتقبلـ ما ذكرـه البعض الآخرـ منهمـ منـ أشيـاءـ كانـ يفـعلـهاـ عمرـ بنـ الخطـابـ قبلـ الإـسـلامـ .

١- سيرة ابن اسحاق: ٢٤٨ ، مختصر كتاب الموازنة: ١٧٠ .

٢- مصنف ابن أبي شيبة: ٣: ٤٢٢ / ٤ ، نسب قريش: ٣٤٩ ، جمهرة نسب قريش: ٢: ٢٨٢ .

٣- سنن سعيد بن منصور: ١: ١٧٣ ، مصنف ابن أبي شيبة: ٣: ٤٢٢ ، الاستيعاب: ٤: ٥١٠ /

٤- غواصـ الأـسـماءـ الـمبـهـمةـ: ٢: ٧٨٧ ، المـغـنـيـ: ٧: ٤٥٤ ، مـصـنـفـ عـبـدـ الرـزـاقـ: ٦: ١٦٣

ـ / ١٠٣٥٢ .

٥- نسب قريش: ٤: ٣٤٩ ، الاستيعاب: ٤: ٥٠٩ / ٣٦٣٨ ، تاريخ مدينة دمشق: ١٩: ٤٨٣ ، المتنظم: ٤: ٤٣٧ .

٦- المتنظم: ٤: ٢٣٧ ، تاريخ عمر لابن الجوزي: ٢٣٥ ، محض الصواب: ٣: ٨٨٨ .

٧- سيرة ابن اسحاق: ٢٤٨ ، مختصر كتاب المموافقة: ١٧٠ .

٨- التذكرة الحمدونية: ٩: ٣٠٩ / ٥٨١ .

٩- نسب قريش: ٣٤٩ وفي تحفة الالباب « شيءـ منـ جـسـدـهاـ».

فقد ذكر محمد حسين هيكل في كتابه «الفاروق عمر»: وكان عمر - كغيره من شباب مكة ورجالها . محباً للشّراب متوفراً عليه، بل لعله كان أشدّ من أمثاله ولعا به. كذلك كان له صدر شبابه غرام بالغانيات ، جعل الذين يترجمون له يجمعون على أنه كان صاحب حمر وصاحب نساء^(١).

وقال محمد الغزالى في فقه السيرة: والظاهر أن عمر كانت تصطرب في نفسه مشاعر متناقضة: احترامه للتقاليد التي سنتها الآباء والأجداد ، واسترساله مع شهوات السكر واللهو التي ألفها ، ثم إعجابه بصلابة المسلمين واحتقارهم البلاء في سبيل عقيدتهم^(٢) ...

بهذه الكلمات عرف المعاصرون شخصية عمر بن الخطاب ، وهي توافق سيرته المسطورة في الكتب ، وتخالف ما رسموه له من هالة .

إن تلك الفقرات السابقة تدلّ على أن الصبية البريئة (أم كلثوم) قد فهمت مطامع غريزية في نفس عمر بن الخطاب ، حتى جاء في شرح أدب القاضي للخاصاف:

فرفعت يدها وكادت أن تلطمته وقالت له: لو لا أنك أمير المؤمنين، وإلا للطمتك على خدك، فقال عمر: دعوها، فإنها هاشمية قرشية^(٣).

والغريب يحاول بعض الكتاب والمؤرخين تبرير ضععة عمر والإغماض

١- الفاروق عمر ١ : ٣٤ ، قائد الفكر الإسلامي عمر بن الخطاب ١ : ٤٦.

٢- فقه السيرة : ١٢٥ .

٣- شرح أدب القاضي لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري الحنفي (ت ٥٣٦ هـ) ٤ : ١٢٩ - ١٣٠ .

عنها والتعتيم عليها.

فلا أدرى أصدق هذه الأخبار والنصوص عن عمر وال موجودة في المصادر التراثية الأُمُّ والقديمة ، أو ما رسموه من حالة من تقديس ، وما تناقلوه عن مواقفه التأدية لل المسلمين ، كتبعده نصر بن الحجاج إلى البصرة لغزل نساء المدينة به ، وعتاب أم نصر على ما فعله عمر بحلق شعر رأس ابنتها ، فقد جاء في التمهيد والبيان لأبي بكر المالقي الاندلسي :

روي: أنَّ عمر بن الخطاب نفى نصر بن حجاج لِّما خاف أن يفتتن به النساء لحسن صورته^(١) ، وقد حلقه عمر بن الخطاب فصلع رأسا لم يصلعه ربِّه^(٢) ، لئلا تفتتن به النساء^(٣) ، فإنَّه قال: ما ذنبي يا أمير المؤمنين ؟

قال: لا ذنب لك ، إنما الذنب لي حيث لم أُطْهَرْ دار الهجرة عنك^(٤).

وفي آخر : ما لي وما ذنبي ، وما فتقتُ فتقاً ، أي ما نقصتُ نقصاً ، وما أفسدتُ إفساداً^(٥) .

١- التمهيد والبيان : ١٩٢ ، تاريخ مدينة دمشق ٦٢ : ٢٠ ، تاريخ المدينة للسخاوي ١ : ٢٦٤

. ٨٨٦ /

٢- غريب الحديث للخطابي ١: ١٩٢ ، شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٨ .

٣- سمع النجوم العوالي ٣: ٢٨٤ ، الفروع لابن مفلح ٦: ١١٦ ، مجموع الفتاوى لابن تيمية ١١: ٣٧١ و ٣١٣: ٢٨ و ٥٥٢: ١٥ .

٤- المبسوط للسرخي ٩: ٤٥ كتاب الحدود ، كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري ٣ :

. ١٠٣

٥- طلبة الطلبة لنجم الدين السمرقندى ١٧٦ .

وقد اشتدت على أم نصر غيبة ابنها عنها ، فتعرضت لعمر بين الأذان والإقامة ، فقعدت له على الطريق ، فلما خرج يريد صلاة العصر ، قالت : يا أمير المؤمنين ! لا جاشينك بين يدي الله ، ثم لا أخاصمنك ، أيبيت عبد الله وعاضم إلى جنبك ، وبيني وبين ابني الفيافي والقفار والمفاوز والجبال ؟

فقال لها : يا أم نصر ! إن عبد الله وعاضم لم تهتف بهما العواتق في خدورهن ^(١) .

وقال السرخسي في المسوط : نفى عمر نصر بن حجاج ... والجمال لا يوجب النفي ، ولكن فعل ذلك للمصلحة ^(٢) .

وفي س茗 النجوم العوالى : ذكروا أن عمر بن الخطاب خشي من وقوع الفتنة به ، فنفاه من المدينة بعد أن حلق ليلةً كانت له ، يقول الشاعر :

غَيْرَةً مِنْهُمْ عَلَيْهِ وَشُحّا	حَلَقُوا رَأْسَهُ لِيَزْدَادَ قُبْحا
فَمَحَاوَالِيَّهُ وَأَبْقَوْهُ صُبْحاً ^(٣)	كَانَ صَبَحًا عَلَيْهِ لِيلٌ بَهِيمٌ

ولا ندرى كيف يمكن الملائمة بين ما جاء في نصوص زواج عمر من أم كلثوم وأخذه بساقها وضمهما إلى صدره ، وضربه على عجز عاتكة بنت زيد ، وما جاء في المواقف التأدية له في تadicib الصحابة والتبعين ؟!

فعن موسى بن خلف : أن عمر بن الخطاب مر برجل يكلّم امرأة على

١ - تاريخ مدينة دمشق ٦٢ : ٢٤ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١ : ٢٨١ / ت ٢٨٢ .
وأنظر المستطرف ٢ : ٣٥٥ .

٢ - المسوط للسرخسي ٩ : ٤٥ ، كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري ٣ : ١٠٣ .

٣ - س茗 النجوم العوالى ٣ : ٢٨٤ .

ظهر الطريق، فعلاه بالدرّة ، فقال الرجل : يا أمير المؤمنين ! إنها امرأتي ، قال : فهلا حيّث لا يراك الناس^(١) .

وروي عن حماد بن يحيى المكي ، عن أبيه ، قال : قدمت المدينة أنا وأهلي ، فانطلقت إلى قبر رسول الله ﷺ فسلمت عليه ، ثم أقبلت فلقيتني امرأة - يعني زوجته - في بعض الطريق ، فقامت معها أسألها عن بعض الأمر ، فبينا أنا أكلّمها إذا ضربة على رأسي ، فالتفت فإذا عمر بن الخطاب ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! ظلمتني ، هذه والله امرأتي ، قال : أفلأ كلامتها خلف باب أو ستر ؟ قلت : يا أمير المؤمنين ! لقيتني فسألتها عن بعض الأمر ...^(٢)

فأتساءل : هل كان كشف عمر عن ساق أم كلثوم حينما كان لا يراه الناس ، أم فعل ذلك بحضورهم ؟ وهل هو سألهما من خلف باب وستار ، أو أن ذلك كان ظاهراً وعياناً للجميع ؟

وكيف بعمر يطلب من أم كلثوم أن تخرج للضيف ، وهي تقول له : «إني لأسمع حسّ رجل» ، وتحشّم من ذلك الرجل ، وال الخليفة يصر على ابنة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام في الخروج إليه ؟!

وهل يتفق ذلك مع غيرة الرجال ؟! وخصوصاً مع ما زعموه من غيرة عمر على وجه التحديد ؟!

بل كيف يتافق الخبر الآتي مع ما قالوه من احترامه للضيف - من غير أولاد علي - ؟! وإذا تراه يتزرع أترنجة من يد السبطين الحسن أو الحسين .

ففي المصنف لابن أبي شيبة ، عن أبي صالح الذي كان يخدم أم كلثوم

١ - كنز العمال ٥ / ١٨٣ / ١٣٦٢١ ، عن الخرائطي في المتقدى من مكارم الاخلاق: ١٠٦

٢ - تاريخ مدينة دمشق ٤٤: ١٥٩ ، إحياء علوم الدين ٢: ٢٠٢ .

٣ - محض الصواب ٢: ٥٠٣ - ٥٠٨ .

ابنة علي ، قال: دخلتُ على أم كلثوم وهي تمشط ، وستر بينها وبيني ، فجلست أنتظرها حتى تأذن لي ، فجاء حسن وحسين فدخلوا عليها وهي تمشط ، فقالا: ألا تطعمون أبا صالح شيئاً.

قالت: بلى.

قال: فأخرجوا قصعة فيها مرق بحباب ، فقلت: أطعموني هذا وأنتم ^{أم} إمراء؟

فقالت أم كلثوم: يا أبا صالح ، فكيف لو رأيت أمير المؤمنين وأبيه بالترنج ، فذهب حسن أو حسين يتناول منه أترنجه ، فنزعها من يده ، ثم أمر به فقسم ^(١) . ما هي قيمة الأترنجة بالنسبة إلى الإمامين الحسن والحسين؟ وهل الأترنجة كانت من الصدقة الممنوعة عليهم ، أم أنها كانت من مال الخليفة؟! فإن كانت من الصدقة فكيف يُقدم الحسانان على تناولها وهم رجلان كبيران ومن سادة المؤمنين ، بل هما أكبر من أختهما المفترضة أم كلثوم على وجه القطع واليقين .

وإذا كانت من مال الخليفة فكيف يقتربها على سبط رسول الله؟ وبعد هذا هل يدل هذا النص على شحة نفس عمر بن الخطاب وابتعاده عن الأصول الأخلاقية والأعراف العربية ، وهل يتعامل الرجل مع ضيفه وأخ زوجته هكذا؟ ألا يسيء هذا الخبر وأمثاله إلى عمر بن الخطاب؟! لم تصل من مال المسلمين أترنجة من تلك الأترنج إلى الحسن والحسين ، فلماذا يتزعزعها من يدهما ، ولا يجعلها من حقهما؟ وكيف يرضى القوم بنسبة هكذا أمور إلى خليفتهم؟ وهل هي تدل على زهده وورعه أم على شيء آخر؟ وهل هي من أكاذيب الشيعة أم أنها موجود في كتبهم ومصادرهم الحديثية؟!

فرضان في تحديد سن أم كلثوم :

ولنرجع كي نتساءل عن سن الطفلة أم كلثوم ، وهل كانت من يطمع فيها أم لا ؟ فعلى بعض النصوص نراها كبيرة وفي نصوص أخرى صبية .
فلو قبلنا بولادتها في آخر عهد رسول الله (ت ١١ هـ) ، يكون عمرها حينما أرسلها الإمام عليّ - حسب نصّ الطبرى وغيره - في حدود السابعة من العمر .

وأمّا لو قلنا بولادتها في السنة السادسة من الهجرة^(١) ، فيكون عمرها حين الزواج إحدى عشرة سنة ، وهي مما يطمع فيها ، ويصحّ الزواج منها^(٢) . وبه يفتقد تبرير ابن حجر في الدفاع عن عمر بأنها كانت صبية مما لا يطمع فيها .

ومن وجهة نظرنا أنّ كلا الفرضين يسيئان إلى عمر بأضعاف ما يسيئان إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب .

فلو قلنا ببلوغها ، وأنها كانت إحدى الشهود على كون فدك نحلة محلها رسول الله لفاطمة ، مضافاً إلى وجود الحسينين معها ، فهذا يعني أن الإمام عليّ أرسلها بعد البلوغ وقبل العقد .

وهذا مخالف للشرع الأقدس ، فضلاً عن أنّ غيره الإنسان العربي تأبى أن يزيّن رجل ابنته ويرسلها إلى من يطمع فيها ، ثم يستمع بعد ذلك إلى نقل البنت وهي تحكي عن الرجل ، وأنه كشف عن ساقها ، وقبّلها ، وضمّها إلى صدره .

١ - وهذا ما لا يقوله أحد لأنّها سنة ولادة السيدة زينب.

٢ - سير اعلام النبلاء^٣ : ٥٠٠ / الترجمة ١٤ .

فألف ضربة على جسد مسلم غيور كعلي بن أبي طالب ، أهون من القول
بهذا الكلام المزري ! هذا أولاً .

وثانياً : كيف بعمر أن يفعل هذا الفعل مع امرأة بالغة ، عاقلة ، رشيدة ،
و قبل العقد والإشهار بين الناس ؟

وثالثاً : إن تأكيد الإمام علي عليهما السلام على صغر سنّها ، واستهجان الناس لهذا
الزواج^(١) - وقولهم له: يا أمير المؤمنين!! ما كنت تريد إليها وهي صبية
صغريرة^(٢) - يخالف القول ببلوغها، وهو خير دليل على عدم صحة كلام
الذهبي ، لأن الإمام والناس في ذلك العصر هم أعرف ببلوغ أم كلثوم
وصلاحيتها للزواج من عدمه .

أمّا لو قلنا بأنّها كانت صبية^(٣) - حسبما قالته المصادر . فهذا أيضاً ما لا
يمكن الركون إليه ، لأن التزيين ليس من مهام الرجال ، بل هو من مهمّة
النساء فقط ، ولا يكون - حسبما عرفت - إلا بعد حصول الموافقة على
التزويج وبعد وقوع العقد ، لا مع الكراهيّة وقبل العقد .

على أنها لو كانت صبية لا يُرحب في مثلها - كما قاله ابن حجر . فلا معنى
لتزيينها وإرسالها لمن يرغب في نكاحها مزيّنة ، ناهيك عن أن الكشف عن
ساق الصبية يدل على انحطاط فاعله بلا ريب .

١- مناقب الإمام علي لابن المغازلي : ١١٠ وفيه: أيها الناس، إنه والله ما حملني على الالحاد
على علي بن أبي طالب في ابنته إلا أنني سمعت رسول الله ... ، وأنظر تاريخ بغداد ٦ : ١٨٢
كذلك .

٢- سيرة ابن اسحاق: ٢٤٨

٣- مر عليك كلام الإمام علي « أنها لم تبلغ » أو « لأنّها صغيرة » أو « أنها صبية » إلى غيرها من
النصوص الدالة على صغرها .

فأسالك بالله : هل تقبل نفسك مثل هذا التصرّف . أي الكشف عن الساق والتقبيل والضمّ إلى الصدر قبل العقد والزواج . من شيخ في السابعة والخمسين من عمره ، أو التاسعة والخمسين ، مع صبية في السابعة من العمر « لم تبلغ بعد » بهذا الشكل المزري ؟ ! وخصوصاً لو عرفنا بأنّ هذا الرجل كانت له زوجة بل زوجات^(١) ، وهو بمثابة جدّ هذه الصبية .

فعمّر هو أبو حفصة ، وحفصة زوجة رسول الله ، فيكون هو والد زوجة جدّ هذه الصبية ، وهو رسول الله محمد المصطفى صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين .

أمّا لو قلنا بأنّها كانت كبيرة أسوء لعمر ، إذ كيف له أن يكشف عن ساق امرأة بالغة قبل عقدها ، واشتهار الأمر بين الناس .

وعليه، فالقوم لو قبلوا تلك النصوص وأرادوا الاستدلال بها على التزويج للزمهم القبول بمترتباته الفاسدة ، والتي يهدم بها كيان الخلافة عندهم والقدسية خليفة المسلمين !!

وإن لم يقبلوها فلابد من نفي التزويج بأم كلثوم ونفي الاستدلال به . ولنا أن نتأمل أيضاً فيما نسب إلى الإمام علي في تلك النصوص وقوله لأُمّ كلثوم : « إنّه زوجك » ، ألم يكن نسبة هذا القول إلى الإمام علي هو للإِذراء به وتصحيح موقف عمر الخاطئ، والوصول إلى الأمرين معاً ؟

١ - مثل زينب بنت مطعون الجمحية ، وأم حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومية ؛ تزوجها بعد مقتل خالد بن سعيد بن العاص بموقعة مرج الصقر ببلاد الشام ، وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة ؛ تزوجها بعد وفاة زوجها بطاعون عمواس ، وجليلة بنت ثابت الأنصارية ، هذا وقد ذكر عبد السلام بن محسن آل عيسى في كتابه دراسة نقدية لروايات عمر ١ : ٢٢٣ - ٤١ ط السعودية اسم ١٤ امرأة تزوجها عمر وأسماء بعض اللواتي خطبهن .

وكيف يكون عمر زوجها والعروس لا تعلم بذلك، وهم الذين اشترطوا في الزواج الشهود والإشهاد ، فأين الشهود والإشهاد في هذا الزواج؟ وإذا كان هناك إشهاد ، فلماذا تعترض أم كلثوم على زوجها المفتعل؟! بل إن أخبار الزواج تدلّ على الكتمان وكونه كان سراً ، لأنّ عمر يأتي مجلس المهاجرين الأولين في الروضة ويقول : رفئوني ، فقالوا : ماذا يا أمير المؤمنين؟ قال : تزوجت أم كلثوم بنت علي^(١) .

وعن ابن عباس : دخل على مشيخة المهاجرين وكانت تحفته إياهم أن صفر لحام بملاب^(٢) ، فلو كان مشهراً ومعروفاً عند المسلمين لما قالوا له : ماذا يا أمير المؤمنين .

أجل ، لو قبلنا شرعية النظر إلى الزوجة قبل الزواج - برضاهما أو عدم رضاهما ، فهل التقبيل والكشف عن الساق والضم إلى الصدر بربية هو مما جوّزه الشرع كذلك ؟

نعم ، يمكن تصحيح جزء من ذلك لو تنزلنا وقلنا بصحة صدور خبر التزويج ، وثبتت رضا الإمام عليّ بذلك ، مع اعتقادنا بأنّ الأمر لم يكن كذلك ، لأنّ النصوص تشير إلى عدم رضا ، وعدم رضا أهل بيته - عقيل^(٣) - بهذا الزواج .

وعلى فرض صحة الخبر ، فالإمام أرسلها إليه ، لقناعته بأنّ عمر لو رآها بهذا السنّ والصغر لاشمأّز من اقتراحه ، ومنّ اقترح عليه التزويج بها ، ولما

١- السيرة الحلبية ٢: ٤٢ .

٢- جمل من أنساب الأشراف ٢: ٤١٢ .

٣- مجمع الزوائد ٤: ٢٧١ - ٢٧٢ ، عن المعجم الكبير للطبراني ٣: ٤٤ / ٢٦٣٣ ، وفيه قول عمر : وبح عقيل سفيه أحمق .

رضي بالتزويج بطفلة لم تبلغ الحلم بعد؟

وهذا ما يفهم من كلام الزمخشري في الفائق في مادة (حلل) إذ قال:
 «فاعتذر اليه بصغرها، وأرسلها اليه ليراهما إعذاراً، وجعل
 الحلة كنایة عنها ، وقد يكنى عن النساء باللباس»^(١).
 والشعبي في تفسيره، روى عن عطاء الخراساني خبر التزوج ،
 وفيه: فقال علي: إني مرسلاها اليك حتى تنظر إلى صغرها،
 فأرسلها اليه، فجاءته ...^(٢) وفي سنن سعيد بن منصور:
 أُرْسِلُ بِهَا إِلَيْكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا^(٣).

وعليه فالإمام لم يكن كاذباً . والعياذ بالله . حينما قال : «انها صبية»، بل
 كان يراها غير صالحة للزواج من عمر ، أي أنها كانت دون التاسعة ، ومعناه
 أنّ هذه البنت ليست بنت الزهراء ، بل بنت الإمام من امرأة أخرى ، أو أنها
 رببته ، إن صحّت أخبار الزواج في كتب الفريقين .

فقد حكى ابن حجر : «زعم جماعة: إن أم كلثوم بنت فاطمة كانت ممن
 شهدت في فدك»^(٤) وقد مر كلامه ، ولا يمكن تصوّر شهادتها وهي دون
 الرابعة أو الخامسة من عمرها ، وهذا يرشدنا إلى أن أم كلثوم بنت فاطمة
 كانت في سن من يُتزوج بها حين أراد عمر خطبتها في سنة ١٧ هـ ، وهو لم
 يتفق مع المحكي عن الإمام : «إنها صبية». إلا أن نقول أنها بنت أخرى له
 علّيّاً من غير فاطمة ، لأنّ الزهراء ماتت في سنة ١١ للهجرة ، والإمام علي لم

١ - الفائق ١: ٣٠٩ ، مادة: حمل .

٢ - تفسير الشعبي ٣: ٢٧٧ ، غريب الحديث للخطابي ٢: ١٠٠ ، مختصر كتاب المعاشرة: ١٦٨ .

٣ - سنن سعيد بن منصور ١: ١٧٣ ، الشرح الكبير ٧: ٣٤٧ .

٤ - الصواعق المحرقة ١: ٩٣ .

يتزوج في حياتها ^{عليها} ، وقد تزوج بعد وفاتها بمنة وجيبة، فمعناه أنَّ البنت التي أقدم عمر على التزوج منها في سنة ١٧ لم تكن من فاطمة ، بل هي من زوجاته الآخر، وكانت لا تتجاوز السادسة أو السابعة من عمرها، لأنَّ بنت الإمام من غير الزهراء هي أصغر من بنته من الزهراء على وجه القطعية واليقين .

فهل من رجل عاقل يزوج بنته بهذا العمر لرجل تجاوز الخمسين من عمره عن طيب خاطر؟ مع وجود من هو أفضل من عمر بن الخطاب نسبياً وجمالاً وتقارباً في العمر عند المائتين وعند غيرهم.

وهنا كلمة يجب الإشارة إليها، وهي معنى الكلمة (الجارية) ، فهل هي للصبية أم للبالغة ؟ ففي اللغة تأتي فيها معاً ، وهي قد تطلق على المرأة والشيخة مجازاً باعتبار ما كانا عليه ، لكن في النصوص الآتية أنت بمعنى الصغيرة .

قال ابن سعد في الطبقات الكبرى: تزوجها عمر بن الخطاب وهي جارية لم تبلغ، فلم تزل عنده إلى أن قتل^(١).

وفي المصنف للصناعي: إنَّ أمَّ كلثوم ابنة عليّ بن أبي طالب جارية تلعب مع الجواري^(٢).

وفي بدائع الصنائع: وزوج عليّ ابنته أمَّ كلثوم من عمر بن الخطاب وهي صغيرة^(٣).

ومعنى كلام ابن سعد والصناعي والقاساني : أنَّ أمَّ كلثوم تزوجها

١ - طبقات ابن سعد ٨: ٤٦٣ .

٢ - مصنف عبد الرزاق ٦: ١٦٢ ، ١٠٣٥١ ، ١٦٣ و ١٠٣٥٤ .

٣ - بدائع الصنائع ٢: ٢٤٠ .

صغيرة «وهي جارية لم تبلغ»، وأخذها إلى بيته لتلعب مع الجواري والأولاد حتى تكبر وتعيش ثم يدخل بها ، لكن إرادة الله لم تشاً ذلك .

فأوضح مما سبق أن المخطوبة لم تكن ابنة فاطمة حسب التحليل الذي قلناه، بل كانت ابنة الإمام علي من غير الزهراء، وقد تزوجها قسراً وأخذها إلى بيته ولم يدخل بها، وهذا ما أشار إليه الزرقاني المالكي في شرح المواهب اللدنية إذ قال: وأم كلثوم زوجة عمر بن الخطاب، مات عنها قبل بلوغها^(١) .

وقال النوبختي: وأم كلثوم كانت صغيرة، ومات عنها قبل أن يدخل بها^(٢) .

وقال العمري النسابة في المجدى: وآخرون من أهلنا يزعمون أنه لم يدخل بها^(٣) .

وقال الشيخ جعفر النقدي: ... فروي أن عمر لما دخل عليها كان ينظر شخصها من بعيد ، وإذا دنا منها ضرب حجاب بينها وبينه، فاكتفى بالمصاهرة^(٤) .

فهذه النصوص تشير إلى أن عمر لو صح زواجه من ابنة علي ، فهو قد تزوجها قبل البلوغ ولم يدخل بها ، وأن هذه البنت لم تكن ابنة فاطمة الزهراء ، فقد تكون ابنته من أم ولد ، وهذا ما لا يروق لهم ، لأنّ القوم يسعون أن يجعلوها ابنة لفاطمة لا لغيرها؛ تطبيباً لعواطف المسلمين ،

١- شرح المواهب ٧:٩ .

٢- بحار الأنوار ٤٢:٩١ ، مناقب آل أبي طالب ٣:٨٩ .

٣- المجدى: ١٧ .

٤- الأنوار العلوية: ٤٣٥ .

وترسيخاً لدعاهما على وجود المحبة والمودة والألفة بين الآل والصحابة ، ورفعاً للكدورة الحاصلة بينهم بعد وفاة الرسول ﷺ .

فكونها ابنة علي من أم ولد وصغيرة غير مدخول بها يتفق مع كلام الإمام علي : (إنها صبية) ، ومع مجيء الإمام إلى دار الإمارة وأخذه بيدها إلى بيته لإقامة العدة في بيته .

كما أنه يتفق مع المروي عن الإمام الصادق ع : ذلك فرج غصبناه . أو عصبناه - أي قبضنا عليه - .

وقوها لحفصة : ظلمتني مرتين : الأولى ميراثي من أمي فاطمة بنت رسول الله ، والثانية ميراثي من أبيك عمر بن الخطاب ^(١) .

فإنهما أرادت في المقطع الأول «ميراثي من أمي فاطمة بنت رسول الله» أن تنزل نفسها منزلة إخواتها من أبناء فاطمة وأن تتكلم باسمهم ، ففاطمة الزهراء هي أمها اعتباراً .

أما المقطع الثاني - أعني مسألة إرثها من عمر - ، فالزوجة ترث من زوجها، سواء كانت صغيرة أو كبيرة ، وسواء دخل بها أو لم يدخل بها ، فحفصة ظلمتها بعدم إعطائهما إرثها بدعوى أنها بنت لم يدخل بها، ولذلك حرمتها من إرثها .

بلى ، لا يعقل أن يقول الإمام علي لأبنته أم كلثوم ، وهو المسلم الغيور والعريي الأبي «إنه زوجك» ، وقد فعل ما يبيه الأدب إليها بحضور الصحابة، وقد يكون فعل ذلك في المسجد أيضاً !

إذن، فأخبار الزواج منها لم تكن ثابتة ومسلمة بحيث لا يمكن

الخدش فيها ، بل يكتنفها الكثير من الغموض ، وقد قلنا بعدم إمكان تصوّر تزيينه ~~على~~ لها وإرسالها لعمر ، وهو الكاره لهذا الزواج ! إنّها من المتناقضات حقّاً .

بل كيف يمكن تصديق هذا الأمر ، وكلاهما في المدينة ؟ ! إذ كان يمكن لعمر أن يراها في طريقه إلى دار الإمارة أو بالعكس .

ولو تصوّر أنّ هناك عسراً في مشاهدتها في بيت عليّ بن أبي طالب ، أو في طريقه إلى دار الإمارة أو السوق ، فإنه كان بإمكانه إرسال ابنته حفصة ، أو غيرها من أمّهات المؤمنين وسائر النساء للاطلاع عليها ووصفها له ، وذلك هو الدأب الذي كان وما زال عليه المسلمون في الخطبة .

وهل تعتبر هذه النقاط التي ذكرناها هي نقاط قوة في زواج عمر من أمّ كلثوم ، أم هي نقاط ضعف ؟

وهل هي من وضع المحبين الجهلة من أتباع عمر ، أو من وضع الزنادقة الملحدين ؟

وكيف بنا نشاهد هكذا نصوص في التاريخ ، والمؤرخون صرّحوا بأنّهم تركوا بعض الأمور رعاية لحال العامة ؟

فكيف بقيت هذه النصوص وأمثالها موجودة في سيرة ابن اسحاق ، والطبرى ، وابن سعد ، وابن الأثير ؟ ألا يرونها جارحة لمشاعر العامة ، أم كانوا لا يفقهون بتواليها الفاسدة عليهم ؟ !

بل لماذا وَضَعْتَ - في التاريخ والحديث - هكذا روایات مسيئة لأئمّة الفريقين ؟ ! بل على أيّ شيء يمكننا حمل ما صحفه بعض الرواة ، وهل كان عن عمد أم عن جهل ؟

ففي المصنف لابن أبي شيبة: حدثنا ابن عليّة ، عن يونس ،

عن الحسن ، عن أبيه: أنّ عمر خطب إلى علي ابنته أمّ كلثوم ، فقال علي: إنها صغيرة! فانظر إليها ، فأرسلها إليها برسالة، فما زحها، فقالت: لو لا أنت شيخ، أو لو لا أنت أمير المؤمنين، فأعجب عمر مصاهرته، فخطبها فأنكحها إياه^(١).
ولا أدرى هل يمكن الأخذ بهذه الرواية الفريدة مع ما فيها من التصحيح والتحريف والكتمان ، أم تقول بما قلناه؟

وأترك للقارئ الحكم على ما قرأه في هذا النص وفي غيره ، بالوضع أو الكذب ، أو الصحة والقسم ، أو أي شيء آخر يرتضيه ، ولا أحمله شيئاً من قناعي ، فله القبول أو الإعراض.

وأضيف أيضاً إنّ كثيراً من الباحثين قد ناقشوا روايات زواج أمّ كلثوم مناقشة سندية وخرجوها بأن غالباً مرسلة ، أو ضعيفة ، أو فيها وضاءع ، أو متروك الحديث، وقالوا بأن نصوص الزواج لم يروها أصحاب الصحاح الستة إلّا البخاري وأبا داود .

فالبخاري أخرج عن ثعلبة بن أبي مالك عن عمر أنه قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة، فبقي مرط جيد ، فقال له بعض مَنْ عنده : يا أمير المؤمنين أعطِ هذا ابنة رسول الله التي عندك ، يريدون أمّ كلثوم بنت علي، فقال: أمّ سليط أحق به^(٢).

ورواية أبي داود موجودة في باب إذا حضر جنائز رجال ونساء من يقدم في سننه^(٣) .

١- المصنف لابن أبي شيبة ٤:١٧ / ١٧٣٤١ .

٢- صحيح البخاري ٣:٥٦ / ١٠٥٦ ، ٢٧٢٥ / ٤٩٤ ، ٣٨٤٣ / ٤٠٤ .

٣- سنن أبي داود ٣:٢٠٨ / ٣١٩٣ .

فإني أكتفى بما قالوه وبحثوه هناك ولا أضيف إليها إلا القليل ، لأنّ بحثي ليس في الأسانيد بل هو في الدلالة والمتن ، وهو قراءة في النصوص بعيداً عن أسانيدها، وإن كنت قد ناقشت بعض الأسانيد في البحثين الفقهيين والعقائدي مناقشة سطحية وعابرة .

إذن، لا أرى أنّ هذا الزواج قد خدم أمّ كلثوم المفترضة! لأنّها لم تكن قادرة على الاستفادة من مهرها (٤٠ ألف درهم) حتى تشتري ثوباً ، بل هي ذليلة في بيت عمر لا تقدر أن ترده عن خلق من أخلاقه ، وإذا خالفته سطى عليها عمر - حسب تعبير عمرو بن العاص - أقول المغيرة : «فتضر بها فتصبح فيعمك ذلك» . بل يلزمها الخروج لاستقبال الأجنبي ويجرها ويجر مثيلاتها من النساء بالتعري، ثم يسلّيها بالقول : ألا يكفيك أن يقال لك ابنة علي وزوجة عمر! فهي لم تحرم المهر فقط، بل حرمت إرثها كزوجة أيضاً حسبما مرّ عليك في اعتراضها على حصة .

وعليه، فزواجه من ابنة فاطمة عن طيب خاطر بعيد جداً ، أما زواجه قسراً وجبراً فهو إن كان ، فهو من ابنة علي من غير فاطمة ، لأنّ أولاد فاطمة كانوا من نصيب أولاد أخيه جعفر؛ لوصية النبي ، وقد تزوجت زينب بابن عمها عبد الله بن جعفر ، وعون هو الأقرب أن يكون زوج أم كلثوم لأنّه ربّ الإمام، فلو كان عون قد تزوجها فقد تزوجها سابقاً لا بعد وفاة عمر كما يقولون، وهذا ما فصلنا الكلام عنه سابقاً .

كلام المغيرة بن شعبة في مكة :

وأنتقل بعد كلّ هذا إلى كلام المغيرة بن شعبة^(١) في مكة ، وكيفية تعرّيشه بالخليفة عمر ! وأنه أراد بقوله إيقافنا وإيقاف الآخرين على حقائق كثيرة خافية لحدّ هذا اليوم على الكثير من الناس ، لكن قبل أن نأتي بكلام المغيرة علينا ذكر خبره وأنه اشتهر عنه أنه كان مزواجاً مطلقاً ولا يتحاشى الزنا^(٢) .

فعن مالك بن أنس ، قال: وكان المغيرة بن شعبة نكاحاً للنساء ... وكان ينكح أربعاً جمِيعاً ويطلقهن جميعاً^(٣) .

وعن ابن المبارك ، قال: كانت تحت المغيرة بن شعبة أربع نسوة ، قال: فصفهن بين يديه وقال: أنت حسنات الأخلاق ، طويلات الأعناق ، ولتكنني رجل مطلق ، فأنتن الطلاق^(٤) .

وقال ابن همام (ت ٨٦١ هـ) عن طلاق عمر (أم عاصم) ، وعبد الرحمن ابن عوف (تماضر) ، والمغيرة بن شعبة (الزوجات الأربع دفعة واحدة) ... :

١ - وهو الذي اقترح على عمر استبدال الزواج من أم كلثوم بنت أبي بكر بالزواج من أم كلثوم بنت علي بغضّاً لعلي .

٢ - قال ابن أبي الحديد ١٢ : ٢٤١ : ... وإنما أوردنا هذين الخبرين ليعلم السامع أن الخبر بزناه كان شائعاً مشهوراً مستفيضاً بين الناس ...

٣ - تاريخ مدينة دمشق ٦٠ : ٥٥ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٣١ ، تهذيب الكمال ٢٨ : ٣٧٣ ، البداية والنهاية ٥ : ٣٦٠ .

٤ - تاريخ مدينة دمشق ٦٠ : ٥٤ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٣١ ، النجوم الظاهرة ١ : ١٤١ ، المسوط للسرخي ٦ : ٣ ، الاغاني ١٦ : ٩٦ .

فمحمّله وجود الحاجة مما ذكرنا ، وأما إذا لم يكن حاجة فمحض كفران نعمٍ
وسوء أدب ، فيكره ، والله سبحانه وتعالى أعلم .^(١)

والليك خبر المغيرة بن شعبة حينما كان أميراً على الكوفة من قبل عمر بن الخطاب ، كتمهيد لما نريد قوله :

فقد كان المغيرة يخرج كل يوم في نصف النهار من دار الإمارة ويلقاء أبو بكرة فيقول : أين يذهب الأمير ؟
فيقول : في حاجة .

فيقول : إنَّ الأمير يُزار ولا يزور .
وكان يذهب إلى امرأة يقال لها أم جمِيل بنت عمرو ، وزوجها : الحجاج
ابن عتيك بن الحارث الجشمي .

فبينما أبو بكرة في غرفة مع إخوته - وهم : نافع ، وزياد ، وشبل بن معبد ، والجميع أولاد سمية فهم أخوة لأم - وكانت أم جمِيل المذكورة في غرفة أخرى قبالة هذه الغرفة ، فضررت الريح بباب غرفة أم جمِيل ففتحته ، ونظر القوم فإذا هم بالمغيرة مع المرأة على هيئة الجماع ، فقال أبو بكرة : هذه بلية قد ابتليتم بها فانظروا ، فنظروا حتى أثبتوا .

فنزل أبو بكرة فجلس حتى خرج عليه المغيرة من بيت المرأة ، فقال له :
إنه قد كان من أمرك ما قد علمت فاعتزلنا .

قال : وذهب المغيرة ليصلّي بالناس الظهر ، ومضى أبو بكرة ، فقال : لا
والله لا تصلي بنا وقد فعلت ما فعلت .

فقال الناس : دعوه فليصلّ ، فإنه الأمير ، واكتبوا بذلك إلى عمر .

١- شرح فتح القدير ٣: ٤٦٥، روح المعاني ٢٨: ١٣٢.

فكتبوا إليه فأمرهم أن يقدموا عليه جيئاً ، المغيرة والشهود ، فلما قدموا عليه جلس عمر فدعا بالشهود والمغيرة .

فتقدم أبو بكرة ، فقال له [عمر] : رأيته بين فخذيه ؟

قال : نعم ، والله لكانى أنظر إلى تشريم جدرى بفخذيه .

فقال له المغيرة : قد ألطفت في النظر .

فقال أبو بكرة : لم آل أن أثبت ما يخزيك الله به .

فقال عمر : لا والله ، حتى تشهد لقد رأيته يلتج فيها ولو ج المروء في المكحولة .

فقال : نعم ،أشهد على ذلك .

فقال [عمر] : اذهب عنك مغيرة ذهب رباعك .

ثم دعا نافعا ، فقال : علام تشهد ؟

قال : على مثل شهادة أبي بكرة .

قال : لا ، حتى تشهد أنه ولتج الميل في المكحولة .

قال : نعم ، حتى بلغ قذده - وهي ريش السهم - .

قال له عمر : اذهب مغيرة فقد ذهب نصفك .

ثم دعا الثالث ، فقال له : على ما تشهد ؟

فقال : على مثل شهادة صاحبَيَّ .

فقال له عمر : اذهب عنك مغيرة ذهب ثلاثة أرباعك .

ثم كتب إلى زياد - وكان غائباً - فقدم ، فلما رأه جلس له في المسجد واجتمع عنده رؤوس المهاجرين والأنصار ، فلما رأه مقبلاً قال : إني لأرى رجلاً لن يخزي الله على لسانه رجلاً من المهاجرين ، ثم إن عمر رفع رأسه إليه فقال : ما عندك يا سلح الحباري ؟ فقيل : إن المغيرة قام إلى زياد فقال :

لا مخباً لعطر بعد عروس .

فقال له المغيرة : يا زياد ! اذكر الله تعالى ، واذكر موقف يوم القيمة ، فإنَّ الله تعالى وكتابه ورسوله وأمير المؤمنين قد حقنا دمي^(١) ، إِلَّا أَنْ تتجاوز إلى ما لم ترْ مَا رأيت ، فلا يحملنَّك سوء منظر رأيَتَهُ على أَنْ تتجاوز إلى ما لم ترْ ، فوالله لو كنت بين بطني وبطنها لما رأيت أن يسلك ذكري فيها .

قال : فدمعت عيناً زياد واحمرَ وجهه وقال : يا أمير المؤمنين ! أَمَّا أَنْ أُحِقَّ مَا أَحَقَّ الْقَوْمُ فليس عندي ، ولكنِّي رأيت مجلساً ، وسمعت نفساً حديثاً وانتهازاً ، ورأيته مستبطتها .

فقال عمر : رأيته يدخل كالميل في المكحلة .

قال : لا ، رأيته رافعاً رجليها ، فرأيت خصيتيه ترددان بين فخذيها ، ورأيت حفزاً شديداً ، وسمعت نفساً عالياً .

فقال عمر : أرأيته يدخله وينخرجه كالميل في المكحلة ؟

فقال : لا .

فقال عمر : الله أكبر ، قم إليهم فاضربهم .

فقام إلى أبي بكرة فضربه ثمانين ضربة ، وضرب الباقين ، وأعجبه قول زياد ، ودرأ الحدّ عن المغيرة .

فقال أبو بكرة بعد أن ضربَ : أشهد أنَّ المغيرة فعلَ كذا وكذا ، فهمَّ عمر أن يضربه حدّاً ثانياً ، فقال له عليٌّ بن أبي طالب : إن ضربته فارجم صاحبك ، فتركه ، واستتاب عمر أبا بكرة فقال : إنما تستبيبني لتقبل

١- لاحظ كيف أشار المغيرة إلى زياد بأنَّ عمر بن الخطاب حقَّ دمُه ، أي أنَّ المغيرة وعمر تواطأ على إبطال الحدّ ودفعه .

شهادتي؟

فقال: أجل.

فقال: لا أشهد بين اثنين ما بقيت في الدنيا.

فلما ضربوا الحد قال المغيرة: الله أكبر، الحمد لله الذي أخزاكم.

فقال عمر: بل أخزى الله مكاناً رأوك فيه.

وأخرج ابن شبة في كتاب «أخبار البصرة»: أن أبو بكرة لما جُلِدَ ، أمرت أمه بشاة فذبحت وجعلت جلدتها على ظهره ، فكان يقال : إن ذاك من ضرب شديد.

وحكى عبد الرحمن بن أبي بكرة: أن أبوه حلف أن لا يكلم زياداً ما عاش ، فلما مات أبو بكرة أوصى أن لا يصلّي عليه زياد ، وأن يصلّي عليه أبو بربعة الإسلامي ، وكان النبي آخى بينهما ، وبلغ ذلك زياداً ، فخرج إلى الكوفة، وحفظ المغيرة بن شعبة ذلك لزياد وشكراه.

ثم إن أم جميل وافقت عمر بن الخطاب بالموسم ، والمغيرة هناك، فقال له عمر [معرضاً به]: أتعرف هذه المرأة يا مغيرة؟

قال: نعم ، هذه أم كلثوم بنت علي [معرضاً بعمر لتفكيره بها وإصراره على الزواج منها].

فقال عمر: أتجاهل على؟ والله ما أظن أن أبو بكرة كذب عليك ، وما رأيتك إلا خفت أن أرمي بحجارة من السماء^(١).

١- الأغاني ١٦: ١٠٥ ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٢: ٢٣٤ - ٢٣٨ ، وفيات الأعيان ٦: ٣٦٤ - ٣٦٦ ، وال Mellon منه، وهو أيضاً في الإيضاح لابن شاذان: ٥٥٢ .

وهذا النص يرشدنا إلى أمور كثيرة ، منها مكان وتاريخ هذه المقوله، فهي في مكة أيام موسم الحج، وقد تكون قبل الزواج المدعى لعمر من أم كلثوم بنت علي !!

وسواء كان هذا الكلام من المغيرة قبل التزويج أم بعده ، ففيه تعریض بعمر بن الخطاب وانتقاد من الإمام علي بن أبي طالب ، لأنّ تشبيه أم كلثوم بنت علي بأم جميل الفاحشة ! فيه ما لا يخفى من الانتقاد لأمير المؤمنين ، كما أنّ في كلامه أشد التعریض بعمر بن الخطاب ، لأنّ المشاجرة كانت بين عمر بن الخطاب والمغيرة بن شعبة .

فلما عرض عمر بالمغيرة أراد المغيرة أن يحبه بأنك لم تكن بأقلّ مني في مثل هذه الأمور ، لتفكيرك الدائم في أم كلثوم بنت علي مع أنها صغيرة وبمنزلة حفيتك .

فإن إصرارك الزائد على التزويج بها يشكك الجميع في حسن نواياك ومقاصدك التي تدعها ، لأنك لو أردت التزويج بها ، فإن ذلك سوف لن يكون إلا بالقوة والإكراه ، خصوصاً حينما كان غطاؤك ودعاؤك هو الحصول على القربى ، وأهل البيت يعلمون بذلك لا تغير لهم الأهمية ، ولا تحترم القربى بالشكل الذي أمر الله به .

ولو كنت محقاً فيما تدعه لكان عليك أن تتحققه بالعقد فقط دون الدخول والإيلاد ^(١) ، وأن تكتفي بسببيتك من خلال ابتنك حفصة لرسول الله ، إذ بذلك حُررت السبب والصلة معاً .

كانت هذه قراءة سريعة ومناقشة لما في كتب الجمهور في هذا الزواج ،

١ - أي يكون له ولد.

وهي تُرجع الأمر إلى طلب عمر الجنس من أم كلثوم بدعوى القربي ، مُخفيةً وراءها أموراً سياسية أخرى ، وهي إن صحّت تسجيّل ظلامة أخرى لأهل البيت تضاف إلى قائمة الظلامات الكثيرة النازلة عليهم من قبل الخلفاء.

فلو أراد الباحث دراسة خلفيات مسألة الزواج من أم كلثوم ، كان عليه أولاً دراسة ظروف هذا الزواج وملابساته ، إذ إن فتح هذا الملف سيكشف الخليفة وأنصاره الكثير ، حيث وقفت على بعض أهدافه وأهداف المغيرة بن شعبة وأهداف عمرو بن العاص ، وقد تكون هناك أهداف سياسية أخرى مبينة في مطاوي كلمات الشيعة .

* * *

وإليك موضوعاً حساساً آخر يرتبط بعمر وزوجاته أيضاً ، وهو موضوع لم يبحث لحد الآن حسب اطلاقي ، وهو زواج عمر بن الخطاب بأم وبنتها في الإسلام ، يتزوج عمر إحداهما في واقعة اليرموك ، والأخرى في طاعون عمواس .

وهما: ١ - فاطمة بنت الوليد زوجة الحارث بن هشام بن المغيرة . ٢ - أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومية ، وأمها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة - أخت خالد بن وليد ..

وقد تزوج هاتين الامرأتين بعد وفاة زوجيهما في واقعة اليرموك وفي طاعون عمواس .

وتناقل هذا الخبر في المصادر يسيء إلى عمر ويجرح عواطف الأمة المسلمة المعتقدة بأصولها الدينية .

فكيف يمكننا أن ننكر خبر زواج عمر من أم حكيم بنت الحارث، وأئمّة المؤرخين والنسابة يرون ذلك: مثل ابن سعد في الطبقات الكبرى^(١)، والبلاذري في أنساب الأشراف^(٢)، والزبيري في نسب قريش^(٣)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق^(٤)، والطبرى في تاريخه^(٥)، وابن الأثير في الكامل^(٦)، وابن عبد البر في الاستيعاب^(٧)، وابن الأثير في أسد الغابة^(٨)، والمزي في تهذيب الكمال^(٩)، وابن حجر في تعجيل المنفعة^(١٠)، وغيرهم . كما أنَّ خبر تزوجه بأمها : فاطمة بنت الوليد ، مذكور أيضاً في الطبقات الكبرى^(١١) ، وتاريخ الطبرى^(١٢) ، والكامـل في التاريخ^(١٣) ، وتاريخ مدينة دمشق^(١٤) ، وختصره^(١٥) ، والبداية

١- الجزء المتمم للطبقات:٨:١٩٦،٥:٤٩ - ٥٠.

٢- أنساب الأشراف: ١٠: ٤٦٦ .

٣- نسب قريش: ٩٩ .

٤- تاريخ مدينة دمشق:٧٠:٢٢٥،٢٢٦،٢٢٨ و ٣٤:٢٧١ .

٥- تاريخ الطبرى: ٢:٥٦٣ .

٦- الكامل في التاريخ: ٤:٤٥٠ .

٧- الاستيعاب: ١:٢٢٣ .

٨- أسد الغابة: ٣:٣٣٤ .

٩- تهذيب الكمال: ١٧:٤١ .

١٠- تعجيل المنفعة: ١:٢٢٧ .

١١- الطبقات الكبرى: ٥:٥ .

١٢- تاريخ الطبرى: ٣:٢٠١ .

١٣- الكامل في التاريخ: ١:٤٥٣ .

١٤- تاريخ مدينة دمشق:٧٠:٤٤ .

١٥- مختصر تاريخ مدينة دمشق: ٦:٣٠٦ و ١٩٦٢ .

والنهاية^(١) ، وتهذيب الكمال^(٢) ، وإكمال تهذيب الكمال^(٣) ، والاستيعاب^(٤) ، وأسد الغابة^(٥) ، والإصابة^(٦) ، وسيرة ابن كثير^(٧) ، وغيرها.

بل كيف بعمر أن يجمع بين الأم وبنتها في الإسلام ، هذا شيء عجيب لم نسمعه عند الأولين والآخرين ؟!

وإليك النصوص في ذلك ، وأترك الأمر للقارئ كي يحكم بنفسه ، ولا أحمله شيئاً من عندي إلّا بيان بعض التساؤلات .

تزوج عمر بأم وبنتها بعد الإسلام

إتضح لك من خلال بحثنا وجود مفارقات كثيرة في حياة عمر بن الخطاب ، وقد وقفت على بعضها ، وأن تلك المفارقات لا تختص بزواجه من أم كلثوم بنت علي ، أو أم كلثوم بنت أبي بكر ، أو تزوجه بعاتكة بنت زيد ، أو شدته على النساء والخدم ، وضربهم بغير حق ، ثم طلب العفو أو القصاص منه ، بل هناك مفارقات أكبر وأفحش مما سبق ، وهي تحدث في دين الخليفة إن صحت تلك الأخبار .

فلا أدرى هل ترك نقلها رعايةً لحال العامة كما فعله رجال التاريخ ، أم

١- البداية والنهاية ٧:١٠ .

٢- تهذيب الكمال ١٧:٤٢ .

٣- إكمال تهذيب الكمال ٣:٣٢٥ .

٤- الاستيعاب ١:٩٠ .

٥- أسد الغابة ١:٢٢٣ و ٢:١٨٩ .

٦- الإصابة ٥:٢٩ .

٧- سيرة ابن كثير ٣:١٩ .

نأي بها تبياناً للحقيقة وأيضاً حاً للدارسين والباحثين والمحققين ولمن يريد الوقوف على خفايا الأمور وخباياها؟

بل كيف وردت تلك الأخبار في الأصول الأولية التراثية القديمة ، والذى صرح بعض مؤلفيها بأنهم تركوا نقل بعض الأمور رعاية حال العامة ؟

فهل كانوا لا يفقهون بأنّ ما دوّنوه في مصنفاتهم يسيء إلى عمر وإلى عبد الرحمن بن الحارث^(١) وغيرهم من الصحابة؟

وهل كانوا لا يعلمون بأن نقل هكذا نصوص تسيء إلى الصحابة أو إلى من ادعى لهم الصحابة مثل عبد الرحمن بن الحارث^(٢) وتخدش عواطف المسلمين؟

أو أنهم كانوا لا يرون في نقلها عيباً وضرراً على الخليفة والصحابة والتابعين، ولا يشعرون بتناقض بين نقل هذه النصوص وبين المسلمات الدينية عند المسلمين؟

كما أني لا أدرى هل أن المؤرخين ذكروها لصحتها عندهم، أو لاشتهرها بين الناس، أو أنهم ذكروها أداءً لرسالتهم الخبرية دون النظر إلى التوثيق والتجريح في الأخبار؟

فإن كانت لصحتها فهي الطامة الكبرى!

أما لو كانت لاشتهرها بين الناس ، فكيف لا يتدبرون في التناقضات

١ - صهر عثمان والذي عينه في لجنة جمع القرآن ، وأبو عائشة زوجة معاوية بن أبي سفيان .

٢ - قال ابن حجر في الاصابة ٤: ٢٥٠ و ٥: ٢٣ رقم ٥١١٥ و ٦٢١٥ : قيل كان [أي عبد الرحمن بن الحارث] ابن عشر سنين في حياة النبي، حكى ذلك مصعب وهو وهم.

الموجودة فيها وتناقضها مع الثوابت الدينية؟

أما لو قلنا بقسم تلك الأخبار وعدم صحتها ، فهل يمكن أن يسري الشك منها إلى غيرها من النصوص أم لا؟

وكيف لا نقول بصحتها ، وهي المروية بأسانيد كبار أئمة النسب ، والطبقات ، والتاريخ ، وفي كتبهم الأصلية الأُمّ؟

وإن قلنا بتصحيفها ، فهي الأخرى تنافي الدقة المرجوة عند المؤرخين والمحدثين ، بل كيف يمكن أن نقول بها ونحن نرى المؤرخ يؤكده – في هذه المفردة – على جزئيات الحدث ويأتي بأمور دقيقة فيها ليميزها عن غيرها؟

فيأتي بنسب المرأة كاملاً ويقول : هي فلانة ابنة فلان ، وأمها فلانة ، وإنها تزوجت من فلان في التاريخ الفلاني ، ثم تزوجها فلان في الواقعة الفلانية ، إلى غيرها من النكبات الدقيقة المميزة للأشخاص عند نقل الحدث !

وبعد أيضاً كل هذه الملابسات والقضايا كيف يمكن لنا أن نحل هذه الإشكالية ، وهل يصح القول بأنّ عمر تزوج بأمٍ وبنتها في الإسلام؟ وما هو المخرج منه؟ وهل في طرح هذه المسألة هنا ما يفيدنا في موضوعنا - زواج أمٌ كلثوم - أم لا؟

أم علينا الاكتفاء بكونها فائدةً علمية وقفنا عليها وهي جديرة بالبحث والدراسة لأنّها لم تبحث من ذي قبل . وإليك نصوص تلك المفردة الحساسة والجديدة من كتب الأم .

من هي زوجة عمر:

فاطمة بنت الوليد ، أو ابنتها أم حكيم بنت الحارث ؟

نقف في كتب التاريخ والطبقات على اسم فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وهي أخت خالد بن الوليد بن المغيرة. وأم فاطمة وخالف، هي: حتمة بنت شيطان، وشيطان هو لقب لعبد الله ابن عمرو بن كعب بن وائلة^(١).

وقد تزوجت فاطمة بنت الوليد بن المغيرة في الجاهلية ابن عمها : الحارث بن هشام بن المغيرة.

والحارث : هو أخو أبو جهل لأبويه، وابن عم خالد بن الوليد ، وابن عم حتمة أم عمر بن الخطاب على الصحيح^(٢). ثم خلف عليها في الإسلام عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان^(٣).

وقد ذكر ابن سعد: الحارث في الطبقة الرابعة ، وقال: أسلم يوم الفتح وأصيب شهيداً بالشام... كما ذكره في الصغير في الطبقة الخامسة وقال: يكفي [الحارث] أبا عبد الرحمن، مات في طاعون عمواس بالشام سنة ثمانية عشر ، وخلف عمر على امراته فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، وهي أم عبد الرحمن

١- الطبقات الكبرى: ٢٦١: ٨.

٢- أسد الغابة: ١: ٢٢٢.

٣- ذكر أصحاب النسب والمؤرخون في أولاد عثمان اسم: الوليد وسعيد وأم عثمان، وقالوا: أحهم فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، انظر نسب قريش: ٣٦ وطبقات ابن خياط: ٢٣٣ وتاريخ مدينة دمشق: ٢١: ٢٢١ والمنتظم: ٢: ٥٢ والواافي بالوفيات: ٢٠٧٦ ونهاية الأربع: ٣٢١: ٥

ابن الحارث ...^(١).

فالحارث ، إمّا أصيّب في واقعة اليرموك في الشام سنة ١٥ - كما في بعض النصوص - ، أو مات في طاعون عمواس سنة ١٨ .

المهم أنّ عمر بن الخطاب قد تزوجها بعد الحارث ، وقد أطبق المؤرخون على أنّ الحارث كان له من فاطمة بنت الوليد عدة أولاد ، أعقب منهم: عبد الرحمن ، وأم حكيم بنت الحارث ، وإليك ترجمة بسيطة لكلّ واحد منها .

عبد الرحمن بن الحارث

فعبد الرحمن بن الحارث ، كان اسمه إبراهيم فغيّر عمر إلى عبد الرحمن^(٢) لما دعا إلى تغيير أسماء الأنبياء ، فكان من فضلاء التابعين^(٣) . وقيل أنه من الصحابة ، وقد عدّه ابن سعد فيمن أدرك النبي ولم يحفظ عنه شيئاً^(٤) . قال الواقدي: أحسبه كان ابن عشر سنين حين قبض رسول الله ، توفي في خلافة معاوية^(٥) .

١ - تهذيب الكمال ٥: ٢٩٦ لم أفهم مقصود المزي في قوله : « وذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة ... كما ذكره في الصغير في الطبقة الخامسة » فابن سعد ذكره في ٥: ٤٤٤ في « تسمية من نزل مكة من أصحاب رسول الله » وهو رابع صحابي مذكور منهم ، فلعله أراد مثل هذا ، فإن كان غيره فهو ملبس وإلا فهو وهم . وهذا ما قاله الأستاذ بشار عواد في هامشه على تهذيب الكمال انظره .

٢ - مختصر تاريخ مدينة دمشق ٤: ٦٤٣ .

٣ - جمهرة أنساب العرب ٦٦: ٤ .

٤ - تاريخ مدينة دمشق ٣٤: ٢٧١ .

٥ - تاريخ مدينة دمشق ٣٤: ٢٧١ .

خرج مع أبيه الحارث بن هشام إلى الشام مجاهداً وهو صغير، وأقام بها مدة ثم رجع إلى المدينة ، وأرسلته عائشة إلى معاوية بدمشق يكلّمه في حجر ابن الأدبر الكندي، فألغاه قد قتله^(١).

وفي الاستيعاب: وخرج [الحارث] إلى الشام في أيام عمر بن الخطاب بأهله وماله، فلم يزل يجاهد حتى استشهد يوم اليرموك في رجب من سنة خمس عشرة، وقيل: بل مات في طاعون عمواس سنة سبع عشرة ، وقيل: سنة خمس عشرة.

ولما توفي [الحارث] تزوج عمر بن الخطاب امرأته: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، أخت خالد بن الوليد، وهي أم عبد الرحمن بن الحارث بن هشام^(٢). وفي أسد الغابة: عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ... قال مصعب الزبيري والواقدي: كان عبد الرحمن ابن عشر سنين حين قبض النبي ، وكان من فضلاء المسلمين وخيارهم علمًا ودينًا وعلو قدر.

وتوفي أبوه الحارث بن هشام في طاعون عمواس ، فتزوج عمر بن الخطاب امرأته: فاطمة، أم عبد الرحمن، ونشأ عبد الرحمن في حجر عمر ، وكان اسمه إبراهيم فغير عمر اسمه لما غير أسماء من تسمى بالأنبياء^(٣). وهنا نكتة تجب الإشارة إليها وهي : أنّ أم حكيم ابنة فاطمة بنت الوليد كانت قد تزوجت في الجاهلية قبل عكرمة ابن أبي جهل : عتبة بن سهل ، وكانت لها منه بنتاً اسمها فاختة ، والأخيرة كانت تعيش مع أمها أم حكيم حينما جاء عكرمة إلى الشام.

١- تاريخ مدينة دمشق ٣٤:٢٦٦ .

٢- الإستيعاب ١: ٣٠٣ .

٣- أسد الغابة ٢: ١٨٩ حسب ترقيم الموسوعة الشاملة .

فهي نسب قريش : فولدُ الحارثُ بن هشام: عبد الرحمن ، وهو الشريد ، أُتى به من الشام، وبفاخته بنت عتبة بن سهيل بن عمرو بن عبد شمس ... ولم يكن بقي من ولد سهيل بن عمرو غيرها، فسماهما عمر بن الخطاب (الشريديين) وقال: زوجوا الشريد بالشريدة لعلَّ الله أن ينشر منها خيرا.

فزوج عبد الرحمن بن الحارث: فاختة، وأقطعهما عمر بن الخطاب بالمدينة خطة، فأوسعها لها، فقيل: أكثرت لها يا أمير المؤمنين، فقال: عسى الله أن ينشر منها ولداً كثيراً رجالاً ونساءً، وأمه: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة.

وأم فاختة: أم حكيم ابنة الحارث بن هشام [واسمهما] فاطمة أيضاً ، فليس للحارث بن هشام عقب إلّا من ولده عبد الرحمن ومن أم حكيم.

كانت أم حكيم تحت عكرمة بن أبي جهل ، فقتل عنها يوم اليرموك شهيداً ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص ، فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيداً ، فتزوجها عمر بن الخطاب فولدت فاطمة من عمر بن الخطاب.^(١)

وفي أنساب الأشراف: فولد الحارث بن هشام... وعبد الرحمن بن الحارث وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة - ويقال: خالدة بنت الوليد - وكان يقال له^(٢) ولا مرأته -

١- نسب قريش: ٩٩.

٢- أي لعبد الرحمن بن الحارث .

وهي فاختة بنت عتبة بن سهل - شريفاً قريش، وذلك لأنّ
أبويهما غزوا فهلكا بالشام ، وجيء بهذين صغيرين فقال
عمر: زوجوا هذه بهذه لعل الله أن يخرج بينهما ذرية ،
فُرِّجَا.^(١)

وهذا يعني بأن عبد الرحمن بن الحارث تزوج بنت اخته أم حكيم من
زوجها الأول : عتبة بن سهل ، المسماة بـ«فاختة» في الإسلام وقد قام
بالتزويج عمر بن الخطاب، وهذا الكلام يسيء إلى عمر لتعهده الزواج من
فاختة ، لأنّ عبد الرحمن بن الحارث هو حال فاختة، وهو يحرم عليها في
الإسلام .

كما أنّ هذا العمل لا يتفق مع ما جاء من فضائل عبد الرحمن بن الحارث
«وأنّه كان صهر عثمان، تزوج مريم ابنة عثمان، وهو من أمره عثمان أن يكتب
المصحف مع زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الله بن الزبير، وشهد
الدار مع عثمان، وجرح وحمل إلى بيته ، وشهد الجمل مع عائشة».^(٢) إلى
غيرها من المكارم والفضائل المذكورة له في كتب التاريخ والرجال
والترجم .

فهو إماماً من الصالحين ، أو من الفاسقين غير الملزمين ، فإن كان من
المؤمنين الصالحين فلا يتزوج ابنته ، وأما إن كان من الفاسقين غير
الملزمين فعلى الإسلام السلام .

كانت هذه صورة مصغرّة عن حياة عبد الرحمن بن الحارث ، والآن مع
حياة اخته أم حكيم بنت الحارث .

١- أنساب الأشراف ٣: ٣٤٨ بترقيم الشاملة.

٢- أسد الغابة ٢: ١٩٠ الشاملة.

أم حكيم بنت الحارث

وأم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة كانت مع عكرمة بن أبي جهل في أواخر الجاهلية وأوائل الإسلام ، وقد سمي عكرمة والحارث ضمن (من خرج بامرأته إلى أحد من المشركين) ، فقال ابن كثير في سيرته : ... وخرج عكرمة بن أبي جهل بزوجته ابنة عمّه **أم حكيم**
بنت الحارث بن هشام بن المغيرة .

وخرج عمه الحارث بن هشام بزوجته فاطمة بنت الوليد بن المغيرة^(١) .

وأم حكيم بنت الحارث بعد وفاة عكرمة ، تزوجها خالد بن سعيد بن العاص ، ثم عمر بن الخطاب .

وفي الطبقات الكبرى عن عبد الله بن الزبير ، قال: لما كان يوم الفتح أسلمت **أم حكيم** بنت الحارث بن هشام امرأة عكرمة بن أبي جهل وأتت رسول الله فبايعته^(٢) .

وجاء مثلك في أمها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، وأنها أسلمت يوم الفتح .
نعم ، كانت **أم حكيم** بنت الحارث وكذا أمها فاطمة بنت الوليد من النساء اللواتي أسلمن قبل أزواجهن .

ففي تاريخ مدينة دمشق: **أم حكيم** بنت الحارث بن هشام بن المغيرة... المخزومية ، وأمها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبد الله -
أخت خالد - وهي التي تنسب لها قنطرة **أم حكيم** بدرج صُفَر ، ولها

١- سيرة ابن كثير ٣:١٩ .

٢- الطبقات الكبرى ٨: ٢٦١ .

صحبة مع النبي ، واستأمنته لبعلها عكرمة بن أبي جهل وخرجت معه إلى الشام غازية فقتل عنها ، فتزوجها خالد بن سعيد، وكانت يوم أحد مع زوجها قبل أن يسلم^(١).

وفي نص آخر: إنْ أُمّ حكيم بنت الحارث كانت تحت عكرمة بن أبي جهل ، فأسلمت يوم الفتح بمكة ، وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليمن، فارتحلت أُمّ حكيم حتى قدمت عليه اليمن فدعنته إلى الإسلام فأسلم^(٢). وإليك الآن نصوص زواج عمر منها .

زواج عمر من أُمّ حكيم

عرفنا ما سبق بأنّ أُمّ حكيم بنت الحارث قد تزوجت عدّة ازواج في الجاهلية والإسلام ، والآن لننسط الكلام عن أزواجها في الجاهلية والإسلام .

فقد كان لها في الجاهلية زوجان، هما :

عكرمة بن أبي جهل ، وعتبة بن سهيل بن عمرو - أبو فاخته التي تزوجها عبد الرحمن بن الحارث، «الشريذ» أيام عمر -. كما كان لها زوجان في الإسلام، هما:

١. خالد بن سعيد بن العاص والذي تزوجها بعد قتل عكرمة في يوم اليرموك أو طاعون عمواس لاختلاف النصوص .

ففي نسب قريش :... وكانت أُمّ حكيم تحت عكرمة بن أبي جهل، فقتل عنها يوم اليرموك شهيدا ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص، فقتل

١- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٣.

٢- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٤٢.

عنها يوم مرج الصفر شهيدا، فتزوجها عمر بن الخطاب فولدت له فاطمة بنت عمر بن الخطاب^(١).

وفي أسد الغابة: أم حكيم بنت الحارث بن هشام القرشية المخزومية، وأمها فاطمة بنت الوليد، أخت خالد، وشهدت أحد كافرة، ثم أسلمت يوم الفتح. وكانت تحت ابن عمها عكرمة بن أبي جهل، ولما أسلمت كان زوجها قد هرب إلى اليمن، فاستأمنت له من النبي ... وقتل عنها عكرمة، فتزوجها خالد بن سعيد، فلما نزل المسلمون مرج الصفر عند دمشق أراد خالد أن يُعرّس بها، فقالت: لو تأخرت حتى يهزّ الله هذه الجموع؟ فقال: إنّي تحدّثني أنّي أقتل، قالت: فدونك، فأعرّس بها عند القنطرة التي بالصفر، فبها سميت قطرة أم حكيم، وأولم عليها، فما فرغا من الطعام حتى تقدمت الروم، وقاتلوا وقتل خالد، وقاتلت أم حكيم يومئذ فقتلت سبعة بعمود الفسطاط الذي عرّس بها خالد.^(٢)

وفي تاريخ مدينة دمشق: أراد خالد أن يعرّس بأم حكيم ، فجعلت تقول: لو تأخرت الدخول حتى يفضم الله هذه الجموع... وكانت وقعة مرج الصفر في المحرم أربع عشر في خلافة عمر بن الخطاب.^(٣)

وفي آخر: قال محمد بن شعيب: فلم يقم معها إلا سبعة أيام ... وإنّ عمر تزوجها بعده^(٤).

٢. عمر بن الخطاب: ففي الجزء المتمم لطبقات ابن سعد: الحارث بن

١ - نسب قريش: ٩٩.

٢ - أسد الغابة: ٣: ٤٣٤.

٣ - تاريخ مدينة دمشق: ٧٠: ٢٢٧.

٤ - تاريخ مدينة دمشق: ٧٠: ٢٢٨.

هشام بن المغيرة... فولد الحارث: عبد الرحمن، وأم حكيم تزوجها عكرمة ابن أبي جهل بن هشام بن المغيرة، ثم خلف عليها عمر بن الخطاب فولدت له فاطمة.

وأمهما: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم.
وفي نسب قريش بعد أن ذكر خبر الشريد والشريدة، قال: كانت أم حكيم تحت عكرمة بن أبي جهل فقتل عنها يوم اليرموك، فخلف عليها خالد ابن سعيد بن العاص، فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيداً، فتزوجها عمر بن الخطاب، فولدت فاطمة بنت عمر بن الخطاب.^(١)

وفي الطبقات الكبرى في ترجمة عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل... يقول: فولد عبد الرحمن بن زيد... وعبد الله بن عبد الرحمن ورجل آخر، وأمهما فاطمة بنت عمر بن الخطاب، وأمهما أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة.^(٢)

وفي تاريخ مدينة دمشق عن ابن سعد ، قال: فولد الحارث بن هشام : عبد الرحمن، وأم حكيم تزوجها عكرمة بن أبي جهل، ثم خلف عليها عمر بن الخطاب فولدت له فاطمة.

وأمهما فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم^(٣).
وفيه أيضاً: وأم عبد الرحمن بن الحارث، وأخته: أم حكيم بنت الحارث؛ فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، وليس للحارث بن هشام ولد إلا من: عبد الرحمن، ومن أم حكيم ، [وأم حكيم] كانت تحت عكرمة بن أبي جهل ،

١- نسب قريش: ٩٩.

٢- الطبقات الكبرى ٥: ٤٩ - ٥٠ ، تعجیل المنفعة ١: ٢٢٧ .

٣- تاريخ مدينة دمشق ٣٤: ٢٧١ .

فقتل عنها يوم اليرموك شهيدا ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص ،
فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيدا ، فتزوجها عمر بن الخطاب ، فولدت له
فاطمة بنت عمر .

فتزوج فاطمة [بنت عمر بن الخطاب]: عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ،
فولدت له: عبد الله بن عبد الرحمن بن زيد^(١) .

وفيه أيضاً: قتل خالد بن سعيد بن العاص بمرج الصفر شهيدا ،
وكانت امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام ، دخل بها بمرج الصفر ...
وكانت قبله تحت ابن عمها عكرمة بن أبي جهل قتلت عنها يوم فَحْل ، فلما
انقضت عدتها ، خطبها يزيد بن أبي سفيان و خالد بن سعيد ، فح涸ت^(٢) إلى
خالد ، ثم تزوجها عمر بن الخطاب ، فهي التي تَسَحَّرَ عندها عبد الرحمن بن
الحارث ، لأنّ أم عبد الرحمن: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ماتت قبل ذلك
بمدة وهي [أم] أم حكيم.^(٣)

وقال الطبرى في تاريخه وابن الأثير في الكامل عند ذكر أسماء ولد عمر
ونسائه ، قال الطبرى : وتزوج أم حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومي
في الإسلام فولدت له فاطمة فطلقتها ، وقيل لم يطلقها.^(٤)

وفي تهذيب الكمال عن الطبقات: فولد الحارث بن هشام: عبد الرحمن ،
وأم حكيم تزوجها عكرمة بن أبي جهل ، ثم خلف عليها عمر بن الخطاب

١ - تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٥ .

٢ - أي مالت إليه .

٣ - تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٦ .

٤ - تاريخ الطبرى ٢: ٥٦٣ ، والكامل في التاريخ ٢: ٤٥٠ .

فولدت له فاطمة^(١).

هذه النصوص تشير إلى زواج عمر بأم حكيم بعد مقتل خالد بن سعيد ابن العاص في الشام بمرج الصفر.

وقد كان قبل ذلك قد قتل عكرمة بن أبي جهل في يوم اليرموك (= يوم فحل)، وليس في تلك النصوص أن عكرمة مات في طاعون عمواس ، إذن تزوجها خالد في الشام في معركة اليرموك بعد مقتل زوجها ، ثم قتل هو عنها أيضاً يوم مرج الصفر .

فيكون تاريخ زواج عمر منها في أواخر سنة ١٦ هـ .

بعد كل هذه النصوص إليك الأخبار الدالة على تزوج عمر بأمها في هذا التاريخ أو قبله أو بعده.

فيعمر سواء كان قد تزوج أم حكيم قبل أمها أو تزوجها بعدها، وسواء كان قد طلقها أو لم يطلقها ، ففي كل واحدة من تلك الاحتمالات ترد اشكالات كثيرة، لأن عكرمة لو كان قد قتل في معركة اليرموك سنة ١٥ ، فلا بد لأم حكيم أن تعتد بعذتها الشرعية ، وخالف بن سعيد بن العاص كان قد تزوجها بعد انقضاء عذتها من عكرمة ، ثم اعتدت عدة أخرى لموت خالد ، وهاتين العدتين مع ما يرافقها من ملابسات تستمر لسنة أو أكثر ، لأن واقعة اليرموك وقعت بعد انقضاء أشهر من السنة الخامسة عشر للهجرة، وكذا زواج عمر يمكن أن يكون قد وقع لأشهر من انتهاء عذتها على خالد بن سعيد ، وبذلك لا يمكن تصوّر زواجهما من عمر إلا في أواخر سنة ١٦ للهجرة أو أوائل سنة ١٧ للهجرة .

عمر يتزوج فاطمة بنت الوليد أيضاً

اختلف المؤرخون في تاريخ وفاة الحارث بن هشام - زوج فاطمة بنت الوليد ، فقيل: في رجب سنة خمس عشرة يوم اليرموك، وقيل: سنة ١٦ أو ١٧ أو ١٨ في طاعون عمواس، وقيل: في سنة عشرين.

مع اطباقي الكل على أنّ عمر بن الخطاب أُخْلِفَ عليها بعد موت الحارث، وهناك نصوص تشير إلى أنّ عثمان كان قد تزوجها بعد الحارث أيضاً، فكيف يمكن الجمع؟

فاطمة بنت الوليد كانت حصيفة عاقلة ، وقد استشارها خالد بن الوليد ، لوفرة عقلها وحسن تدبيرها في معركة اليرموك^(١) وبعدها: ولا يستبعد أن تكون هذه الاستشارة جاءت لمكانة فاطمة وابنتهما أم حكيم عند عمر ، لأنّه كان يريد الزواج بها ، ففي بعض الأخبار : أنّ فاطمة خرجت مع زوجها الحارث ، ولما مات زوجها عادت إلى المدينة ، وقد تزوجها عمر بن الخطاب بعد رجوعها بقليل^(٢).

١ - انظر تاريخ الطبرى ٦٢٤ : ٢ وفيه أن عمر كتب إلى أبي عبيدة أن انزع عمامته [أي عمامه خالد] وقاسميه ما له نصفين، فلما ذكر أبو عبيدة ذلك لخالد قال: انظري استشر أخي في أمري، ففعل أبو عبيدة ، فدخل خالد على أخيه فاطمة بنت الوليد، وكانت عند الحارث بن هشام، فذكرها ذلك ، فقالت: والله لا يحبك عمر أبداً... فقبل رأسها وقال: صدقت والله. وفي تاريخ مدينة دمشق ١٦ : ٢٦٧ ، والبداية والنهاية ٧ : ١٣١ ، وكتن العمال ١٣ : ٣٦٩ / ٣٧٠٢٠ ، يوجد نص تعرف من خلاله سر هذه العداوة ، وأنها كانت منذ عهد المراقة ، فقال: اصطرع عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وهما غلامان - وكان خالد ابن خال عمر - فكسر خالد ساق عمر فعوّلحت وجبرت ، وكان هذا سبب العداوة بينهما.

٢ - الدرر المثور في طبقات ربات الخدور ٢ : ١٣٨ .

ففي إكمال تهذيب الكمال: الحارث بن هشام بن المغيرة ... - أخو سلمة ، وأبي جهل - قال أبو عمرو: كان من فضلاء الصحابة وخيارهم ، وكان من المؤلفة قلوبهم، ومن حسن إسلامه بعد ... وقال المدائني : قتل يوم اليرموك في رجب سنة خمس عشرة، ولم يبق من ولده إلا: عبد الرحمن، وأخته أم حكيم.

وفي كتاب أبي نعيم: مات سنة سبع عشرة، وكانت تخته فاطمة بنت الوليد، أخت خالد، فخلف عليها عمر بن الخطاب، وقال ابن الكلبي : استشهد يوم أجنادين ، وكذا قاله أبو عبيد بن سلام، وزعم الجهمي أن ذلك باطل^(١).

وفي البداية والنهاية: قال سيف بن عمر : وفي ذي القعدة من هذه السنة وهي عنده سنة ست عشرة، جعل عمرو [بن العاص] المسالح على أرجاء مصر، وذلك لأنّ هرقل غزا الشام ومصر في البحر ... قال الواقدي: وفيها تزوج عمر فاطمة بنت الوليد بن عتبة التي مات عنها الحارث بن هشام في الطاعون، وهي أخت خالد بن الوليد^(٢).

وفي الاستيعاب وأسد الغابة: وخرج الحارث إلى الشام في زمن عمر بن الخطاب راغباً في الرباط والجهاد ... فلم يزل بالشام مجاهداً حتى مات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة.

وقال المدائني: قتل الحارث بن هشام يوم اليرموك، وذلك في رجب سنة خمس عشرة، وخلف عمر بن الخطاب على امرأته فاطمة بنت الوليد بن

١ - إكمال تهذيب الكمال ٣٢٥:٣.

٢ - البداية والنهاية ٧:١٠٠ .

المغيرة ، وهي أُم عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ^(١).

وفي الطبقات الكبرى: عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن ...

وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن ...

ويكنى عبد الرحمن أبا محمّد... مات أبوه الحارث في طاعون عمواس بالشام سنة ثمانية عشرة، فخلف عمر بن الخطاب على أمرأته فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، وهي أُم عبد الرحمن بن الحارث، فكان عبد الرحمن في حجر عمر وكان يقول: ما رأيت ربيباً خيراً من عمر بن الخطاب ^(٢).

وفي الإصابة : عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة... وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة أخت خالد ... خرج أبوه بعد النبي لما خرج إلى الجهاد بالشام، فمات أبوه في طاعون عمواس سنة ثانية عشرة، وتزوج عمر أمه فنشأ في حجر عمر، فسمع منه ومن غيره، وتزوج بنت عثمان ، ثم كان ممن ندبه عثمان لكتابة المصاحف من شباب قريش ^(٣).

وفي أسد الغابة: عبد الرحمن بن الحارث بن هشام... وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ... توفي أبوه الحارث بن هشام في طاعون عمواس، فتزوج عمر بن الخطاب امرأته: فاطمة، أُم عبد الرحمن، ونشأ عبد الرحمن في حجر عمر ^(٤).

وفي تاريخ الطبرى: قال أبو جعفر : وفي هذه السنة - أعني سنة عشرين - غزا أرض الروم ... وتزوج عمر فاطمة بنت الوليد، أُم عبد الرحمن بن

١- الاستيعاب ١: ٩٠، أسد الغابة ١: ٢٢٣.

٢- الطبقات الكبرى ٥: ٥.

٣- الإصابة ٢: ٣٤٢.

٤- أسد الغابة ٢: ٨٩.

الحارث بن هشام، قال: وفيها توفي بلال بن رباح^(١).

وفي تاريخ مدينة دمشق: أخبرنا محمد بن سعد ، أخبرنا محمد بن عمر ، قال: وفيها - يعني سنة عشرين - تزوج عمر بن الخطاب فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، أم عبد الرحمن بن الحارث بن هشام^(٢).

بعد كل هذا ماذا عسانا أن نقول أمام هذه النصوص وقد رویت بأسانيد معتبرة عند أئمة التاريخ والطبقات، فهل لنا أن نقول: إن عمر بن الخطاب جمع بين الأم وبنتها في الإسلام؟

أو أن نقول : إنه تزوج أحدهما دون الأخرى ، أو طلق إحداهما ثم تزوج بالأخرى ؟ فمن هي المتزوج بها ، هل هي أم حكيم؟ أم أمها: فاطمة بنت الوليد؟ وهل يجوز تزوج البنت ثم طلاقها ، وتزوج الأم من بعدها أم لا؟

إنها مسألة شرعية مهمة وعلى الفقهاء والمؤرخين دراستها ، فالاعلام من مؤرخي وفقهاء العامة لم يتوجهوا إلى هذه الاشكالية بصرف النظر إلى التناقضات الموجودة فيها ، بل إنهم لم يبحثوها ويدرسوها ، وإن كان بعض المتأخرین أمثال ابن عبد البر وابن حجر قد تنبه إليها ، فقد قال في أسد الغابة: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية، أخت خالد بن الوليد، أسلمت يوم الفتح وبأيوب النبي ، وهي زوج ابن عمها الحارث بن هاشم بن المغيرة المخزومي، قاله أبو عمر ، وقال : يقال : تزوجها بعده عمر ، وفي ذلك نظر^(٣).

١- تاريخ الطبرى ٣: ٢٠١ ، الكامل في التاريخ ١: ٤٥٣ .

٢- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٤٤ ، مختصر تاريخ مدينة دمشق ٦: ٣٠٦ .

٣- الاستيعاب ، اسد الغابة ٣: ٤٠١ ، الاصادبة ٤: ٤٥ .

لماذا (في ذلك نظر)؟ الجواب : لثبت زواج عمر بابتها أم حكيم بنت الحارث ، قال الدكتور بشار عواد معروض معلقاً على ما نقله المزي عن ابن سعد ، بقوله:

جاء في حواشى النسخ تعليق للمؤلف نصّه : « وفي هذا الكلام وفي الذي قبله نظر، فإنه يتضمن أن عمر تزوج أم حكيم وتزوج منها فاطمة بن الوليد بن المغيرة»^(١).

نعم، قد يمكن أن نخرج من هذه الإشكالية إذا أخذنا بكلامي ابن حجر وابن عبدالبر الآنف . ويرد ما في نسب قريش^(٢) وتاريخ الطبرى^(٣) والبداية والنهاية^(٤) ، فإنهم لم يعدوا اسم فاطمة بنت الوليد في زوجات عمر ، في حين ذكروا اسم ابنته أم حكيم.

نعم، إنهم لم يذكرواها ضمن زوجات عمر ، بل ذكروها في حوادث سنة عشرين للهجرة^(٥) . وقالوا بأن عمر قد تزوجها ، وهذا ما ذكره أيضاً ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق^(٦) ، والقول الأخير يشككنا بأخذ تخریج ابن حجر وابن عبد البر .

أجل، وقد جمع بعض الكتاب المعاصرين بين الأم وبابتها في كتابه وعدهما زوجتين من أزواج عمر ، فقال مؤلف : « دراسة نقدية في المرويات

١ - انظر هامش تهذيب الكمال ١٧: ٤٢ .

٢ - نسب قريش: ١١٥ .

٣ - تاريخ الطبرى ٢: ٥٦٣ .

٤ - البداية والنهاية ٧: ١٥٦ ، ١٥٧ .

٥ - تاريخ الطبرى ٣: ٢٠١ ، البداية والنهاية ٧: ١١٦ ، الكامل في التاريخ ١: ٤٥٣ .

٦ - تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٤٤ .

في شخصية عمر بن الخطاب» تحت رقم ٧: وأم حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومية، تزوجها عمر بن الخطاب بعد استشهاد زوجها خالد بن سعيد بن العاص بموقعة مرج الصفر ببلاد الشام.

ثم قال تحت رقم ٩: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية، تزوجها عمر بعد وفاة زوجها الحارث بن هشام^(١).

ولا أدرى كيف لا يفقه الكاتب ، فيذكر الأم وبنتها فيقول تحت رقم ٧ : وأم حكيم بنت الحارث بن هشام ثم يأتي ويقول تحت رقم ٩ : فاطمة تزوجها عمر بعد وفاة زوجها الحارث بن هشام .

ألا يستحق هذا الأمر الخطير أن يتأمل هنيئة في اسم الحارث وأنه زوج لفاطمة وأب لأم حكيم !! كي يحتمل بعدها بأنّ فاطمة زوجته هي أم أم حكيم بنت الحارث .

إذن اتضح للمطالع الكريم ملابسات كثيرة في هذا الزواج وقد عرف بأنّ مسألة زواج عمر من أم كلثوم لم تكن من المسلمات غير القابلة للنقاش في التاريخ والفقه والحديث كما يقولون ، بل إنّها قضية مشكوكة يرد عليها ألف إشكال وإشكال .

وحتى اننا يمكننا أن نوظف زواجه من أم حكيم بنت الحارث بزواجه من أم كلثوم بنت علي ، بمعنى أنّ رسم خط أم حكيم يقارب رسم خط أم كلثوم (= أم كلثوم) ، وبها أنّ زواجه من أم حكيم بنت الحارث وقع في حدود السنة السابعة عشر فهو وقع في نفس السنة التي خطب فيها عمر أم كلثوم ابنة علي ، مع الأخذ بنظر الاعتبار أنّ أم أم

١ - دراسة نقدية في المرويات في شخصية عمر بن الخطاب ١: ٢٣٤ .

حكيم بنت الحارث هي فاطمة بنت الوليد، فكذلك أم كلثوم بنت علي هي فاطمة بنت محمد ، ولكل واحدة من هاتين الزوجتين لعمر (أم حكيم وأم كلثوم) بنت مسمة بفاطمة ، فقد يمكن أن نحتمل - وإن كان هو بعيد بنظرنا - وقوع تصحيف وتحريف بين أم حكيم وأم كلثوم؛ لتقابُب رسم الخط ، ولا تحداد تاريخ الزواج ، ولكون اسم أم كلّ واحد منها وبنتها واحد وهي فاطمة .

إذن، مسألة زواج عمر من أم كلثوم لم تكن ثابتة، بل يكتنفها الكثير من الغموض، بل فيها تعريض بعمر دينياً وخلقياً ، بل إن الإشكالية الخلقية في سيرة الخليفة لم تنحصر في زواجه من أم كلثوم بنت علي ، أو خطبته لأم كلثوم بنت أبي بكر، أو زواجه بعاتكة بنت زيد ، بل ترافق هذه السيرة دائماً زيجاته الأخرى أيضاً ، وغالبها مقرونة بالإكراه والجبر ، إذ وقفت على عراكه مع عاتكه حتى غلبها وأخذ يؤفف اف ، اف ، وقول أم كلثوم بنت أبي بكر لأنختها عائشة : **تَنْكِحِنِي عَمْر؟... وَاللَّهُ لَئِنْ فَعَلْتُ لَأُدْهِنَ أَصِحَّنَ عَنْ قَبْرِ النَّبِيِّ^(١)**.

فنقل هذه الأمور تسيء إلى الخليفة والخلافة، ولا أراها مفيدة للإسلام والمسلمين ، لأنّها ستجعل المسلمين في دوامة من الصراع والتناحر ، وإن إثاراتهم المتكررة لهذا مسائل هي التي دعتني للبحث والتنقيب فيها ، وقد أوقفتني كذلك على أمور جديدة كانت خافية علىّ، ما دعتني لتسلیط الضوء عليها وبيانها ، وقد جئت بها وكشفت عنها حينما رأيت إصرار الآخرين على استغلال زواج عمر من أم كلثوم ابنة علي واستغلاّلها لرسم الأخوة المزعومة

بين آل البيت والصحابة ، أو أقلّها بين عليٌّ وعمر .

وهناك إشكالية أخرى في مزاوجاته وسيرته، وهي تبين تحبط الخليفة في قراراته ، فمن جهة يستاء من خالد بن الوليد ويغضب منه، ومن الجهة الأخرى يتزوج بإمرأته بعد موته ، وذلك بعد قبوله وصيته حسبما يقولون ، اذ قال خالد لأبي الدرداء : فقد جعلت وصيتي وتركتي وإنفاذ عهدي إلى عمر بن الخطاب... فقدم [أبو الدرداء] بالوصية على عمر ، فقبلها وترحّم عليه ، وأنفذ ما فيها ، وتزوج عمر بعده امرأته^(١) .

فما يعني زواجه بأرملة خالد ، وهل أنّ قبول الوصية وانفاذ عهد خالد يستلزم التزوج بأرملته ، وهل أنّ زواجه بها جاء حباً بخالد أو تنكيلًا به ؟ فزواجه منها عن محبة لا يمكن قبوله ، وتنكيلًا به ليس عليه دليل . نحن لا يمكننا إلا أن نقول بأنه أقدم على الزواج منها لأمر غريزي في نفسه ليس إلا ، وهو الذي عرفناه من عمر في موقفه مع النساء وزيجاته الأخرى .

وبهذا نكون قد انتهينا من البحث التاريخي والاجتماعي ، ولنختمه ببيان مجمل ما قاله الشيعة في هذا المجال، عسى أن نقف فيه على أشياء جديدة لم يطرق سمعنا أو نقرأ عنها ، ثم لنتنقل إلى الجانبين: الفقهى والعقائدى ، لأنّ فيها أموراً لم تبحث ولم يتطرق إليها أحد قبلنا.

١ - تاريخ مدينة دمشق ١٦ : ٢٧٢ ، بغية الطلب ٧: ٣١٦٦ ، مختصر تاريخ مدينة دمشق ٨ :

مجمل ماقاله الشيعة :

والآن مع مجمل ما يقوله الشيعة الإمامية بهذا الصدد ، حيث إنّ الذي ذهب منهم إلى وقوع الزواج علّ وقوعه بأنّه كان عن جبٍ وإكراه لا عن طيب خاطر ، وساق كلامه بأدلة :

- منها ما رواه أبو القاسم الكوفي : أنّ عمر بعث العباس إلى عليٍّ يسأله أن يزوجه أمّ كلثوم ، فامتنع عليه .

فلما رجع العباس إلى عمر يخبر إمتناعه ، قال : يا عباس ! أيأنت من تزويجي ؟ والله ، لئن لم يزوجني لأقتلنّه .

فرجع العباس إلى علي عليه السلام فأعلمه بذلك ، فأقام على عليه السلام على الامتناع .
فأخبر العباس عمر ، فقال له عمر : احضر في يوم الجمعة في المسجد ، وكن قريباً من المنبر لتسمع ما يجري ، فتعلم أبي قader على قتله إن أردتُ .

فحضر العباس المسجد ، فلما فرغ عمر من الخطبة قال : أيها الناس ، إن هاهنا رجلاً من أصحاب محمد وقد زنى وهو محسن ، وقد اطلع عليه أمير المؤمنين وحده ، فما أنتم قائلون ؟

فقال الناس من كلّ جانب : إذا كان أمير المؤمنين اطلع عليه فما الحاجة إلى أن يطلع عليه غيره ؟ ! ليمض في حكم الله .

فلما انصرف عمر قال للعباس : امض إلى علي فأعلمه بما قد سمعته ، فوالله ، لئن لم يفعل لأفعلن .

فصار العباس إلى علي فعرفه ذلك .

فقال علي عليه السلام : أنا أعلم أن ذلك مما يهون عليه ، وما كنتُ بالذى أفعل ما

يلتمسه أبداً . فقال العباس لئن لم تفعله فأنا أفعل ...
وأقسم عليه أن يجعل أمرها إليه ، ومضى العباس إلى عمر فزوجه
إياها^(١) .

• وقد ورد في نص آخر : أنه أمر الزبير أن يضع درعه على سطح عليّ ،
فوضعه بالرمح ، ليرميه بالسرقة^(٢) .

• وقال في إعلام الورى : قال أصحابنا : إنما زوجها منه بعد مدافعة
كثيرة ، وامتناع شديد ، واعتلال عليه بشيء بعد شيء ، حتى ألحّت له ضرورة
إلى أن ردّ أمرها إلى العباس بن عبد المطلب ، فزوجها إياها^(٣) .

• وعن كتاب الحسين بن سعيد ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن
سالم ، عن أبي عبد الله عائلاً : لما خطب عمر إلى أمير المؤمنين عائلاً قال له عائلاً :
إنها صبية.

قال : فأتي العباس فقال : ما لي ؟ أبي بأس ؟ !
قال له : وما ذاك ؟

قال : خطبْتُ إلى ابن أخيك فرَدَّني ...^(٤) .

• وفي نصّ المرتضى : فدافعني ومانعني وأنف من مصاوري ، والله
لأعورنَّ زمزم ، ولأهدمنَّ السقاية ، ولا تركت لكم يا بني هاشم منقبة إلا

١ - انظر الاستغاثة : ٧٨ - ٧٩ ، الصراط المستقيم ٣ : ١٣٠ .

٢ - الصراط المستقيم ٣ : ١٣٠ .

٣ - إعلام الورى ١ : ٣٩٧ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٢ : ٩٣ .

٤ - النوادر لأحمد بن عيسى الأشعري : ١٣٠ / ٣٣٢ ، الكافي ٥ : ٣٤٦ / ٢ ، الوسائل ٢٠ : ٥٦١ / ٢٦٣٥٠ .

وهدمتها ، ولا يُقِيمُنَّ عليه شهوداً يشهدون عليه بالسرقة ، وأحکم عليه بقطعه ، فأتاه العباس فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله إليه^(١) .

• وعن علي بن إبراهيم ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، وحماد ، عن زرارة ، عن أبي عبد الله عائلاً في تزويع أم كلثوم ، فقال : إن ذلك فرج غصباً^(٢) .

كانت هذه بعض النصوص الشيعية التي استدل بها من ادعى وقوع الزواج من أم كلثوم ، والتدبر في هذه النصوص يكشف أنّ الزواج قد أتى في إطار الجبر والإكراه ، وعن تقىٰ لا غير .

١- انظر رسائل المرتضى ١٤٩:٣ .

٢- الكافي ٥: ١ / ٣٤٦ ، وعنه في وسائل الشيعة ٢٠: ٥٦١ / ٢٦٣٤٩ وبحار الأنوار ٤٢ :

٣٤ / ١٠٦ ، وراجع الاستغاثة: ٧٨ عن عبد الله بن سنان .

الباحث الفقهي

أخبار في كتب السنة

ذكرنا قبل قليل بأن جمّعاً كثيراً من أبناء العامة ذهبوا إلى وقوع الزواج من أم كلثوم ، مستدلين بنصوص من التاريخ ، وفروع من الفقه ، وقد ناقشنا معظم النصوص التاريخية ، والآن نبدأ بمناقشته بعض الفروع الفقهية :

١- كيفية الصلاة على جنازة امرأة وطفل

وردت في كيفية الصلاة على جنازة امرأة وطفل عدة روايات، بعضها مروية عن نافع المدنى ، عن ابن عمر . وبعضها الآخر عن عبد الله أو عبيد الله البهى مولى مصعب بن الزبير . وثالثة عن الشعبي .

ورابعة عن عمّار مولى الحارث، أو مولى بنى هاشم ، أو عمار بن أبي عمار.
• أما رواية نافع ففيها : أنّ سعيد بن العاص قد صلّى على الجنازة ، وليس فيها أنّ الحسن والحسين كانوا مع من صلّى على أمّ كلثوم ، من أمثال:

ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأبي قتادة.

• وفي رواية عبد الله البهبي : أن عبد الله بن عمر قد صلّى عليها ، وشهد بذلك الحسن والحسين [ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن جعفر].

• وفي بعض المروي عن الشعبي : أنّ المصلي على الجنازة ابن عمر، لكن ليس فيها اسم للإمامين الحسن والحسين.

وفي بعضها الآخر : قد صلّى عليها ابن عمر وفي الجنازة الحسن والحسين.

وفي ما رواه عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن رزين ، عن الشعبي بيان لمسألة فقهية في كيفية ترتيب جنائز الموتى، وأنّ رجالاً منبني هاشم فعلوا مثل ما فعل ابن عمر في ترتيب الجنائز ، فقال الرواي: «أراه ذكر حسناً وحسيناً»، وليس فيه أنها كانا ضمن من صلى مع ابن عمر على الجنازة.

بل في الطبقات الكبرى: أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن زيد بن حبيب ، عن الشعبي بمثله، وزاد فيه: «وخلفه الحسن والحسين ابنا عليّ و محمد بن الحنفية و عبد الله بن عباس و عبد الله بن جعفر»^(١)، وهذه زيادة لم نشاهدها في النصوص الأخرى المروية عن الشعبي، إلا التي رواها البيهقي عنه في السنن الكبرى^(٢).

نعم، في المروي في تاريخ مدينة دمشق عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه : أنّ الإمام الحسين قال لعبد الله بن عمر : صل على أم كلثوم - فإنما هي

١ - الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٤.

٢ - السنن الكبرى ٤: ٣٨ / ٦٧٤٣ وعنه في عون المعبد ٨: ٤٣٤.

أمّك . وعلى أخيك زيد ، وضعاف في ساعة واحدة ^(١) .

• أما رواية عمار بن أبي عمار في كيفية الصلاة على جنازة إمرأة و طفل ، ففيها : أنّ والي المدينة سعيد بن العاص قد صلّى عليها و خلفه ثمانون من أصحاب رسول الله . ومعناه أنّ الحسن والحسين كانوا منهم .
والإليك تلك الروايات بطرقها الأربع :

١ - المدونة الكبرى للإمام مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال:
وضعت جنازة أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب من فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، وهي امرأة عمر بن الخطاب ، وابن لها يقال له : زيد ، فصُفِّفَ جمِيعاً ، والإمام يومئذ سعيد بن العاص ، فوضع الغلام مما يلي الإمام ، وفي الناس ابن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة ، فقالوا : هي السنة ^(٢) .

٢ - المصنف لعبد الرزاق : عن الثوري ، عن أبي حصين وإسماعيل ، عن الشعبي : أنّ ابن عمر صلّى على أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وزيد بن عمر ، فجعل زيداً يليه ، والمرأة أمّا أمّا ذلك ^(٣) .

١ - تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٩٤ والتاريخ الأوسط ١: ٤٢٤ / ١٠٢ . وفي الاستيعاب ٤: ١٩٥٦ وصلّى عليهما ابن عمر ، قدمه الحسن بن علي ، وكانت فيهما ستّان فيما ذكروا ، ولم يورث واحد منها من صاحبه لأنّه لم يعرف أوكلاً موتاً.

٢ - المدونة الكبرى ١: ١٨٢ ، الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٥ ، السنن الكبرى ٤: ٧١ و ٤: ٣٣ و ١: ٦٤١ ، معرفة السنن والأثار للبيهقي ١: ٥٥٩ و ٣: ١٦٢ ، سنن الدارقطني ٢: ٦٦ / ١٨٣٤ ، المتنقى لابن الجارود: ١٤٢ / ٥٤٥ ، المعرفة والتاريخ ١: ٧٦ ، المصنف لعبدالرزاق ٣: ٤٦٥ عن ابن جريج قال سمعت نافعاً .

٣ - المصنف لعبدالرزاق ٣: ٤٦٥ / ٦٣٣٦ .

٣ - مسند ابن الجعدي : عن عبيد ، حدثنا علي ، أنا شعبة ، عن أبي حصين ، عن الشعبي ، عن ابن عمر : أَنَّهُ صَلَى عَلَى أَخِيهِ وَأَمِّهِ أُمُّ كَلْثُومَ بَنْتَ عَلَيْ ، فَجَعَلَ الْغَلَامَ مَمِّا يَلِي إِلَيْهِ الْإِمَامَ وَالْمَرْأَةَ فَوْقَ ذَلِكَ .^(١)

٤ - المصنف لعبد الرزاق الصنعاني : عن الثوري ، عن رزين ، عن الشعبي ، قال : رأيته جاء إلى جنائز رجال ونساء فقال : أين الصعافقة ، أو : ما تقول الصعافقة ؟ يعني الذين يطعنون ، قال : ثم جعل الرجال مما يلون الإمام والنساء أمام ذلك ، بعضهم على إثر بعض ، ثم ذكر أنّ ابن عمر فعل ذلك بأمّ كلثوم وزيد ، وثمّ رجال من بنى هاشم ، قال : أراه ذكر حسناً وحسيناً^(٢) .

٥ - التاريخ الأوسط : حدثنا محمد بن الصباح ، ثنا إسماعيل بن زكرياء ، عن رزين البزار ، حدثني الشعبي ، قال : توفي زيد بن عمر وأمّ كلثوم ، فقدّموا عبد الله بن عمر وخلفه الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية وعبد الله ابن جعفر^(٣) .

٦ - وفيه أيضاً : حدثني محمود ، ثنا عبيد عن إسرائيل ، عن السدي ، عن عبيد الله البهوي ، قال : شهدت أمّ كلثوم وزيد بن عمر بن الخطاب ، صلي عليهما ابن عمر ، وشهد ذلك الحسن والحسين^(٤) .

٧ - تاريخ مدينة دمشق : أخبرنا أبو القاسم ابن السمرقandi وأبو بكر ابن الطبرى ، قالا : أنا أبو الحسين بن الفضل ، أنا عبد الله بن جعفر ، نا

١ - مسند ابن الجعدي : ٩٨ و ١١٤ ، المصنف لابن أبي شيبة : ٣ / ١٩٨ .

٢ - المصنف لعبد الرزاق : ٣ / ٤٦٦ .

٣ - التاريخ الأوسط : ١ / ٤١٩ .

٤ - التاريخ الأوسط : ١ / ٤٢٠ .

يعقوب ، حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثني عبد الله بن ميمون ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أنّ حسین بن علي قال لعبد الله بن عمر : صل على أم كلثوم بنت علي - فإنها هي أمك . وعلى أخيك زيد ، وُضِعَ في ساعة واحدة ^(١) .

٨ - وفي المعرفة والتاريخ : أخبرنا يونس بن عبيد ، عن عمار بن أبي عمار مولى بنى هاشم ، قال : كنت فيمن يختلف بين أم كلثوم وابنها زيد ، فصلّى عليهما أمير المدينة ، وَثَمَ الحسن والحسين ^(٢) .

٩ - وفي سنن أبي داود : حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ، ثنا ابن وهب ، عن ابن جريح ، عن يحيى بن صبيح ، حدثني عمار مولى الحارث بن نوفل : أنّه شهد جنازة أم كلثوم وابنها ، فجَعَلَ الغلام مما يلي الإمام ، فأنكرت ذلك ، وفي القوم ابن عباس ، وأبو سعيد الخدري ، وأبو قتادة ، وأبو هريرة ، قالوا : هذه السنة ^(٣) .

١٠ - وفي سنن النسائي عن نافع قريب من ذلك ^(٤) .

قال الزيلعي في نصب الراية : أخرج أبو داود والنمسائي عن عمار بن

١ - تاريخ مدينة دمشق : ١٩٤٩ .

٢ - المعرفة والتاريخ : ١ : ٧٦ .

٣ - سنن أبي داود السجستاني : ٣ / ٢٠٨ ، ٣١٩٣ / ٢٠٨ ، مستند ابن الجعدي : ١١٤ ، ٩٨ ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه : ٣ / ٨ ، ١١٥٦٨ ، عن عمار مولى بنى هاشم في الباب ١٤٠ في جنائز الرجال والنساء وأنظر المجموع للنووي : ٥ / ١٧٨ - ١٧٩ ، تلخيص الحبير : ٢ / ١٤٦ .

٤ - سُنن النسائي : ٤ / ٧١ ، ١٩٧٨ ، السنن الكبرى للنسائي : ١ / ٦٤١ ، ٢١٠٥ ، السنن الكبرى للبيهقي : ٤ / ٣٣ ، ٦٧١٠ ، المصطفى لعبدالرزاق : ٣ / ٤٦٥ ، ٦٣٣٧ ، المتقدى من السنن المسندة لابن الجارود : ١٤٢ / ٥٤٥ ، سُنن الدارقطني : ٢ / ٧٩ ، ١٣ ، المدونة الكبرى : ١٨٢ ، تاريخ مدينة دمشق : ١٩٤٩ ، خلاصة الأحكام للنووي : ٢ / ٩٦٩ .

أبي عمّار ، قال : شهدت جنازة أُمّ كلثوم وابنها ، فجعل الغلام ممّا يلي الإمام ، فأنكرت ذلك ، وفي القوم ابن عباس ، وأبو سعيد ، وأبو قتادة ، وأبو هريرة ، فقالوا : هذه السنة ، قال النووي رحمه الله : وسنه صحيح .

وفي رواية البيهقي : وكان في القوم الحسن ، والحسين ، وأبو هريرة ، وابن عمر ، ونحو من ثمانين من أصحاب رسول الله ﷺ^(١) .

قال النووي - شرح حديث صاحب المذهب - :

والسنة أن يقف الإمام فيها عند رأس الرجل وعنده عجيبة

المرأة ... - وروى عمّار بن أبي عمّار أنّ زيد بن عمر بن

الخطاب وأمه أُمّ كلثوم بنت عليٍّ - رضي الله عنهمَا - ماتا ،

فصلٌ عليهما سعيد بن العاص ، فجعل زيداً ممّا يليه وأمه ممّا

تلي القبلة ، وفي القوم الحسن والحسين و...^(٢) .

ولنا على هذه الروايات عدة تعليلات نكتفي بواحدة منها هنا، لأنّها ترتبط

بقراءة متينة لا سندية ، وهي ما جاء في روایتي نافع وعمّار مولى الحارث بن

نوفل ، حيث ذكر اسم أبي قتادة ضمن الذين شهدوا جنازة أُمّ كلثوم !

فمن هو أبو قتادة الذي جاء في الخبر ؟ والذي كان مع أبي سعيد وأبي

١- نصب الرأية ٢ : ٢٦٦ ، والرواية موجودة في سنن النسائي ٤ : ٧١ / ١٩٧٨ ، كتاب الجنائز اجتماع جنائز الرجال والنساء ، وفي سنن أبي داود ٣: ٣١٩٣ / ٢٠٨ ، وجامع الأصول ٧: ١٥١ / ٤٣٢٤ صلاة الجنائز في موقف الإمام ، لكن ليس فيها من هي أُمّ كلثوم ومن صلّى عليها ، وأنظر أيضاً نيل الأوطار ٤ : ١١٠ ، عون المعبد ٨: ٣٣٥ .

٢- المجموع ٥ : ١٧٩ - ١٧٨ ، وقد حكى ابن القيسري (ت ٥٠٧ هـ) في كتابه أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله للإمام الدارقطني ٣: ٣١٣ ، ٢٧٦٣ / ٣١٤ ، تفرد عبد الله بن وهب بهذا الخبر .

هريرة وابن عباس!

فلو كان الأنصاري المعروف ، فهذا قد توفي قبل شهادة الإمام علي عليه السلام في سنة ٤٠ هـ، وإن الإمام علياً كان قد صلى عليه .

ففي مصنف ابن أبي شيبة والسنن الكبرى للبيهقي : إن علياً صلى على أبي قتادة فكبّر عليه سبعاً^(١) .

١ - مصنف ابن أبي شيبة ٢: ٤٩٧ / ١٤٥٩ من كتاب الجنائز ، السنن الكبرى للبيهقي ٤: ٣٦ / ٦٧٣٤ وفيه وكان بدرياً ، شرح معاني الآثار ١: ٤٩٦ كتاب الجنائز ، معرفة السنن والآثار ١: ٥٥٧ / ٧٨٦ ، كنز العمال ١٤: ٣٣ / ٣٧٩٧٤ .

وقد ضعّف البيهقي في سنته ٤: ٣٦ ، تلك الرواية بقوله : «هكذا روى ، وهو غلط ، لأنّ أبي قتادة بقي بعد علي مدة طويلة» . كما قال في معرفة السنن والآثار ١: ٥٥٩ «وقد ذكرنا أنّ إمارة سعيد بن العاص إنما كانت في سنة ثمان وأربعين إلى سنة أربع وخمسين ، وفي هذه الحديث الصحيح ، شهادة نافع بشهود أبي قتادة هذه الجنازة التي صلى عليها سعيد بن العاص في إمارته على المدينة ، وفي كل ذلك دلالة على خطأ رواية موسى بن عبد الله ومن تابعه في موت أبي قتادة في خلافة علي» .

لكنّ ابن الترمذاني ردّ تضييف البيهقي بقوله :

ما ذكره البيهقي ... أولاً «أن علياً صلى على أبي قتادة» رجاله ثقات ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، فرواه عن عبد الله بن نمير ، ووكيع ، قالا : ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، فذكره ، وقال في الاستيعاب : روی من وجوه عن موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري ، وعن الشعبي ، أنها قالا : صلى علي على أبي قتادة ، فكبّر عليه سبعاً ، قال الشعبي : وكان بدرياً ، وقال : قال الحسن بن عثمان : مات أبو قتادة سنة أربعين ، وقال الكلبازى : قال «ابن سعيد : أنا الهيثم بن عدي ، قال : توفي بالكوفة وعلى بها ، وهو صلى عليه ، وقد قدمنا في باب كيفية الجلوس في التشهد الأولى والثانية أن هذا القول هو الصحيح ، وأنّ من قال : توفي سنة أربع وخمسين ، فليس بصحيح» ، وظهر بهذا أنّ ما ذكره البيهقي أولاً ، ليس بغلطٍ . الجوهر النقي ٤: ٣٦ - ٣٧ .

قلت: إنّ البيهقي لا يمكن أن يجعل ما يدعوه دليلاً ، لأن ذلك مصادرة بالمطلوب ، فلو صح قول البيهقي ، فيما جوابه عن تساؤلاتنا الكثيرة في هذا الأمر؟

وفي تاريخ مدينة دمشق عن غسان بن الريبع قال : بلغني أنه توفي أبو قتادة سنة ثمان وثلاثين في خلافة علي، وصلى عليه علي^(١).

أما لو كان غيره فمن هو ؟ بل كيف تتطابق تلك الأخبار مع ما قيل عن تزوج عبد الله بن جعفر بأم كلثوم بعد وفاة زوجته الأولى زينب الكبرى في سنة ٦٢ أو ما بعدها .

إن وجود الإمام الحسين ضمن المصليين عليها لا يتفق مع ما قيل عن أم كلثوم وبقائها إلى الطف .

كما هو الآخر لا يتفق مع ما قاله ابن اسحاق بأن أباها علياً زوجها من محمد وعبد الله أبني أخيه جعفر ، ومعناه : أن عبد الله بن جعفر تزوجها قبل سنة ٤٠ للهجرة، وأن موتها عند عبد الله بن جعفر يعني عدم حضورها في كربلاء ! فمن هي التي حضرت كربلاء إذن؟ بل كيف يتفق ذلك مع خبر الدولابي الآتي بعد قليل والذي فيه أن عبد الله بن جعفر مات عنها وهي حي^(٢) .

بل كيف يمكن لعبد الله بن جعفر أن يتزوجها بعد وفاة أخيه (عون ومحمد) وزينب أختها عنده ؟

وأيضاً كيف يزوجها أبوها علي بن أبي طالب أبناء عمومتها : محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر كما في بعض الأخبار ، وعلى بن أبي طالب كان قد استشهد في سنة ٤٠ للهجرة ، فما هو الصحيح إذن؟

١ - تاريخ مدينة دمشق : ٦٧ : ١٥٢ .

٢ - وانظر تاريخ الاسلام ١:٥١٦ ، الاصابة : ١٢٢٣٣ ، البداية والنهاية : ٥:٣١٤ .

هل الصحيح هو ما قاله ابن اسحاق: «فزوّجها أبوها بمحمد بن جعفر فمات ، ثم زوجها بعد الله بن جعفر فماتت عنده»^(١) .
أم الموجود في بعض روایات الدولابي في الذرية الطاهرة : «فتزوجها عبد الله بن جعفر ومات عنها»^(٢) .

فلو كان قد مات عنها وهي حية ، وهو الذي «توفي بالمدينة سنة ثمانين - وهو ابن تسعين سنة - وقيل: أنه توفي سنة أربع أو خمس وثمانين - وهو ابن ثمانين سنة - والأول عندي أولى ، وعليه أكثرهم أنه توفي سنة ثمانين ، وصل عليه أبان بن عثمان وهو يومئذ أمير المدينة^(٣) » فمعنى أنه عاشت عدة عقود بعد صلاة سعيد بن العاص عليها ، إنما مهزلة حقاً .

نعم، أراد بعض المؤرخين^(٤) أن يصححوا كل تلك التناقضات وأن يخرجوا بحل للمشكلة، فقالوا بطلاق عبد الله بن جعفر لزينب ثم تزوجه بأختها أم كلثوم .

وهذا الكلام يستحيل تصديقه أيضاً ، لأنّ الطلاق يأتي غالباً لوجود

١- سير أعلام النبلاء: ٣: ٥٠٢ ويمكن أن نقول أنّ ما في الإصابة: ٨: ٢٩٣... ذكر الدارقطني في كتاب الاخوة أنّ عوناً مات عنها، فتزوجها أخوه محمد ثم مات عنها، فتزوجها أخوه عبد الله فماتت عنده» ويؤيد هذه دفتها في أرض عبد الله بن جعفر في قرية راوية بالشام . انظر أعيان الشيعة والشعر المجنى للبراقى ومعالى السبطين وأعلام النساء للأعلمى وغيرها .

٢- الذرية الطاهرة: ٩٢ و ١٦٣ ، ح ٨١ و ٢١٧ ، تهذيب الأسماء للنحوبي ٢: ٣٥٣ في ترجمة فاطمة الزهراء رقم ٧٥٥ .

٣- الاستيعاب: ٣: ٨٨١ ، وأسد الغابة: ٣: ١٣٥ .

٤- جمهرة أنساب العرب: ٣٨ ، أنساب الأشراف ١: ٤٠٢ .

عيّب في الزوجة ، أو عدم توافق بين الزوجين ، فلا يتصور الطلاق في زينب عقيلة الهاشميّن؛ لِمَكانَتْها، خصوصاً وأنّ الطلاق أبغض شيء عند الله وأنّ العرش ليهتز منه ، بل لم يطلّق عبد الله بن جعفر ابنة عمّه؟ هل لوجود نقص فيها؟ أو لعدم وجود التفاهم بينهما ، أو طلباً لزوجة أخرى .

فالزواج بغيرها والإتيان بضرر زينب هو أقرب إلى العقل من طلاقها ، لأنّ العرف القبلي لا يرضي الطلاق بين أبناء العمومة ، وإن كان حلالاً ، وخصوصاً مع وجود عمّه وأبناء عمومته سبطي رسول الله الحسن والحسين .

يدرك أنّ الدكتورة عائشة بنت الشاطئ قد توجّهت إلى هذه الإشكالية فقالت : قرأت في كتاب «السيدة زينب وأخبار الزينبيات» للعبيدلي النسابة كلمة عابرة سبقت عرضاً أثناء الحديث عن زينب الوسطى بنت علي زوجة عمر وأنها تزوجت بعده بمحمد بن جعفر فماتت عنها ، فتزوجها عبد الله بن جعفر ، وكان زواجه بعد طلاقه لأختها زينب ، فماتت عنده ، إلى أن تقول : وأمسك بطرف هذا الخطيط ، وأعود فأراجع ترجمة عبد الله بن جعفر حيثما ظفرت بها ، فلا أرى من المؤرخين أو المترجمين من أشار إلى طلاقه لزينب العقيلة ، وزواجه من أختها أم كلثوم .

فمتى طلقت زينب إذا صحيّ الخبر؟ لا نملك أن نقطع في هذا بيقين ...^(١)
فنحن لو أردنا أن نصحّ الروايات العامية علينا القول بأن زواج عبد الله بن جعفر من أم كلثوم كان بعد وفاة أختها زينب لا قبله ، فيكون تاريخ هذا الزواج بعد وفاة أم كلثوم بثمان سنوات ، لأن زينب الكبرى كانت قد

١ - تراجم سيدات بيت النبوة : ٧٣٢ و ٧٣١ .

توفيت سنة ٦٢ وأم كلثوم صلٰى عليها في سنِي ولاية سعيد بن العاص على المدينة، أي بين سنة ٤٢ - ٥٤ هـ فلو قبلنا صلاته عليها في آخر سنة من ولاليته ، أي في سنة ٥٤ ، فيكون عبد الله بن جعفر قد تزوجها بعد وفاتها بثمان سنوات !! أو أكثر من ذلك كما يفهم من نص الاستيعاب واسد الغابة الآنف.

وحتى لو قلنا أن سعيد بن العاص صلٰى عليها بعد إمارته وولاليته على المدينة ، وهو الذي مات سنة ٥٩ هـ ، فيكون معناه: أن عبد الله بن جعفر قد تزوجها بعد وفاتها بثلاث سنين .

أما لو اعتبرناها قد عاشت بعد واقعة الطف ، فلا يمكن لسعيد بن العاص أن يكون قد صلٰى عليها ، لأنَّه كان قد مات قبل واقعة الطف .
بل كيف يمكن الاطمئنان إلى خبر صلاة سعيد بن العاص عليها ، وفي القوم الحسن والحسين ؟ بل كيف يتتطابق ذلك مع ما رواه عبدالرزاق بن همام في مصنفه :

«بلغني أنَّ عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ) سَمِّها (أي أم كلثوم وابنها زيداً) فهاتا ، وصلٰى عليها عبد الله بن عمر ، وذلك أنَّه قيل لعبد الملك: هذا ابن علي وابن عمر ، فخاف على ملكه فسمَّها» ^(١).

فهل صلٰى عليها سعيد بن العاص أم ابن عمر؟ وسعيد كان قد مات سنة ٥٩ هـ ، والحسن عليه السلام سُمِّ سنة ٥٠ ، والحسين عليه السلام استشهد سنة ٦١ هـ ، فكيف يمكن التوفيق بين خبر «المصنف» وما جاء في خبر صلاة سعيد بن

١ - مصنف عبد الرزاق نكاح الصغيرين ٦ : ١٦٣ / ذيل الحديث ١٠٣٥٤ .

العاشر عليها ، وغالب من ادعى حضورهم الصلاة على جنازة أم كلثوم كانوا قد ماتوا قبل تاريخ خلافة عبدالملك بن مروان !!

والعجب أن نرى ابن الكازروني (ت ٦٩٧ هـ) يقول بشيء لم يقله أحد من قبل ، وهو موت أم كلثوم عند عمر ، أي قبل سنة ٢٣ هـ لقوله : «وتزوج [عمر] أم كلثوم بنت عليّ، وأصدقها أربعين ألف درهم، فولدت له فاطمة وزيداً وماتت عنده» .

فمني ولدت أم كلثوم حتى تزوجت في عام ١٧ وتلده فاطمة ورقية وزيد، كل ذلك وهي تموت عند عمر ، وهذا الكلام وما سبقه يدعو الباحث للقول بأنها ليست ابنة فاطمة الزهراء، بل إنها زينب الصغرى من أم ولد، وهي المدفونة في المدينة !

فلو قلنا بأنّ عمر بن الخطاب كان قد تزوجها في سنة ١٧ وأولدها زيداً ورقية وفاطمة ، فتكون ولادة زيد بن عمر قبل سنة ٢٠ هـ يقينا . وأنّ هذا الأخير قد عاش حتى ولاية سعيد بن العاص على المدينة – بين ٤٢ إلى ٥٤ هـ – ومعناه: أنّ سعيداً صلى على رجلٍ ، لا على غلام أو صبي كما في تلك الأخبار .

وحتى أنهم لو أرادوا أن يخالفوا ما في كتبهم ويستدلوا بما جاء في كتب الشيعة^(١) فهو الآخر لا يفيدهم لورود إشكالات كثيرة عليه ، منها بقاء نفس الإشكال الأول ، لأنّ مروان ولـي المدينة أيام معاوية ، و معناه وفاتها في عهد

١ - كما في الجعفرية الشيعيات: ٢٢٨ بحسبه عن جعفر بن محمد ، عن أبيه: «لما توفيت أم كلثوم بنت أمير المؤمنين خرج مروان بن الحكم وهو أمير يومئذ على المدينة فقال الحسين: لو لا السنة ما تركته يصلّي عليها». ومعناه أنه لم يكن في ولاية سعيد على المدينة، بل في ولاية مروان بن الحكم .

معاوية ، وهذا لا يتطابق مع قول الشيعة القائل بحياتها إلى ما بعد الطف .
إن روایات موت أم كلثوم وصلاة سعيد بن العاص أو ابن عمر أو
مروان بن الحكم عليها .

وما يأتي من عدد التكبير على جنائزها ، وجنائز ولدها زيد .

ثم نقل الإمام عليّ ابنته أم كلثوم ! من دار الإمارة إلى بيته للأخذ بعدّة
المتوفّ عنها زوجها في ذلك البيت ، وما شابه ذلك .

كلها تناقض النصوص الأخرى الدالة على حياتها وحضورها واقعة
الطف ، وموافقتها ، وخطبها ، التي ذكرناها في البحث التاريخي والاجتماعي
لهذه الدراسة .

ولا تنسَ ما قلناه سابقاً عن النصوص التاريخية ، وخصوصاً ما نحن
فيه ، وإنّما تارة تدل على اشتراكهما وأخرى على اختلافهما .

ونذكر ما قد وضّحنا سابقاً بأنّ التي شهدت واقعة الطف كانت شقيقة
الحسين من أمّه وأبيه ، وليس أخته من أمّ ولد ، أي أمّها التي كانوا يرجون
أن تكون زوجة لعمر !! ولنعدّ نصيّن دالّين على اختلافهما وأنّهما شقيقة :
ففي كتاب الفتوح لابن أعثم : وجلس الحسين وأنشأ يقول :

كم لك بالإشراق والأصيل	يا دهر أفي لك من خليل
وكل حي سالك سبيلي	من طالب وصاحب قتيل
وإنما الأمر إلى الجليل	ما أقرب الوعد من الرحيل

وسمعت ذلك أخت الحسين زينب وأم كلثوم فقالتا : يا أخي ! هذا
كلام من أيّن بالقتل ؟
فقال : نعم يا أختاه .

فقالت زينب : واثكلاه ، ليتَ الموت أعدمني الحياة ! ماتَ جدي رسول الله عليه السلام ، وماتَ أبي عليٌّ ، وماتَ أمي فاطمة ، وماتَ أخي الحسن عليهما السلام ، والآن يُنْعى إلى الحسين نفسه ، قال: وبكتِ النسوة ولطمْنَ الخدود ، قال: وجعلتْ أمَّ كلثوم تُنادي : واجدها ، وأبي عليه ، وأمّاه ، واحسنها ، وأحسينها ، واضعيتنا بعده ، وأبا عبد الله ، فعذلها الحسين ، وصبرّها وقال لها : يا أختاه ، تعزي بعزاء الله وارضي بقضاء الله ...^(١) .

فإذا كانت أمَّ كلثوم هي أخت الإمام الحسين من أمّ ولد ، فلا تُنادي: «واجدها» «وأمّاه» فإنَّ نداءها لجدها رسول الله ولأمها الزهراء يشير إلى أنها شقيقة لا أخته من أبيه فقط .

نعم إنَّ بعض النصوص تأتي عامة وليس فيها دلالة على كونها شقيقة الإمام الحسين^(٢) .

لكن في المقابل توجد نصوص أخرى تؤكّد ذلك ، فإذا كانت هي شقيقة الحسين فلا يتفق مع موتها في عهد معاوية وصالة سعيد بن العاص عليها . ويفيد ذلك كلام ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق قاله عند ذكره لمساجد دمشق : مسجد راوية مسجد على قبر أمَّ كلثوم ، وهي ليست بنت رسول الله التي كانت عند عثمان ، لأنَّ تلك ماتت في حياة النبي ، ودفنت بالمدينة ، وهي أمَّ كلثوم بنت عليٍّ من فاطمة التي تزوجها عمر بن الخطاب ، لأنَّها ماتت هي وابنها زيد بن عمر بالمدينة في يوم واحد ودفنا بالبقاء . وإنَّها هي امرأة من أهل البيت ، سميت بهذا الاسم ، ولا يحفظ نسبها ،

١ - كتاب الفتوح لابن أعثم ٣ : ٨٤ ، وانظر مقتل الحسين للخوارزمي ١ : ٢٣٨ .

٢ - انظر مختصر تذكرة القرطبي : ١٢٠ الفتوح لابن أعثم ٥ : ١٢٠ ، بлагات النساء ٤٠ : ٢٣ ، التذكرة الحمدونية ٦ : ٦٣٢ / ٢٦٤ ، النهاية في غريب الحديث ٣ : ٤٢٢ .

ومسجدها هذا بناء رجل قرقobi من أهل حلب^(١).

إذن وقوع زواج عمر من ابنة فاطمة الزهراء مشكوك فيه ، لأنّها قد توفيت في المدينة ودفنت في البقيع بحسب كلام ابن عساكر ، وقد صلّى عليها ابن عمر ، أو سعيد بن العاص ، أو مروان بن الحكم في عهد معاوية بن أبي سفيان ، وهذا لا يتفق مع حضورها مع الحسين في كربلاء ومناداتها جدها رسول الله بقولها: واجدها وأمّاه .

كما أنه لا يوافق مواقفها وخطبها من بعد الحسين حتّى تزويجها بابن عمها عبد الله بن جعفر بعد وفاة عقبيلة الهاشميّين زينب الكبرى في سنة ٦٢ هـ أو ما بعده، فهو لغز حقاً ، ولا يفتح إلّا بعد بحثٍ مضني !

والأعجب من كل ذلك أن نرى عطاء بن السائب المولود بعد وفاتها ، والمتوّقّي سنة ١٣٦ هـ^(٢) يروي عن أمّ كلثوم مباشرة .

ففي مصنف ابن أبي شيبة : عن سفيان الثوري ، عن عطاء ابن السائب ، قال : أتيتُ أمّ كلثوم بنتَ عليٍّ بشيءٍ من الصدقة ، فرددتها وقالت : حدثني مولى للنبيِّ ﷺ - يقالُ له مهران - أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : إِنَّ أَلْ مُحَمَّدٍ لَا تَحْلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ^(٣) .

١- تاريخ مدينة دمشق ٣٠٩: ٣١٠ .

٢- تهذيب الكمال ٢٠: ٩٣ .

٣- مصنف ابن أبي شيبة ٤٢٩: ٢ ، ١٥٧٤٦ ، مستند أحمد بن حنبل ٣: ٤٤٨ ،
المعجم الكبير ٢٠: ٣٥٤ ، ٨٣٧ ، السنن الكبرى ٧: ٣٢ ، ١٣٠٢٤ ، تاريخ مدينة
دمشق ٤: ٢٨٤ ، شرح مشكل الآثار ١١: ٤٣٩١ / ٢١١ ، مجمع الروايد ٣: ٨٩ ،
معاني الآثار ٣: ٢٨٢ ، الاستيعاب ٤: ١٤٨٦ / ٢٥٧٧ ، البداية والنهاية ٥: ٣٤١ . فقد
يمكن أن تقرأ: أتَيْتُ ، لكن بقرينة الرواية الثانية نقرأها: أتَيْتُ .

بل يأتي عطاء ليرسخ لقائه بأم كلثوم، وذلك عن طريق الإمام الباقي ، ومعنى كلام عطاء بن السائب أنَّ أم كلثوم كانت قد عاشت إلى سنة ١٣٠ تقريرياً.

ففي معجم الصحابة والمعيار والموازنة بإسنادهما عن عطاء ، قال: أوصى إلى رجل من أهل الكوفة في تركته وذكر أنه مولى آل علي بن أبي طالب ، فقدمت المدينة ، فدخلت على أبي جعفر محمد بن علي ، فقال: ما أعرفه ، ودَلَّني على أم كلثوم بنت علي ، فإذا عجوز على سرير في بيت رث ، فإذا في البيت سقاء معلق ، فجعلت أقتُب بصربي في البيت ، فقالت: يا بنَي لا يحزنك ما ترى ، فأنا بخير. قلت: أوصى رجل إلى بتركته وذكر أنه مولى لكم.

قالت: ما أعرفه ، وإن مولى لنا يقال له هرمز أو كيسان أخبرني أنَّ رسول الله قال: يا كيسان ، إنَّ آل محمد لا يأكلون الصدقة ، وإن مولى القوم من أنفسهم فلا تأكله ...^(١)

إن اختلاف النصوص عن أم كلثوم والتعارض فيما بينها يشكّلنا في صحة وقوع هذا الحدث أو الجزم به، لأنَّ الكثير منها لا يمكن تطبيقه ، ولا تطابقه مع التاريخ، وهي اختلافات جوهرية وليس بسيطة حتى يمكن الإغماض عنها، بل هي في كثير من الأحيان نراها وقائع متباعدة لا يمكن الجمع بينها .

١ - معجم الصحابة ٣: ٢١٠ / ١١٩٢ ، المعيار والموازنة للاسكافي: ٢٥٠ .

٢- التكبير على الجنائز :

إختلفت الروايات في اسم المصلي على أم كلثوم بنت علي !! مع قولهما بأن التكبير كان عليها أربعاً.

• ففي ما رواه نافع وعمار بن أبي عمار: أن سعيد بن العاص هو الذي صلى عليها.

• وفي مرويات الشعبي وعبد الله البهري: أن عبد الله بن عمر هو الذي صلى عليها، بفارق أن في بعضها يوجد اسم الإمام الحسين ضمن الذين صلوا عليها وفي الآخر لا يوجد.

• في سنن البيهقي بسنده عن الشعبي ، قال : صلى ابن عمر على زيد بن عمر وأمه أم كلثوم بنت علي ، فجعل الرجل مما يلي الإمام ، والمرأة من خلفه، فصلى عليهما أربعاً ، وخلفه ابن الحنفية والحسين بن علي وابن عباس ... ^(١).

• وفي نص عن عامر ، قال : مات زيد بن عمر وأم كلثوم بنت علي ، فصلى عليهما ابن عمر ، فجعل زيداً مما يليه وأم كلثوم مما يلي القبلة ، وكبر عليهما أربعاً.

وفي آخر : عن ابن عمر أنه صلى على أم كلثوم بنت علي وابنها زيد ، وجعله مما يليه ، وكبر عليهما أربعاً ^(٢).

١- السنن الكبرى ٤ : ٣٨ / ٦٧٤٣ ، مصنف عبدالرزاق ٣ : ٤٦٥ / ٦٣٣٦ ، تاريخ مدينة

دمشق ١٩٤٩ : ٤٩٣ .

٢- انظر : الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ : ٤٦٤ .

٣ - صيراث الغرقى والمهدوم عليهم :

- في الفرائض لسفيان الثوري: أنّ أمّ كلثوم بنت فاطمة الزهراء كانت تحت عمر بن الخطاب ، تزوجها وهي صغيرة، فولدت له زيد بن عمر . وهو زيد الأكبر . ورقية بنت عمر، وكانت وفاتها ووفاة ابنتها في ساعة واحدة^(١).
- وفي المدونة الكبرى لمالك: ابن وهب ، عن عبد الله بن عمر بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب: أنّ أمّ كلثوم بنت علي ، امرأة عمر بن الخطاب وابنها زيد بن عمر هلكا في ساعة واحدة ، فلم يُدْرِ أَيُّهُما هلك قبل صاحبه ، فلم يتوارثا^(٢).
- وفي سنن الدارمي : عن نعيم بن خالد ، عن عبدالعزيز بن محمد ، حدّثنا جعفر ، عن أبيه : أنّ أمّ كلثوم وابنها زيداً ماتا في يوم واحد ، فاللتقت الصائحتان في الطريق ، فلم يرث كُلُّ واحد منها من صاحبه ...^(٣) .
- وفي المستدرك على الصحيحين بإسناده عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه: أنّ أمّ كلثوم بنت علي توفيت هي وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في يوم واحد ، فلم يُدْرِ أَيُّهُما مات قبل ،

١- الفرائض ١: ١٣٨.

٢- المدونة الكبرى ٣: ٣٥٨، سنن الدارقطني ٤: ٤٠٣٣ / ٤٠.

٣- سُنن الدارمي ٢: ٤٧٣ / ٣٠٤٦ ، ومثله في المستدرك على الصحيحين ٤: ٣٨٤ / ٨٠٠٩ ، السنن الكبرى للبيهقي ٦: ٢٢٢ / ١٢٠٣٤ ، سُنن الدارقطني ٤: ١٩ / ٨١ و ٤٣ ، من كتاب : الفرائض والسير ، بسنديه : عن عبد الله بن عمر بن حفص ، وجعفر بن محمد عن أبيه .

فلم ترثه ولم يرثها، وإن أهل صفين لم يتوارثوا، وإن أهل الحرة لم يتوارثوا^(١).

• وفي السنن الكبرى للبيهقي بإسناده عن الدراوردي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه: أن أم كلثوم بنت علي وابنها زيداً وقع في يوم واحد والتقت الصائحتان ، فلم يُدْرِأْ أَيْمَا هلك قبل ، فلم ترثه ولم يرثها ، وإن أهل صفين لم يتوارثا ، وإن أهل الحرة لم يتوارثوا^(٢).

هنا نكتة لابد من التنبيه عليها، وهي أن غالب النصوص الخلافية - في مدرسة الخلفاء - توضع على لسان أئمة أهل البيت عليهم السلام تحكيمًا لمدعيات مدرسة الخلفاء ، وأن روایات جعفر بن محمد بن الصادق عن أبيه هنا من تلك الروایات ، ونحن سنناقشها بعد قليل.

١- المستدرک على الصحيحين ٤: ٣٨٤ / ٨٠٠٩.

٢- السنن الكبرى ٦: ٢٢٢ / ١٢٠٣٤ .

٤ - عَدَّةُ الْمُتَوَفِّيِنَ عَنْهَا زَوْجُهَا :

- في سنن سعيد بن منصور: حدثنا سعيد، قال: ناھشيم، قال أنا يونس، عن الحسن، عن علي رضي الله عنه : أَنَّهُ انتقل أُمُّ كُلْثُوم ابنته حيث أصيب عمر فانتقلها في عدتها^(١).
- وفي مصنف عبد الرزاق: عن معمر، عن أيوب أو غيره: أَنَّ عَلِيًّا انتقل ابنته أُمُّ كُلْثُوم في عدتها، وقتل عنها عمر^(٢).
- وفي المصنف لابن أبي شيبة: حدثنا أبو بكر ، قال: ناوكيع، عن سفيان، عن فراس، عن الشعبي: أَنَّ عَلِيًّا نقل أُمُّ كُلْثُوم بعد سبع^(٣).
- وفيه أيضاً بإسناده عن الحكم ، قال: نقل علیٰ أُمُّ كُلْثُوم حين قتل عمر، ونقلت عائشة أختها حين قتل طلحة^(٤).
- وفي أخبار القضاة بإسناده عن الشعبي ، قال: مَا قُتِلَ عَمَرُ نُقْلَةٌ عَلِيٌّ أُمُّ كُلْثُوم فِي عَدَّتِهِ إِلَى مَنْزِلَةِ^(٥).
- وعن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم أنه قال : إِنَّمَا نُقْلَةَ عَلِيٍّ أُمُّ كُلْثُوم حِينَ قُتِلَ عَمَرُ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مَعَ عَمِّرٍ فِي دَارِ الْإِمَارَةِ^(٦).

١- سنن سعيد بن منصور ١: ٣٦٠.

٢- المصنف لعبد الرزاق ٧: ٣٠.

٣- مصنف ابن أبي شيبة ٤: ١٥٧ / ١٨٨٧٨.

٤- المصنف لابن أبي شيبة ٤: ١٥٦ / ١٨٨٧٤.

٥- أخبار القضاة ٢: ٦٧ ، وفي الناسخ والمنسوخ للنحاس ١: ٢٥٠ صح أنه أخرج ابنته أُمُّ كُلْثُوم زوجة عمر بن الخطاب مَمَّا قُتِلَ عَمَرُ فضمها إلى منزله قبل أن تنتهي عدتها.

٦- الآثار لأبي يوسف: ١٤٣ / ٦٤٨ ، وأنظر المصنف لابن أبي شيبة ٤: ١٥٦ / ١٨٨٧٤ ، عن الحكم ، ومصنف عبد الرزاق ٧: ٣٠ / ١٢٠٥٧ ، رواه بسند آخر عن معمر عن أيوب أو غيره أَنَّ عَلِيًّا ... ، ومثله في نوادر الرواندي: ١٨٦ ، عن جعفر ، عن أبيه .

• وعن الشعبي، قال : نقل عليٌ عَلَيْهِ الْأَمْرُ كلثوم بعد قتل عمر بن الخطاب بسبع ليال ، ورواه سفيان الثوري في جامعه، وقال : لأنّها كانت في دار الإمارة ^(١) .

٥ - الوكالة في التزويج واستشارة الأهل :

• روى الطبراني في الأوسط ، بسنده عن الحسن بن الحسن بن عليٍّ : أنَّ عمر بن الخطاب خطب إلى عليٍّ أُمَّةً كلثوم ، فقال إنّها تصغر عن ذاك .
فقال عمر : إِنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : كُلُّ سبب ونسبة منقطع يوم القيمة ، إِلَّا سببي وننبي ، فأحبيت أن يكون لي من رسول الله سبب ونسبة . فقال عليٌ للحسن والحسين : زوّجا عمّكم .
فقالا : هي امرأة من النساء ، تختار لنفسها .
فقام عليٌّ وهو مغضب ، فامسك الحسن بشوشه ، وقال : لا صبر على هجرانك يا أبااته .
لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إِلَّا روح بن عبادة ، تفرد به سفيان عن وكيع ^(٢) .

• وفي المعجم الكبير بسنده عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال: دعا عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب فسأله، ثم قام عليٌّ فجاء الصُّفَّة فوجد العباس

١- الأُمُّ ٧: ١٧٢ ، السنن الكبرى للبيهقي ٧: ٤٣٦ / ١٥٢٨٥ ، المصنف لابن أبي شيبة ٤: ١٥٧ / ١٨٨٧٨ ، الاستذكار ٦: ٢١٥ ، التمهيد ٢١: ٣٢ ، معرفة السنن والأثار للبيهقي ٦: ٥٥ ، والسنن الكبرى ٧: ٤٣٦ / ١٥٢٨٥ .

٢- المعجم الأوسط ٦: ٣٥٧ / ٦٦٠٩ ، وعنه في مجمع الزوائد ٤: ٢٧٢ ، والخبر موجود في السنن الكبرى ٧: ٦٤ ، ١٣١٧٢ ، ١٣٤٣٨ / ١١٤ ، ١٣٥٧٤ / ١٣٩ .

وعقلاً والحسين فشاورهم في تزويج أم كلثوم.

غضب عقيل وقال: يا علي ما تزيدك الأيام والشهور والسنون إلا العمى في أمرك، والله لئن فعلت ليكون ول يكن ، لأن شاء عددها ، ومضى يجر ثوبه.

فقال علي للعباس: والله ماذاك منه نصيحة ، ولكن درة عمر آخر جته إلى ما ترى ، أما والله ماذاك رغبة فيك يا عقيل ، ولكن قد أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله يقول: كل سبب ونسب منقطع يوم القيمة إلا سببي ونبي ، فضحك عمر وقال: ويح عقيل سفيه أحق^(١).

وهذا النص واضح بأنه قد وضع للتعریض بعلي وعقيل والعباس، بل أن نصوص زواج عمر بأم كلثوم بنت علي غالباً تأتي تعریضية ومستهجنة وتمس بالآباء والصحابة ، وقد تكون وضعت لواقف آل البيت المضادة مع هذا الزواج ، وقد تكون وضعت قبلاً لما حكى عن درة عمر وتهديداته العباس بامثال قوله: لا عوران زمم، وثبتت عدم صحة دعواه بأنه يريد السبب والنسب وأمثال ذلك.

أجل ، هناك مسائل أخرى في الشريعة ، كجمع الرجل بين زوجة الرجل وبنته^(٢) والهدية^(٣) والصدق^(٤) وغيرها ، سنتعرض إليها ضمن مناقشتنا لهذه الفروع الخمسة إن شاء الله تعالى .

١- المعجم الكبير ٣: ٤٤ / ٢٦٣٣ ، مجمع الزوائد ٤: ٢٧٢ .

٢- السنن الكبرى للبيهقي ٧: ١٦٧ / ١٣٧٣٠ ، الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٥ ، فتح الباري ٩: ١٥٥ .

٣- صحيح البخاري ٣: ٢٢٢ / كتاب الجهاد والسير - باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو ، وكذا في كتاب المغازي ٥: ٣٦ ، باب ذكر أم سليم ، كنز العمال ١٣: ٦٢٣ ، شرح النهج ١٢: ٧٦ .

٤- سنذكر ما يرتبط بالصدق في آخر البحث العقائدي.

أخبار في كتب الشيعة

هناك أخبار في كتب الشيعة الإمامية تشابه ما نقلته كتب العامة ، فلنبحث عن ملابسات تلك الأخبار ، وهل هي أخبار معتمدة شيعية ، أم أنها أخبار لأهل السنة كانت في مصادرهم الحديثية ، ثم انتقلت منها إلى الفقه الشيعي .

١- صلاة الجناز ، وكيفية التكبير على الميت

قال الشيخ الطوسي في كتابه « الخلاف » :

« مسألة ٤٥ : إذا اجتمع جنازة رجل وصبيّ وختنّ وامرأة ، وكان الصبيّ من يُصلّى عليه ، قدمت المرأة إلى القبلة ، ثمّ الختن ، ثمّ الصبي . إلى أن يقول :

..... دليلنا : اجماع الفرقة وأخبارهم . وروى عمار بن ياسر قال : أخرجت جنازة أم كلثوم بنت عليٍّ عليه السلام وابنها زيد بن عمر ، وفي الجنازة الحسن والحسين عليهم السلام ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ،

وأبو هريرة ، فوضعوا جنازة الغلام ممّا يلي الإمام ، والمرأة وراءه ، وقالوا :
هذا هو السنة ^(١).

وقد استدلّ بعض علماء العامة بهذه المسألة وما يليها - إلزاماً لنا -
للدلالة على وقوع التزويج من أمّ كلثوم .

ولنا فيه مسائل :

الأولى :

إنّ ما رواه الشيخ الطوسي عن عمار بن ياسر مرسل ، إذ ليس له طر
يق إليه ، وبتتبعنا في كتب الحديث عند الشيعة والجمهور ، لم نحصل على
خبر يروى بهذا المضمون عن عمار بن ياسر إلّا ما حكاه الشيخ في هذه
المسألة .

بل كُلّ ما في الأمر هو وجود هذا الخبر عند العامة عن عمار بن أبي عمار .
فتتساءل : من هو هذا ، وهل هو عمار بن ياسر ، أمّ غيره ؟

بل كيف يكون المعنى به عمار بن ياسر ، ذلك الصحابي الجليل الملازم
لعليّ ، إذ لو كان ذلك لا حتمل أن يكون الإمام عليّ حاضراً جنازة ابنته أمّ
كلثوم كذلك ! لكنّا نرى الخبر يقول : (في الجنازة الحسن والحسين) وليس
فيه ذكر للإمام عليّ .

مع العلم بأنّ عمار بن ياسر كان قد استشهد تحت لواء عليّ بن أبي طالب
في صفين ، فلا يعقل أن يروي واقعة قد حدثت في خلافة بعض بنى أميّة ؟!
وهذا هو من موارد الاختلاط والالتباس الذي يحدث كثيراً في

التاريخ ورجال الحديث وهو ما يجب تمييزه والتثبت منه، ثم توضيحه لآخرين.

الثانية :

إنَّ الخبر الآنف الذكر يخالف ما نُقل عن زواج عبد الله بن جعفر من أمِّ كلثوم بعد زينب بنت عليٍّ ، لأنَّ النص يقول في زوجته زينب : « فماتت عنده »^(١) ويؤكده باهٌـها دفنت في مزرعة زوجها عبد الله بن جعفر في قرية الراوية في الشام ، والتي زارها كثير من الرحالة والعلماء :

قال ابن جبير (ت ٦١٤ هـ) في رحلته : ومن مشاهد أهل البيت مشهد ام كلثوم بنت علي ويقال لها زينب الصغرى ، وأم كلثوم كنية أوقعها عليها النبي إلى أن يقول : ومشهدها الكريم قبل البلد ، يعرف بالراوية وعليه مسجد كبير وخارجه أوقاف وأهل هذه الجهات يعرفونه بقبر الست^(٢).

وقال ابن بطوطة (ت ٧٧٠ هـ) عن دمشق : وعلى فرسخ منها مشهد أم كلثوم بنت علي من فاطمة ويقال : أنَّ اسمها زينب وكنَّاها رسول الله^(٣).

وقال ابن الحوراني (ت ٩٧٠ هـ) : ومنها قرية يقال لها راوية بها قبر السيدة زينب أم كلثوم ابنة علي بن أبي طالب وزعم أنَّ أم كلثوم هذه هي التي تزوجها عمر .

١- السنن الكبرى للبيهقي ٧٠١ / ٧٠ : ١٣٢٠١ .

٢- رحلة ابن جبير : ٢٢٨ .

٣- رحلة ابن بطوطة ١ : ٦١ .

وذكر أبو بكر الموصلي (ت ٧٩٧ هـ) أنه زارها مع أصحابه ^(١).

وقال ياقوت الحموي (ت ٦٢٦ هـ) في معجم البلدان : راوية قرية من

غوطة دمشق بها قبر أم كلثوم ^(٢).

وقد تحدّث ابن العربي (ت ٦٣٨ هـ) وعماد الدين الطبرى (ت ٦٧٦ هـ) ^(٣) وابن شداد الحلبي ^(٤) وابن شاكر الدارمي (ت ٧٦٤ هـ) ^(٥) وابن

الجوزي (ت ٦٥٤ هـ) والبصراوي (ت ١٠٠٣ هـ) وغيرهم عن هذا القبر بفارق أن بعضهم كالسبط ابن الجوزي صرح بأن المشهد لزينب المكناة بأم كلثوم .

أمّا ياقوت وابن عساكر وغيرهم فلم يصرحوا باسمها وأنّها زينب واسم أبيها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، بل اكتفوا بذكر الكنية أو أنها من أهل البيت .

ومن المعلوم أنّ وفاة السيدة زينب كانت إمّا في سنة ٦٢ هـ ^(٦) ، أو ٦٥ هـ ^(٧)

١- الإشارات إلى أماكن الزيارات : ١٣٤ .

٢- معجم البلدان ٣ : ٢٠ .

٣- الفتوحات المكية ٤ : ١٩٨ .

٤- انظر كامل البهائي : ٣٠٢ .

٥- الأعلاق الخطيرة لأبي علي أحمد بن عمر بن رستة ١ : ١٨٢ ط ليدن .

٦- انظر خطط الشام لكرد علي ٦ : ٦٤ .

٧- وفاة زينب الكبرى للشيخ جعفر النجدي : ١٤٢ وأخبار الزينبيات للعيبدلي: ٣٠ و٥٨ وطبع أخرى ١٩ .

٨- معالي السبطين : ٦٨٩ ، مع بطلة كربلاء ملغية : ٩٠ ، أعلام النساء ١ : ٥٠٨ .

أو ٦٧ هـ^(١) في حين أَنَّ خبر الصلاة على أُمّ كلثوم كان قبل السنة الرابعة والخمسين من الهجرة يقيناً^(٢).

الثالثة :

من الثابت المعلوم أنَّ الشيخ الطوسي أتى بهذا الخبر في كتابه (الخلاف) استشهاداً وإِلزاماً للآخرين لا استدلالاً به ، لأنَّه كان قد قال - بعد ذكره للمسألة - :

« دليلنا إجماع الفرقة وأخبارهم ، وروى عمار بن ياسر قال :
أخرجت ... ».

وهذا واضحُ بأنَّ دليل الشيخ كان إجماع الطائفة وأخبارهم الواردة عن الحلببي^(٣) وابن بکير^(٤) وعمار السباطي^(٥) و... لا خبر عمار بن ياسر حتَّى يرد الإشكال .

مضافاً إلى ذلك أَنَّا نعلم أنَّ الكتب الفقهية عند الشيعة الإمامية كتبت على عدة أنحاء، أهمها نحوان .

أوْلَاهُمَا : وفق الأصول الحديثية والرجالية عندهم ، فلا يُتعرَّض فيها إلى

١- نزهة الأنام في محسن الشام ٢ : ٣٤٧ و ٣٨١ للبدري ، وشرح نهج البلاغة لابن ميثم كما في معالي السبطين للحائرى : ٦٩٠ .

٢- للمزيد انظر أعيان الشيعة ٣ : ٤٨٤ .

٣- تهذيب الأحكام ٣ : ٣٢٣ / ٣٢٣ ١٠٠٠٦ و ١٠٠٠٨ ، الاستبصار ١ : ٤٧١ / ١٨٢٣ و ١٨٢٥ .

٤- الكافي ٣ : ١٧٥ / ٥ ، تهذيب الأحكام ٣ : ٣٢٣ / ٣٢٣ ١٠٠٠٧ ، الاستبصار ١ : ٤٧٢ : ١٨٢٤ .

٥- الكافي ٣ : ١٧٤ / ٢ ، تهذيب الأحكام ٣ : ٣٢٢ / ٣٢٢ ١٠٠٤ ، الاستبصار ١ : ٤٧٢ / ١٨٢٧ .

آراء المذاهب الأخرى .

وثانيها : بملاحظة آراء أبناء العامة مع ما للشيعة من أدلة ، وهذا ما يسمى بالفقه المقارن ، أو فقه الخلاف ، أو الفقه الكلامي حسبما اصطلحنا عليه في بحوثنا الفقهية الخلافية.

وكتاب الشيخ الطوسي «الخلاف» هو من القسم الثاني ، إذ لم نره يذكر خبر عمار بن ياسر في كتابه المبسوط ، أو النهاية ، أو التهذيب ، أو غيرها من كتبه الفقهية أو الحديبية ، لا روايةً ولا فتوىً ، بل ذكره في كتابه «الخلاف» وهو المعنى بفقه الخلاف ، وهذا يؤكّد بأنّ الشيخ جاء بهذا الخبر إلزاماً للآخرين ، أو استشهاداً به على ما ذهب إليه.

وعليه ، فدليل الشيخ في هذه المسألة هو : إجماع الفرقـة المحقـقة ، والأخبار الواردة عن أهل بـيت النـبوة عليهم السلام والـتي وردـت في صـحاح أخـبارـهم لـم يـذكرـه لا ما ذـكرـه عن عـمار وـحـده ... !!

الرابعة :

إنّ عـمارـاـ هـذـا لـيـس بـاـيـن يـاسـرـ ، بل هو أـبـو عـبـد الله^(١) عـمارـ بـن أـبـي عـمارـ مـولـي بـنـي هـاشـمـ ، وـفـي بـعـض النـصـوص مـولـي الـحـارـثـ بـن نـوـفـلـ^(٢) . عـمـارـ بـن أـبـي عـمارـ تـابـعيـ ، وـلـيـس بـصـحـابـيـ ، وـقـد قـدـمنـا بـعـض الشـيـءـ عـنـهـ.

وـقـد روـي عـمـارـ بـن أـبـي عـمـارـ عـن أـبـي هـرـيرـةـ ، وـابـن عـبـاسـ ، وـخـرـجـ لـهـ أـبـوـ

١ - الكنى والأسماء ٨٢٦:٢ .

٢ - سنن أبي داود ٣١٩٣ / ٢٠٨:٣ .

داود في سنه ^(١) والبيهقي ^(٢) والنسياني وغيرهم .
 وعليه ، فإنّ الشيخ الطوسي ذكر خبر عمّار في الخلاف بعد ذكره دليل الشيعة ، وذلك للاستشهاد به ، لا الاستدلال .
 والذي أعتقده أنّ الخطأ والتصحيف الواقع في كتاب « الخلاف » جاء من قبل النسّاخ وقبل العلامة الحلي ، إذ لا يعقل أن لا يعرف الشيخ الطوسي - وهو الإمام الرجالي المحدث . أنّ عمّار بن ياسر قد استشهد في صفين ، وأنّ مثل عمّار لا يعقل أن يُحَدَّث بأمر وقع في خلافة بعضبني أمية ؟ !
 نعم ، إنّ أول من نبه على أنّ عمّاراً هذا ليس بابن ياسر هو العلامة الحلي (ت ٧٢٦ هـ) في كتابه منتهى المطلب . وهو من كتب فقه الخلاف .
 فقد قال العلامة الحلي في « مختلف الشيعة » . والذي يختص بنقل أقوال علماء الشيعة الإمامية .
 « ... واحتجّ الشيخ في الخلاف بالإجماع ، وبما روى عمّار بن ياسر ، قال : أخرجت جنازة أمّ كلثوم ... » ^(٣) .
 وقال في « منتهى المطلب » :

« ... لنا : ما رواه الجمھور عن عمّار بن أبي عمّار قال :
 شهدت جنازة أمّ كلثوم بنت عليٍّ بن أبي طالب عائلاً وابنها
 زيد بن عمر ، فوضع الغلام بين يدي الإمام ، والمرأة خلفه ،
 وفي الجماعة الحسن والحسين طائلاً وابن عباس وابن عمر

١- سُنن أبي داود ٢: ٧٧ / ٣١٩٣ ، وفيه : عمّار مولى الحرش بن نوفل .

٢- السنن الكبرى ٤: ٣٣ / ٦٧١١ ، سنن النسائي ٦: ٢٤٦ / ٣٦٣٩ ، سنن الترمذى ٤:

. ١٧٧٥ / ٢٤٣

٣- مختلف الشيعة للعلامة الحلي ٢: ٣٠٨ .

وثمانون نفسا من الصحابة ، فقلت : ما هذا ؟ فقالوا : هذه السُّنْنَة .

ومن طريق الخاصة : ما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم عن أحد هما قال ... ^(١) .

وقال في « تذكرة الفقهاء » ، عند ذكره بعض الفروع :

(ب) لو اجتمع الرجل والمرأة ، قال أصحابنا : يجعل رأس المرأة عند وسط الرجل ليقف الإمام موضع الفضيلة فيها ، وكذا لو اجتمع ... - إلى أن يقول - :

وفي أخرى : « يسوى بين رؤوسهم كلهما ، لأن أم كلثوم بنت علي عليها السلام وزيدا ابنها توفيا معا فأخرجت جنازتها فصلى عليهما أمير المدينة ، فسوى بين رؤوسهما وأرجلهما ، ولا حجة في فعل غير النبي والإمام عليهما السلام » ^(٢) .

وأنت ترى نباهة العلامة الحلي وعدم تخطيّه عن منهجه في كتابيه ، فإنه حينما يذكر الخبر في « مختلف الشيعة » - وهو المعنى بفقه الإمامية ، واختلاف أقوال أعلام الطائفة فيه - يذكر خبر الخلاف عن عمار بن ياسر ؛أمانة منه في النقل ، لكنه حينما يقارن المسألة مع كتب العامة ، نراه يشير إلى أن المحكي عن عمار بن ياسر مروي في كتب الجمhour عن عمار بن أبي عمار التابعي ، مولىبني هاشم ، لا ابن ياسر الصحابي . وهذا يرشدنا إلى ضرورة الاعتناء بفقه الخلاف ودراسته في المحوظات

١ - متنه المطلب للعلامة الحلي ١: ٤٥٧ .

٢ - تذكرة الفقهاء ، للعلامة الحلي ٢: ٦٦ .

العلمية ، لكي نضيف إلى فقها ما يؤيّدنا من فقه العامة ؛ نأتي به استشهادا لا استدلاً .

وهذا المنهج يعمق استدلالنا وحجّتنا ، لأنّ كثيرا من الفروع الفقهية لو قبست بأمثالها في كتب العامة لأعانتنا في الوقوف على الحقيقة، لأنّ في حديثهم وفقيههم الكثير مما يؤيّدنا .

كما فيه توضيح لأمور كثيرة خافية علينا اليوم ، وأنّ مفاتيحة غالبا ما تأتي على لسان أئمة أهل البيت، فكلامهم لهمَّا يُنَزَّلُ ناظر إلى الفقة السائد آنذاك في المجتمع، ومن خلاله يمكننا أن نوضح بأن فقهاً مهيمـنـا وناظر على فقه العامة ، الذي تأثر بالسلطة والسياسة بشكل كبير .

إذا دراسة الأفكار والعقائد والأراء المطروحة في زمن صدور النصّ ، له الارتباط الكامل في فهم المسائل المختلف عليها عند المسلمين اليوم .

وعليه ، فلا يمكن للآخر أن يستدليّ علينا بورود خبر عمار بن ياسر وأمثاله في كتابنا، أمثل: «مسالك الأفهام» أو «مجمع الفائدة والبرهان» أو «جواهر الكلام» وغيرها مثلاً ، لكونها مأخوذة من كتاب «الخلاف» ، وقد عرفت كيفية دخول هذا الخبر إلى التراث الشيعي .

وقفة مع خبر عمار :

إنّ هناك عللاً خفية في خبر عمار بن ياسر (= عمار بن أبي عمار في مرويات العامة)، يجب الإشارة إلى بعضها :

أحدها : الاختلاف في زيد بن عمر ، وهل مات غلاماً أم رجلاً؟

وهل هناك فرق بينهما في الاستدلال؟

ثم هل مات هو وأمه في يوم واحد ، أم على التعاقب؟

الثاني : ما المراد من قول عمار بن أبي عمار : (قالوا إنّها السنة) ؟
 هل يعني لزوم جعل المرأة قبلة الغلام ، والغلام قبلة الإمام^(١) ؟ أم أنّهم
 أرادوا شيئاً آخر ؟
 وكيف كان التكبير على الميت في الخبر ؟
 هل كان أربعاً - كما صلّى ابن عمر عليهما - ؟ أم خمساً كما كبر رسول الله
 على الموتى وعليه إجماع أهل البيت ؟
 وما هو حكم الصلاة على المرأة ؟
 هل السنة في أن يكون الإمام عند رأسها - كما ي قوله الشيعة^(٢) - ؟ أم عند
 وسطها أو عجيزتها - كما ي قوله العامة^(٣) - ؟
 وهل السنة هي التسوية في الجنائز ، أم التدرج فيها ؟
 بل من هو الأحق بالصلاحة على الميت ؟ هل السنة أن يصلّي عليه الإمام ؟
 أم أولياء الميت ؟ وهل أن أم كلثوم وابنها دُفنا في قبر واحد^(٤) أم دفنا على انفصال ؟

١- ففي سنن النسائي ٤ : ٧١ / ١٩٧٧ ، فقدم الصبي [= زيد] مماليق القوم ووضع المرأة
 وراءه . وفي فتح العزيز ٥ : ١٦٤ فوضع الغلام [= زيد] بين يديه والمرأة خلفه . وفي
 مصنف ابن أبي شيبة ٣ : ١١٥٧٤ ، فجعل الغلام [= زيد] مماليقه والمرأة مماليق القبلة .
 وفي المدونة الكبرى ١ : ١٨٢ ، ومصنف عبد الرزاق ٣ : ٤٦٥ / ٦٣٣٧ ، والنسائي ٤ :
 ٧٢ فوضع الغلام مماليق الإمام . وفي سنن أبي داود ٢ : ٧٧ / ٣١٩٣ ، ومسند ابن الجعدي
 ٩٨ / ٥٧٤ . فجعل الغلام مماليق الإمام .

٢- انظر في ذلك وسائل الشيعة ٣ : ١١٩ الباب ٢٧ .

٣- صحيح البخاري ١ : ٤٤٧ / ١٢٦٧ ، كتاب الجنائز باب أين يقوم من المرأة والرجل ،
 وسنن الترمذى ٣ : ٣٥٢ / ١٠٣٤ كتاب الجنائز باب أين يقوم الإمام من الرجل والمرأة .

٤- تنوير المقالة في حل الفاظ الرسالة للتاقي المالكي ٣ : ٨٧ ، كتاب الجنائز فصل في الصلاة
 على الجنائز في صلاة واحدة .

إلى غير ذلك من الفروع الفقهية الكثيرة التي يمكن أن تطرح وتبحث ضمن هذه المسألة، وعلى رأسها مسألة ارث الغرقي والمهدوم عليهم فلا يدرى أيهما مات قبل الآخر.

جاء في مختصر تاريخ مدينة دمشق :

«... كانت في زيد وأمه سنتان : ماتا في ساعة واحدة لم يُعرف أيهما مات قبل الآخر، فلم يُورث كل واحد منها صاحبه ، ووضعا معاً في موضع الجنائز ، فأُخرت أمه وقدّم هو مما يلي الإمام ، فجرت السنة في الرجل والمرأة بذلك بعد»^(١).

وقال ابن ماجشون : فكانت فيهما ثلاثة سنن^(٢).

توضيح ذلك :

أما الكلام عن الأمر الأول :
هل مات زيد رجلاً أم غلاماً ؟
فقد عرّف الخليل في العين^(٣) والصاحب بن عباد في المحيط^(٤) وابن سيده في المحكم^(٥) والأزهري في التهذيب^(٦) : الغلام بـ «الطار الشارب» .

١ - تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٩ - ٤٨٨ ، مختصر تاريخ مدينة دمشق ٩ : ١٦٢ - ١٦١ .

٢ - جامع الامهات لابن الحاجب الكردي المالكي : ١٤٢ .

٣ - العين ، للخليل ٤ : ٤٢٢ ، مادة : غلم .

٤ - المحيط في اللغة ٥ : ٨٨ .

٥ - المحكم والمحيط الأعظم ٥ : ٥٣٧ ، وعنه في لسان العرب ١٢ : ٤٤٠ عن المحكم .

٦ - تهذيب اللغة ٨ : ١٤١ .

وفي المصباح المنير للفيومي : الغلام : الابن الصغير ، ويطلق على الرجل مجازاً باسم ما كان عليه ، كما يقال للصغير : (شيخ) ، مجازاً باسم ما يؤول إليه .

وقال الأزهرى : وسمعت العرب تقول للمولود حين يولد ذكرا : «غلام» ، وسمعتم يقولون للكهل : «غلام» ، وهو فاشٍ في كلامهم ^(١) . فالغلام حقيقة هو لابن الصغير ، وقد يطلق على الرجل وعلى الشيخ مجازا باعتبار ما كان عليه حسبما عرفت .

والآن نتساءل عن زيد بن عمر : هل مات صغيرا أم رجلاً؟ وهل مات عن علة أم دون علة؟

فإن قيل بموته صغيرا ، فإنه يُنافي ما دلّ على أنه مات رجلاً .

ولو قيل بأنه مات رجلاً ، فيعارض كونه مات (صبيا) طفلاً صغيرا .

وإن قيل بأنه مات عن علة^(٢) فذلك لا يتفق مع سقوط الحائط عليه وعلى أمه أو ضربه وشج رأسه من قبل أنس لعدم تدخله لحل نزاعبني عدي^(٣) .

١- المصباح المنير ٢: ٤٥٢ .

٢- في الوافي بالوفيات ١٥: ٢٤ وحمل إلى منزله ولم يزل فيها مريضا حتى مات في حدود الخمسين للهجرة، وفي العثمانية: ٢٣٧ فلما أتى النعي أم كلثوم كمدت عليه حزنا حتى ماتت. وفي المنمق: ٣١٢ وذكر عمرو بن جرير البجلي أن زيداً صُمِّخَ في صلاة الغداة فخرجت امه وهي تقول: يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة؟ وذلك أن أباها وزوجها وابنها كل واحد منهم قتل في صلاة الغداة .

٣- المعارف لابن قتيبة ١: ١٨٨ فرمي بحجر في حرب ... ، أنساب الاشراف ٢: ٤١٠ .

أقوال في أنه مات رجلاً

وإليك بعض الكلام في أنه مات رجلاً :

• ذكر ابن حبيب (ت ٢٤٥ هـ) في المنقق عند بيانه : «حروببني عدي بن كعب بن لؤي في الإسلام» دَوْرَ زيد بن عمر في حلّ هذا النزاع ، وأنه قد مات على أثر شجّة أصابته في ظلمة الليل ^(١) .

• وفي أسد الغابة : وكان زيد قد أُصيب في حربٍ كانت بينبني عدي ، خرج ليصلح بينهم ، فضربه رجل منهم في الظلمة فشّجه وصرعه ، فعاش أيامًا ثم مات ^(٢) ، وقد رثاه عبد الله بن عامر شعراً ^(٣) .

• وفي سير أعلام النبلاء : كان [زيد] من سادة أشراف قريش ، توفي شاباً ولم يعقب .

وأضاف الذهبي بأنه اختلف مع بسر بن أرطاة بحضور معاوية، فنزل إليه زيد فصرعه وخفقه وبرك على صدره وقال معاوية: إني لا أعلم أن هذا عن رأيك وأنا ابن الخليفتين، ثم خرج ورأسه وعمامته شعّة ، واعتذر إليه معاوية وأمر له بمائة ألف درهم ولعشر من أتباعه بمبلغ، يقال: وقعت هوسه بالليل فركب زيد فيها فأصابه حجر فمات ، وذلك في أوائل دولة معاوية ^(٤) .

• وقال ابن قدامة في المغني بعد ذكره خبر عمار بن أبي عمار الذي فيه أن

١ - المنقق : ٣٠٩ - ٣١٠ .

٢ - أسد الغابة ٥ : ٦١٥ ، الإصابة ٨ : ٢٩٤ من الترجمة ١٢٢٣٣ .

٣ - أسد الغابة ٣ : ١٩٠ .

٤ - سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ من الترجمة ١٤ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٤ .

زيدا مات وهو غلام :

وأماماً الحديث الأول فلا يصح ، فإنّ زيد بن عمر هو ابن أمّ
كلثوم بنت علي الذي صلي عليه معها ، وكان رجلاً له
أولاد ، كذلك ، ولأنّ زيداً ضرب في حرب كانت بين
عدي ، في خلافة بعضبني أمّية ، فصُرِعَ وُحْمَلَ فهات^(١) .
وصرّحت بعض المصادر : بأنّه كان متزوّجاً وله أولاد ، وفي أخرى : أنه
مات بلا عقب ، فلا أدرى أيّها هو الصحيح وبأيّها نأخذ؟

• ففي نسب قريش قال مصعب الزبيري : وأما زيد بن عمر ، فكان له
ولد فانقرضوا^(٢) ، وقال ابن قدامة المقدسي في «التبين في أنساب القرشيين»
: كبر حتى صار رجلاً^(٣) ، وفي تحفة ذوي الألباب : وأماماً زيد الأكبر فشب
وكان له ابن انقرض^(٤) .

• وقال محمد بن سعد في تسمية أولاد عمر بن الخطاب : «وزيد الأكبر
لا بقية له»^(٥) .

• وقد عدّ زيد بن عمر من العلماء ، مع ابن عباس ، بعد معاذ بن جبل ،
وعبد الله بن مسعود ، وأبي الدرداء ، وسلمان^(٦) .

١- المغني ٢: ٢٢١ ، الشرح الكبير ٢: ٣٤٥ .

٢- نسب قريش: ٣٠٢ ، المغني ٢: ٢٢١ وفيه: كان رجلاً له أولاد .

٣- التبين في أنساب القرشيين لابن قدامة : ٤١٥ .

٤- تحفة ذوي الألباب للصفدي ٢: ١٢١ بيروت ، دار الصادر .

٥- الطبقات لابن سعد ٣: ٢٦٥ .

٦- أنظر الآحاد والمثنى ٤ / ٨٦: ٤ / ٢٠٤٤ ، وفيه : عن سعيد بن عبد العزيز ، قال : كان العلماء
بعد معاذ بن جبل : عبد الله بن مسعود ، وأبو الدرداء ، وسلمان ، وعبد الله بن سلام ،
وكان العلماء بعد هؤلاء : زيد بن ثابت ، ثم كان بعد زيد بن عمر وابن عباس رضي الله
عنهم ، المعجم الكبير ٥: ١٠٨ / ٤٧٤٧ .

• ولعاوية حكاية طويلة مع زيد بن عمر ، تؤكد على أنه كان رجلاً يمكنه أن يعرض ويرد معاوية^(١) .

وفي العقد الفريد: وزيد بن عمر هو الذي لطم سمرة بن جندب عند معاوية إذ انتقص علياً فيقال^(٢) .

وفي ربيع الأبرار: وخرج زيد من عند معاوية فأبصر بسر بن أرطاة على دكان ينال من علي ، فصعد الدكان واحتمله وضرب به الأرض وطفر عليه ، فدقّ ضلعين من أصلاعه^(٣) .

وقد مر عليك نزاعه مع بسر بن أرطاة بحضور معاوية، وذلك أنَّ زيداً علاه بعصا فشجه ، فقال معاوية: عمدت إلى شيخ قريش وسيد أهل الشام فضربته، ثم أقبل على بسر فقال: شتمت علياً وهو جده، وهو أيضاً ابن الفاروق، أفكنت ترى أنه يصبر لك^(٤) ؟ ! فهل أنَّ نزاعه مع بسر كانت في واقعة واحدة أم تعددت .

• أجل إن ابن معين ذكر في تاريخه أبناء لزيد بن عمر ، كعبد الرحمن ، ومحمد .

وهذا بدل: على أنَّ زيداً لم يكن صغيراً كما صورته نصوص أخرى ، بل كان رجلاً له مكانته عند التابعين ، حتى أئمّهم كانوا يعدونه من العلماء مع ابن

١- انظر تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٥ ، سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ ، تاريخ الإسلام ٤: ٥٩ ، الوافي في الوفيات ١٥: ٢٣ .

٢- العقد الفريد ٧: ٩٧ ، طبائع النساء لابن عبد البر : ٤٠ .

٣- ربيع الأبرار ٥: ٢٦٢ ، باب النساء ، التذكرة الحمدونية ٩: ٣٠٩ ، وأنظر الكامل لابن الأثير ٣: ٣٧٣ .

٤- أنساب الأشراف ٥: ٣٧ ، ط زكار .

عَبَّاس ، بعد معاذ بن جبل ، وعبد الله بن مسعود ، وأبي الدرداء ، كما مرّ عليك في خبر الطبراني في الكبير ، وابن أبي عاصم في الأحاديث المثنوي ، وغيرهما .
فلو كان كذلك ، فلماذا لأنراه يروي روايةً عن جده أمير المؤمنين علي ،
وخياليه الحسن والحسين ، وأبيه عمر .

وكأنَّ ابن حجر العسقلاني تنبأ إلى هذه الإشكالية فقال:
ولم أر لزيد رواية، وإنما وقع ذكره مع ذكر أمّه رضي الله عنها
[فقط^(١)].

أما لو قلنا بأنه مات في خلافة بعض بني أمية وهو غلامُ - بمعنى : الطارِ الشارب - فهذا لا يتفق مع كونه بمنزلة ابن عَبَّاس عند الصحابة والتبعين ، وأن يدعوه من العلماء ، وهو الآخر لا يتفق مع تدخله لحلّ حرب من حروب بني عدي^(٢) .

ولو كان زيد بن عمر قد عاش إلى خلافة بعض بني أمية ، نعاود سؤالنا السابق :

أين أخباره في عهد جده الإمام علي^(٣)؟ وحاله الإمام الحسن؟
وهل شارك في معركة الجمل وصفين معه ، أم شارك ضدّه وعليه في
صف عائشة ومعاوية؟ أم لم يشارك أصلًا في هاتين الحربين؟ ولماذا؟
بل ، أي شيء خلف عمر بن الخطاب من الميراث لابنه زيد؟ ولماذا لم
نقف على شيء له من ذلك في التاريخ؟

١- الايات لابن حجر: ٧٩ / الترجمة ٧٥ .

٢- انظر تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٧ - ٤٩٢ / ٤٥٥٥ ، الاكتفاء بما روی في أصحاب
الكساء ١٠: ١١ ، نسب قريش: ١٢٤ ، العثمانية: ٢٣٧ ، المنقى في أخبار قريش: ٨٩ ، المحلّى
١٠: ٤٨٩ ، أنساب الأشراف ٣: ٤٥٥ بترجمة الشاملة، جمهرة أنساب العرب: ٧ .

وَمَا هِيَ كَلْمَاتُ حَفْصَةَ وَابْنِ عَمْرٍ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَوْلَادِ عَمْرٍ فِي أَخِيهِمْ زَيْدٌ؟
وَلِمَاذَا تَظَهَرُ شَخْصِيَّةُ زَيْدٍ بْنِ عَمْرٍ وَأُمِّهِ بَعْدَ وَفَاتِهِمَا فِي الْمَصَادِرِ، وَلِمَاذَا
لَهَا ذَكْرًا وَاضْحِىَ دَقِيقًا قَبْلَ ذَلِكَ التَّارِيخِ؟

وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ يَدْلِيلٌ هَذَا؟

كُلُّ هَذِهِ التَّسْأَوْلَاتِ تَشَكَّكُنَا فِي وُجُودِ شَخْصٍ اسْمُهُ زَيْدٌ بْنُ عَمْرٍ وَأُمِّهِ
أُمُّ كَلْثُومَ بْنَتِ عَلِيٍّ^(١).

نَعَمْ، قَدْ يَكُونُ هَذَا الشَّخْصُ هُوَ ابْنُ أُمِّ كَلْثُومَ بْنَتِ جَرْوُل^(٢) - حَسِيبًا
قَالَتِهِ الْمَصَادِرُ - وَالَّذِي شَارَكَ أَخَاهُ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ مَعَ مَعَاوِيَةَ فِي وَقْعَةِ
صَفَّيْنِ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ أَيْضًا تَفْسِيرًا لِمَا قَالَهُ النَّسَابَةُ وَالْخَلَافَةُ، هَلْ أَعْقَبَ
زَيْدَ بْنَ عَمْرٍ أَمْ لَا؟

وَفِي ضَوْءِ مَا أَسْلَفْنَا يَنْكِشِفُ أَنَّ النَّهَجَ الْحَاكِمَ وَبِلْحَاظَ مَشَارِكَةِ مُحَمَّدٍ بْنِ
الْحَنْفِيَّ وَالْحَسَنِ وَالْحَسِينِ فِي تَلْكَ الْجَنَازَةِ، وَاحْتِياجِهِمْ إِلَى التَّطْبِيعِ التَّارِيْخِيِّ
وَالْعَقَائِدِيِّ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ جَعْلُوهُ ابْنًا لِأُمِّ كَلْثُومَ بْنَتِ عَلِيٍّ الصَّغِيرَةِ!
وَذَلِكَ تَطْبِيقًا لِأَهْدَافِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَرْجُونَهَا وَلِتَذْوِيبِ الْخَلَافَاتِ وَالضَّغَائِنِ
بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَدَى.

١ - وَنَحْنُ سَنَعُودُ - ضَمِنْ بِحْثَنَا عَنْ خَبْرِ الْقَدَاحِ فِي الْمَوَارِيثِ - إِلَى هَذَا الْأَمْرِ تَارَةً أُخْرَى بِإِذْنِ
اللَّهِ وَمُشِيَّتِهِ .

٢ - لَأَنَّ أُمَّ كَلْثُومَ بْنَتِ جَرْوُلَ كَانَتْ قَدْ تَزَوَّجَتْ وَهُبَ الخَزَاعِيَّ قَبْلَ زَوْاجِهَا مِنْ عَمْرٍ، وَكَانَ
لَهَا وَلَدٌ مِنْهُ اسْمُهُ حَارَثَةُ بْنُ وَهُبَ الخَزَاعِيِّ وَهُوَ رَبِيبُ عَمْرٍ بْنَ الْخَطَابِ «فِيْضُ الْقَدِيرِ»
كَمَا أَتَاهَا وَلَدَتْ لِعَمْرٍ مَضَافًا لِوَلَدِهِ زَيْدٌ: عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ فَكَانَ عَبِيدَ اللَّهِ أَخَا حَارَثَةَ
بْنِ وَهُبَ لِأُمِّهِ «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» ٢: ١٨٣، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٢: ١٤٦ / التَّرْجِيمَةُ ٢٩٨،
الْإِصَابَةُ ١: ٦١٩ / التَّرْجِيمَةُ ١٥٣٥ .

ما هي السنة؟

أما الكلام عن الأمر الثاني :

وهو قول عمار : « قالوا إنها السنة ». .

فإن هذا الكلام ربما يكون مبهما ، حيث لا نعرف مراد المتكلم - عمار بن أبي عمار - من قوله قوله : « إنها السنة » ، فهنا احتمالات أربعة :
أولاً : ربما عنى بكلامه : أن السنة هي تقديم الغلام إلى الإمام وإبعاد المرأة إلى القبلة .

ثانياً : ربما أراد بها : أن السنة كون التكبير على الميت أربعا لا خمسا .

ثالثاً : ربما أراد بكلامه بأن الصلاة على الميت هي للإمام والأمير ، لا لأوليائه ، وبذلك جرت السنة .

رابعاً : ربما كان المقصود من كلامهم : « إنها السنة » أي : التسوية بين الموتى^(١) لا التدرج ، لأن سعيد بن العاص سوّى بينهم ، والصحابة أمضوا ذلك .

أو : أنه أراد بذلك شيئاً خامساً .

فلو كان مراده القول الأول ، فهو صحيح ؛ لأنّ السنة عندنا هي أن يقدم الغلام إلى الإمام وتبعد المرأة إلى القبلة ، وفي ذلك صاحح مرويانا^(٢) .

أما لو أراد بذلك القول الثاني ، فإنه يخالف فقه أهل البيت عليهم السلام ، لأنّ أهل البيت كانوا يكبرون على الميت خمسا ، ولا يرتضون التكبير أربعاء .

١- في المغني لابن قدامة ٣٩٥ : أن التسوية قول ابراهيم وأهل مكة ومذهب أبي حنيفة، لأنه يرى عن عمر أنه كان يُسَوِّي بين رؤسهم.

٢- انظر احاديث الباب في وسائل الشيعة ١٢٤ : ٣ باب ٣٢ .

فكيف يقبل الإمامان الحسن والحسين وابن الحنفية ما فعله ابن عمر مع
أختهم المفترضة ، والتکبير عليها أربعا ؟ مع علمهم بأن التکبير أربعا يكون
على المنافق لا المؤمن !؟

والمطالع في فقه الطالبيين يعرف أنهم كانوا يصررون على أن التکبير على
الميت خمس ، ولا يرتضون غيره ، وهذه حقيقة ثابتة عندهم ، دلت عليها
نصوص الشریعة وهي موجودة في كتب التاریخ والحدیث ، وقد كتبت في
ذلك رسائل وفصول وبحوث .

وعليه لو أريد من قوله : « إيماناً بالسنة » هو التکبير على الميت أربع
تكبيرات فهو باطل لتخالفه مع فقه الطالبيين^(١) ، إلا أن نقول بأن أم كلثوم
المفترضة هي بنت أبي بكر ، أو هي أم كلثوم بنت جرول لا بنت أمير المؤمنین
علي بن أبي طالب ، لأن التکبير أربعا يوافق فقه أولئك ولا يرتضيه الإمام
علي وأولاده ، لخالف فقه علي وأهل بيته مع فقه الحکام في كثير من
الأمور ، وهذا منها .

أما لو أراد بذلك القول الثالث ، فنحن نستبعد أن يقدم الإمام الحسن عليه السلام
، عبد الله بن عمر للصلوة على أخته المفترضة ، مع علمنا باستفاضة الأخبار
في استحباب تقديم الهاشمي على غيره في الصلاة على الميت ، إلا ان نقول
بأن زيداً كان أخيه من أم كلثوم بنت جرول^(٢) . لا من أم كلثوم بنت علي !!
ومن حقنا أن نسأل أيضاً كيف يقدم الإمام ابن عمر الذي إمتنع من بيعة

١- انظر مثلاً مقاتل الطالبيين : ٢٦٨ - ٢٦٩ .

٢- راجع المعتر للمحقق الحلي ٢ : ٣٤٧ ، باب صلاة الميت ، کشف الرموز ١ : ١٩٢ ، باب
صلاة الجنائز .

علي وباع يزيد بن معاوية وعبدالملك بن مروان في الزمن المتأخر^(١) وصلّى
خلف الحجاج^(٢) قال النووي: وأمّا صلاة ابن عمر خلف الحجاج بن يوسف
فثابتة في صحيح البخاري وغيره ، وفي الصحيح احاديث كثيرة تدور على
صحة الصلاة وراء الفساق والأئمة الجائزين^(٣) .

ومن هنا نستبعد أنَّ يسمح الإمام الحسن والحسين بصلوة سعيد بن العاص على أختهم المفترضة ، وهم يعلمون عداه لأهل البيت طلاقة :
فقد جاء في بعض الأخبار : أنَّ الإمام الحسين لما اضطرَّ للصلوة على سعيد بن العاص قال : اللهم العنة لعنا وبيلاً ،
وعجل بروحه إلى جهنم تعجِّلًا .

فقال له من بجنبه : أهكذا صلاتكم على موتاكم ؟ !
فقال : لا ، بل على أعدائنا . ذكره في الشفاء وغيره ^(٤) .

و يضيف صاحب الأزهار : (وفي رواية «الجامع» عن مولى لبني هاشم عن دعاء الحسين بن علي على سعيد بن العاص :

اللهم املأ جوفه نارا ، واملاً قبره نارا ، وأعد له عندك نارا ،
فإنه كان يوالى عدوك ، ويعادي وليك ، ويبغض أهل بيته .

١- المغنى الكبير :٤ ، وفي فتح الباري :٥ ، وبايع ليزيد ثم لعبدالملك بن مروان بعد قتل ابن زير . وقال ابن العربي في العواسم من القواصم : ٢٣٢ : فهذه الأخبار الصاححة كلها تعطيك أنّ ابن عمر كان مسلماً في امرة يزيد وأنه بايع وعقد له .

٢ - المحتوى : ٤ : ٢١٣

٣ - المجموع ٤: ٢٥٣ .

^٤ - شرح الازهار ١: ٤٣١، وانظر حاشية الكحلاوي فقد رواه عن كتاب الشفاء للزبيدية.

فقلت : هكذا نصل على عدونا .

ويمكن أن نُجَاب - على فرض التنزّل والقبول بالأمر - بأنّ الإمام الحسين عليه السلام قدّم سعيد بن العاص في الصلاة على أخيه الإمام الحسن عليه السلام وقال : لو لا أنها سنة ما تقدمت - كما جاء في بعض الأخبار - لكنّ هذا لا يمكن تفسيره مع نصب سعيد العداء لأهل البيت عليهم السلام إلّا بأن تكون السنة هي تقديم الأمّراء .^(١)

فنقول لأولئك : لو صَحَّ الخبر فقد تكون تقية ، وقد تكون بوصيّة من الإمام الحسن عليه السلام واستجابة لقوله : «بأن لا يراق بسيبه محجمة دم» وبذلك يكون المراد من قوله : «لو لا السنة في إمضاء الوصيّة»^(٢).

وما لا يخفى على أحد أنّ محبّي سعيد بن العاص من الأمويين وغيرهم سعوا أن يخدشوا شخصية أمّ كلثوم رافعين في المقابل بضبع سعيد وسموه خلقا ، على آل البيت ، فاستمع لما يحكى عبيد بن يسار قال : إنّ سعيد بن العاص بعث إلى أمّ كلثوم بنت عليٍّ بن أبي طالب التي كانت تحت عمر بن

١ - قال ابن قدامة في المغني ٢: ٣٦٧ مسألة: أكثر أهل العلم يرون تقديم الامير على الاقارب في الصلاة على الميت، وقال الشافعي في أحد قوله: يقدم الولي قياسا على تقديمها في النكاح بجامع اعتبار ترتيب العصبات، وهو خلاف قول النبي لا يوم الرجل في سلطانه.

وحكى أبو حازم قال: شهدت حسينا حين مات الحسن وهو يدفع في قفارا سعيد بن العاص ويقول: تقدم لو لا السنة ما قدمتك، وسعيد أمير المدينة، وهذا يقتضي سنة النبي !!!

٢ - حاشية الكحافي بهامش شرح الازهار ٤٣١: ١ ، التاريخ الأوسط ١٠٢: ١ / ٤٢٤ ، شرح مشكل الآثار ١١٦: ١٠ / ٣٩٦٠ ، بداية المجتهد ١: ١٧٦ .

الخطاب ، يخطبها ، فأنعمت له . فبلغت ذلك إخوتها ، فكرهوه ، وشقق عليهم ، وكلّمها كلاماً شديداً ، وقد كانت وعدت سعيداً موعداً ، فدعت ابنها زيد بن عمر بن الخطاب ، وهو يومئذ غلام صغير ، وبسطت دارها ، ووضعت فيها سريراً ، ثم قالت: إذا جاء سعيد بن العاص ، فزوّجنيه!

وقد كان سعيد وعد ناساً ، وأرسل إليهم ليحضر وتأتيه ، فحضر وله في المسجد . فلماً اجتمعوا إليه ، قال: إني دعوتك لامر بدا لي غيره . إنّي كنت قد خطبت أمّ كلثوم بنت عليٍّ ، فأنعمت . والله ما كنت لأدخل على ابني فاطمة بأمر يكرهانه . ثمّ التفت إلى كعب مولاه ، فقال: انظر إلى المائتي ألف الدرهم التي هيأت لابنة عليٍّ ، اذهب بها إليها ، وقل لها: يقول لك ابن عمّك ، إننا كنا هيأنا لك هذه ، فاقبضيها صلة منا لك^(١).

بهذا المنطق وهذا الأسلوب أرادوا أن يرفعوا بضيع وأن يسيئوا إلى أمّ كلثوم معاً ، ويجعلوا لعنة الإمام الحسين على سعيد هو رحمة عليه ، وهذا الكلام يقارب ما قالوه في رسول الله من أنه طلب الرحمة لمن لعنهم وسبهم ! فلو قبلنا كل ذلك فكيف يمكننا أن نجمع بين هذه الأقوال وجود أمّ كلثوم بعد شهادة الإمام الحسين في كربلاء ورجوعها مع السبيايا إلى الشام والمدينة؟

فهل الواقع أنها ماتت في زمان معاوية، أم بقيت إلى آخر عهد يزيد بن معاوية؟ إنّها إشكالية موجودة لا يمكننا الجمع بينها؟ وقد مرت مناقشاتنا لهذا المدعى سابقاً، وقلنا بأنّهم لو أرادوا أن يستدلوا

١ - تاريخ مدينة دمشق ٢١: ١٣١ : وانظر المرادفات من قريش للمدائني المطبوع ضمن مجموعة نوادر المخطوطات تحقيق عبد السلام هارون ١: ٦٧ ، طبقات ابن سعد ١: ٤١٥ الطبة الخامسة من الصحابة وترجمة الإمام حسين عَلَيْهِ السَّلَام ، سير أعلام النبلاء ٣: ٤٤٦ .

بما جاء في بعض كتب الشيعة فلا يفيدهم ذلك ، لورود إشكالات كثيرة عليه.

إذا كيف يمكن أن يقدم الإمام الحسن أو الحسين من هو من أهل النار للصلوة على أختهم المفترضة ؟

بل كيف يمكن أن نقول بزواج عبد الله بن جعفر من أم كلثوم بنت فاطمة قبل وفاة زينب الكبرى ، كل ذلك مع يقيننا بعدم جواز الجمع بين الأخرين ؟

قال ابن إسحاق: فأما زينب بنت علي فتزوجها عبد الله بن جعفر فماتت عنده^(١).

وقال العاصمي في سبط النجوم العوالي: وتزوجت زينب بنت فاطمة ابن عمها عبد الله بن جعفر بن أبي طالب وماتت عنده^(٢).

إنها تساؤلات كثيرة ، وهي لغز محير حقا لا يمكننا حلها ؟
أما لو أراد القول الرابع فهو بحث فقهي ، وقد اختلف علماء الفريقين فيه ، فمنهم من ذهب إلى التسوية وآخرون إلى التدرج ، فقد روى ابن قدامة عن أحمد روایتين: «إحداهما: يسوي بين رؤسهم ، وهذا اختيار القاضي وقول إبراهيم وأهل مكة ومذهب أبي حنيفة، لأنه يروى عن ابن عمر أنه كان يسوي بين رؤوسهم ...»^(٣) ،

١ - انظر سير أعلام النبلاء: ٣: ٥٠٢ - ٥٠٠ وفي بعض الروايات الدولابي موجودة أيضاً انظر الذريعة الطاهرية: ١: ٢٢.

٢ - سبط النجوم العوالي: ١: ٥٣٠ .

٣ - المغني: ٢: ٣٩٥ .

وهناك من قال بالتدريج، ولتحقيق المسألة يجب أن نراجع كتبهم وكتب أصحابنا لنقف على رأي أهل البيت فيه وهل يتوافق مع الفقه السائد آنذاك أم يخالفه؟

كان هذا بعض الشيء عن الاحتمالات المتصورة لبيان مقصود عمار بن أبي عمار من جملة : «إِنَّهَا السُّنَّة» ، ولا نفصل في ذلك أكثر من هذا ، لأنّ فيه الكفاية لمن أراد المعرفة الإجمالية ، والآن نذهب لمناقشة خبر القداح في المواريث .

٣ - ميراث الغرقى والمهدوم عليهم :

روى الشيخ محمد بن الحسن الطوسي في المطبوع من تهذيب الأحكام
 (باب ميراث الغرقى والمهدوم عليهم في وقت واحد) :

«عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن جعفر بن محمد القمي ،
 عن القدّاح ، عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام ، قال : ماتت أم
 كلثوم بنت عليٰ وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة
 واحدة ، لا يُدرى أيهما هلك قبل ، فلم يُورث أحدهما من
 الآخر ، وصَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا جَمِيعاً»^(١).

السند

وفي هذا الإسناد جعفر بن محمد القمي ، الذي قال عنه السيد الخوئي :
 « جعفر بن محمد القمي = جعفر بن محمد الأشعري . روی عن
 القدّاح ، وروی عنه محمد بن أحمد بن يحيى ، التهذيب : الجزء ٩ ، « باب
 ميراث الغرقى والمهدوم عليهم » الحديث ١٢٩٥ .

أقول : الظاهر اتحاده مع جعفر بن محمد الأشعري المتقدم^(٢) .

وكان رحمة الله قد قال قبل ذلك :

« جعفر بن محمد الأشعري = جعفر بن محمد القمي : وقع في إسناد عدّة
 من الروايات تبلغ مائة وعشرة موارد ، فقد روی عن ابن القدّاح ، ورواياته
 عنه بهذا العنوان تبلغ تسعة وسبعين موردا ، وعن عبد الله بن القدّاح ، وعبد

١- تهذيب الأحكام ٩ : ١٢٩٥ / ٣٦٣ ، وعنه في الوسائل ٢٦ : ٣١٤ / ٣٣٠٦٧ وفيه : عن ابن القدّاح .

٢- معجم رجال الحديث ٥ : ٩٩ / الترجمة ٢٣١٤ .

الله بن ميمون ، وعبيد الله بن ميمون القدّاح ، وعبد الله الدهقان ، والقدّاح ... »^(١) .
إلى أن يقول :

« أقول : قيل إنّ جعفر بن محمد هذا هو جعفر بن محمد بن عبيد الله الآتي ، أو جعفر بن محمد بن عيسى الأشعري ، إلا أنّ كلاً منها وإن كان محتملاً في نفس الأمر ، لكنه لا دليل عليه ، فإن جعفر بن محمد بن عبيد الله لم يثبت أنه كان أشعرياً ، ومجّد روایة كلّ منها عن ابن القدّاح لا يثبت الاّحاد .
كما أنّ أحمد بن محمد بن عيسى ، لم يثبت أنه كان له أخ يسمّى بجعفر .
هذا ، ومن المطمئن به أنّ جعفر بن محمد الأشعري هو جعفر بن محمد بن عبيد الله الآتي ، وذلك فإنّ جعفر بن محمد الأشعري قد روى عن ابن القدّاح كثيراً يبلغ عددها مائة وتسعة موارد ، ولم يذكر له روایة عن غيره إلا في مورد واحد ... »^(٢) .

وقال السيد الخوئي أيضاً في ترجمة جعفر بن محمد بن عبيد الله : « روى عن عبد الله بن ميمون القدّاح ، ويروي عنه أحمد بن محمد بن عيسى كامل الزيارات ، باب في فضل كربلاء وزيارة الحسين ٨٨ الحديث ١١ .

وقال الشيخ (١٥٠) : « له كتاب رويناه عن عدّة من أصحابنا ، عن أبي المفضل ، عن ابن بطة ، عن أحمد بن عبيد الله ، عن ابنه ، عن جعفر بن محمد بن عبيد الله ، وطريقه إلى ضعيف بأبي المفضل وبابن بطة ، وتقدم في جعفر بن محمد الأشعري ما له ربط بالمقام »^(٣) .

١- معجم رجال الحديث ٥ : ٦٨ / الترجمة ٣٢٤٦ .

٢- معجم رجال الحديث ٥ : ٧٠ - ٦٨ / الترجمة ٢٢٤٦ .

٣- معجم رجال الحديث ٥ : ٨٣ - ٨٤ / الترجمة ٢٢٨٠ .

وقد علّق الشيخ التستري في كتابه «قاموس الرجال» على ما قاله الميرزا الاسترآبادي - في جعفر بن محمد الأشعري من آنه : جعفر بن محمد بن عبيد الله ، الذي يروي عن ابن القدّاح كثيرا ، أو جعفر بن محمد بن عيسى الأشعري ، أخو أحمد بن محمد . بقوله :

«أقول : كان عليه أن يتحقق أولاً موضوعه وموضع وروده ،

هل ورد في الأخبار أو الرجال ؟ ثم يردد في المراد منه »^(١) .

وكيف كان ، فجعفر بن محمد القمي مشترك بين عدة أشخاص ، منهم : الثقة ، ومنهم : غير الثقة ، ويمكن للمطالع وبمراجعة مثل كتاب «جامع المقال في ما يتعلّق بأحوال الرجال» للشيخ فخر الدين الطريحي ، أو «هداية المحدثين» للكاظمي ، أو غيرهما من كتب المشتركات ، أن يستعلم حال ما نحن فيه ؛ إذ «لما يعسر التمييز تقف الرواية»^(٢) عن الاستدلال بها .

إذا ، جعفر بن محمد مشترك بين الثقة وغيره ، فهو إما جعفر بن محمد الأشعري ، أو جعفر بن محمد بن عبيد الله ، أو جعفر بن محمد بن عيسى الأشعري ، أو إنّ هؤلاء جميعاً شخص واحد ، ولما يعسر التمييز بينهم وقفت الرواية عن الاحتجاج بها .

مشيرين إلى أنّ الراوي (جعفر بن محمد القمي) لم يرو عنه أحد في كتب الحديث بهذا الاسم إلّا الشيخ الطوسي في تهذيب الأحكام ، وعنه أخذ الحر العامل في وسائل الشيعة .

ففي المطبوع من تهذيب الأحكام : روى الشيخ بسنده عن محمد بن أحمد

١- قاموس الرجال للشيخ التستري ٢: ٦٦٥ / الترجمة ١٥٠٨ .

٢- انظر جامع المقال في أحوال الرجال : ١٠٣ ، هداية المحدثين : ١٨٣ .

بن يحيى عن جعفر بن محمد القمي عن القداح^(١).

وفي نسخة صاحب الوسائل من تهذيب الأحكام : عن ابن القداح^(٢).

فلو كانت الرواية عن ابن القداح ، فهو: عبد الله بن ميمون بن الأسود القداح ، الثقة حسبما قاله النجاشي^(٣).

وأما لو كان عن القداح ، فهو: ميمون بن الأسود ، الذي عدّه الشيخ في رجاله تارة من أصحاب السجّاد^(٤) ، وأخرى من أصحاب الباقي^(٥) قائلًا: ميمون القداح مولىبني خزروم ، مكّي^(٦).

وثالثة من أصحاب الصادق^(٧) قائلًا : ميمون القداح المكي مولىبني هاشم روى عنهما .

ثم جاء السيد الخوئي برواية الكليني ، التي فيها مدح لميمون القداح وقال : «وغير بعيد أن يكون ميمون القداح مولى لهم سلام الله عليهم ، من جهة ولائه لهم سلام الله عليهم أجمعين ، ويظهر من الرواية شدة اختصاصه بهم ، كما يدل عليه قول ابن شريح «فإنه منهم» ، وفي هذا مدح عظيم ، غير أنّ الرواية ضعيفة بجهالة رواتها^(٨) .

١- تهذيب الأحكام ٩ : ٣٦٢ / ١٢٩٥ ، وروى له أيضًا في الاستبصار ١ : ٤٧٧ / ١٨٤٥ ، بسنده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمد بن عبد الله القمي عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه.

٢- وسائل الشيعة ٢٦ : ٣١٤ / ٣٣٠٦٧ .

٣- رجال النجاشي : ٢١٣ / الترجمة ٥٥٧ .

٤- رجال الشيخ الطوسي : ١٢٠ رقم ١٢٢٣ .

٥- رجال الشيخ الطوسي : ١٤٥ رقم ١٥٨٣ .

٦- معجم رجال الحديث ٢٠ : ٢٥ من الترجمة ١٢٩٧٨ . وقال الشيخ المامقاني في تقييع المقال ٣ : ٢٦٥ ط قديم: الحديث دل على كون الرجل اماميا ، ولم أقف فيه على مدرجه في الحسان . وأنظر قاموس الرجال ١٠ : ٢٦ / الترجمة ٧٩٠٨ . وقد أورده ابن داود الحلبي في القسم الثاني من رجاله : ٢٨٢ / الترجمة ٥٣٠ . وقال : ميمون القداح بن ، ق [جـ] ملعون . تحت رقم ٥٣١ ، الطبعة الحيدرية .

وعليه ، فالراوي تعدد مجهولة ، لعدم ورود توثيق في جعفر بن محمد القمي ، وفي القداح .

أما لو كان « ابن القداح » فهو ثقة حسبما قاله النجاشي ، لكنّها تنحصر في نسخة صاحب الوسائل من تهذيب الأحكام.

أما نسخ غالب فقهائنا العظام « كصاحب المستند »^(١) و« الجواهر »^(٢) و« المسالك »^(٣) و« مجمع الفائدة والبرهان »^(٤) و« كشف اللثام »^(٥) وغيرهم ، فجميعها عن « القداح » لا ابنه ، وهو مجهول .

ولما كان الراوي هو القداح في غالب النسخ ولم يثبت توثيق فيه ، وكان في الرواية أيضاً جعفر بن محمد القمي المشترك في الرواية ، سقطت عن الاعتبار ، ولا يؤخذ بها . وخصوصاً مع ملاحظة أنّ الرواية توافق العامة .

وقد علق العلامة المجلسي (ت ١١١١ هـ) في كتابه « ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار » على الحديث الرابع عشر من أحاديث باب الغرقى والمهدوم عليهم بقوله:

« مجهول ، وجعفر بن محمد هو ابن عبد الله المجهول »^(٦) .

١ - مستند الشيعة ١٩ : ٤٥٢ و ٤٦٣ .

٢ - جواهر الكلام ٣٩ : ٣٠٨ .

٣ - مسالك الأفهام ١٣ : ٢٧٠ .

٤ - مجمع الفائدة والبرهان ١١ : ٥٢٩ .

٥ - كشف اللثام ٩ : ٥٢٥ .

٦ - ملاذ الأخيار ١٥ : ٣٨٢ .

سؤالان !؟

لنا هنا سؤالان :

الأول : هل ماتت أم كلثوم وزيد في يوم واحد أم على التعاقب ؟

الثاني : هل يمكن تعميم نصوص «توريث الغرقى والمهدوم عليهم» على الذين ماتوا حتف أنفهم - كما في رواية القداح - أم لا ؟

أما الجواب عن السؤال الأول :

فلا يمكن البُّت في هذه السرعة ، لأن النصوص مختلفة في ذلك ، فتارة تصرّح بأنّ زيد بن عمر مات وأمّه في يوم واحد ، وهو غلام^(١) .

وأخرى : مات وهو رجل^(٢) .

وثالثة : مات وأمّه في يوم واحد^(٣) ، أو: مات هو وأمّ كلثوم في ساعة واحدة^(٤) ، أو: توفّي هو وأمّه أم كلثوم في ساعة واحدة وهو صغير لا يُدرى أيهما مات أولاً^(٥) .

ورابعة : لم نر قيادا فيها^(٦) .

١- سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ ، وفيه توفّي شابا ولم يعقب .

٢- تاريخ المدينة ١ : ٣٤٥ و ٢ : ٦٥٤ .

٣- أنساب الأشراف ٢ : ٢٩ ، نسب قريش : ٣٥٣ .

٤- المعارف ١ : ١٨٨ .

٥- تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٤ ، الجرح والتعديل ٣ : ٥٦٨ الترجمة ٢٥٧٦ .

٦- السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٧٠ - ٧١ .

وخامسة : مات على أثر نزاع نشب لبني عدي^(١) .

وسادسة : ضرب ثم إن الشجّة انتقضت بزيد بن عمر فلم يزل منها مريضا وأصابه بطنه فهلك^(٢) .

السابعة : أن عبد الملك بن مروان سمّ زيدا وأمه فماتا ، وذلك بعد ما قيل لعبد الملك : هذا ابن علي وابن عمر ، فخاف على ملوكه فسمّهما^(٣) .

وثامنة : إن زيداً صمخ في صلاة الغداة فخرجت امه وهي تقول : يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة .

وليس في كل تلك النصوص أنه مات على أثر هدم حائط ، أو أنه غرق في بحر أو ما شابه ذلك . حيث تعنون أخباره في تلك الأبواب من كتب الفقه والحديث .

ولكي نقف على الحقيقة أكثر لا بد من الوقوف على استعراض الحدث في الكتب التاريخية ورواية الأخباريين لها أيضاً.

والآن مع خير ابن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ) في «الممّق في أخبار قريش» ، إذ أفرد بابا في كتابه بعنوان : «حروب بني عدي بن كعب بن لؤي في الإسلام» أشار فيه إلى وجود رجلين قبل الإسلام كانوا أشد الناس عداوة

١- المحلى ١٠ : ٤٨٩ ، الإستيعاب ١ : ١٢٥ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ ، وفيه : وقعت هوسة بالليل فركب زيد فيها فأصابه حجر فمات ، السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٧٠ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٣ .

٢- تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٧ . وفي العثمانية: ٢٣٦ وهو قتيل سودان مروان ، فلما أتى النعي أم كلثوم كمدت عليه حزنا حتى مات ، وفي الوافي بالوفيات ١٥ : ٢٤ وحمل منزلة ولم يزل فيها مريضا حتى مات في حدود الخمسين للهجرة .

٣- المصطفى لعبد الرزاق ٦ : ١٦٤ / ١٠٣٥٤ .

للرسول ﷺ :

أحدهما : عمر بن الخطّاب .

والثاني : أبو الجهم بن حذيفة .

وقد فتح الله على عمر بن الخطّاب وهداه إلى الإسلام ، أمّا أبو الجهم بن حذيفة فبقي على كفره ، حتّى أسلم يوم الفتح ^(١) .

ولما أسلم عمر وسمع بقوله تعالى : «وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ» ^(٢)
طلّق زوجته أم كلثوم بنت جرول والتي كانت تسمى : بـ « مليكة » ، مع أنه
كان قد أولدها في الجاهلية عبيد الله وزيداً و...^(٣) .

وكان ذلك في المدنة فخالف عليها أبو الجهم بن حذيفة ^(٤) .

ولما حدث نزاع في بني جهم ، جاء عبد الله وسلیمان ابنا أبي الجهم إلى [أخيهم] زيد بن عمر بن الخطّاب ؛ يسألانه النصر فأجابها ، وقال : لا هضيمة عليكم ولا ضيم ^(٥) .

فبنو الجهم كانوا يتناقشون ويتباحثون النزاع العائلي بينهم في الصباح
نظر يا ولفظيا ، ويطبقونه في المساء تطبيقاً عملياً ، وقد تدخل زيد بن عمر
لحل النزاع بين الإخوة ، فأصابه شيء ، فجرح ، وقد أدى ذلك إلى موته .
وقد كان زيداً يتّهم خالد بن أسلم - أخاه زيد بن أسلم ، من موالي عمر

١- انظر المنمق : ٢٩٤ .

٢- سورة المتحنة : ١٠ .

٣- البداية والنهاية ٧: ١٣٩ .

٤- الاصابة ٢: ٦٢٨ / الترجمة ٢٩٦١ .

٥- المنمق : ٣٠١ .

بن الخطاب - بـأنه هو ضارب^(١) الضربة التي أدّت إلى موته . وقد يكون جاء ذلك بأمر من معاوية بعد نزاعه مع بسر بن أرطاة .

وقد عاتب عبد الله بن عمر أخيه زيداً بقوله : اتق الله يا زيد لا تدرى من ضربك فلا تفهم خالدا ...

كلّ هذه النصوص تؤكّد على أنّ زيداً - سواء كان ابن أمّ كلثوم بنت جرول ، أو ابن أمّ كلثوم بنت فاطمة !! - كان رجلاً مقبولاً عند الآخرين ، بحيث كان يُقدّم على إخوته ، أمثل : عبيد الله بن عمر وعبد الله ، ولم يمكن تصور تقديمها على أولئك إلا لوجاهته ومكانته الاجتماعية .

ومن الطريف في الأمر أنّ غالباً المؤرّخين يذكرون وجود ابنين لعمر بن الخطاب باسم زيد :

اسم أحدهما : زيد الأكبر ، وهذا ابن أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب ، الذي مات مع أمّه في يوم واحد حسبما يقولون^(٢) .

وثانيهما : زيد الأصغر ، وهو ابن أمّ كلثوم بنت جرول^(٣) .

وفي «المنمق» إن الذي تدخل في النزاع هو ابن أمّ كلثوم بنت عليّ ، وقد مدحه بعض الشعراء مصرحاً بـأنه من الفاطميين الذين نصروهم في هذا

١- انظر : تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٩ ، وفيه : عن عبد الله بن مصعب ، قال : إن خالد بن أسلم أخا زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب هو الذي ضربه ، وفي ١٩ : ٤٨٢ عن الزبير بن بكار ، قال : ... وقتل زيد بن عمر ، قتلته خالد بن أسلم مولى آل عمر بن الخطاب خطأ ، وفي المثل ١٠ : ٤٨٩ وقد قيل ظناً : أن خالد بن أسلم أخا زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب هو الذي ضربه ، والمنمق : ٣١٠ .

٢- عن المعبد ٨ : ٣٣٥ ، عن المنذري .

٣- تاريخ الطبرى ٢ : ٥٦٤ ، تاريخ مدينة دمشق ٣٨ : ٥٨ .

النزاع^(١).

ولو راجعت ترجمة أم كلثوم بنت جرول في كتب التراجم لرأيتها قد ولدت لعمر «عييد الله وزيدا» قبل الإسلام ، فيكون زيد الأصغر بن أم كلثوم بنت جرول هو أكبر سنا من ابن أم كلثوم بنت فاطمة ، لولادته في الجاهلية.

فلم يطلق على ابن أم كلثوم بنت جرول : الأصغر ، ويقال عن ابن أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب : الأكبر ؟!

أجابوا عن ذلك بأجوبة - بنظري غالباً غير مقنعة ، وخصوصاً بعد وقوفي على ملابسات هذا الزواج - وقالوا: إن الأصغر سمي: أكبر ؛ كراماً لرسول الله ولكونه أباً لابنته فاطمة ، وسمى الأكبر سناً وحقيقة: أصغر^(٢) ؛ لأنَّه ليس له نسب إلى رسول الله، فإن هذه التعاليل يخالفها أمور أخرى، على رأسها أنَّه لو كان هناك نزاع بينبني جهم كان على زيد بن أم كلثوم بنت جرول أن يتدخل ؛ لكونه هو أقرب لبني جهم من ابن فاطمة وعلى ، وذلك للعلاقة الموجودة بين أولاد عمر وأولاد جهم ؛ ولأنَّ زيد صارت زوجة أبي جهم بن حذيفة بعد عمر بن الخطاب .

لكنَّا نرى الأمر مختلفاً حسب فرضهم ، فيذكرون زيد بن أم كلثوم بنت علي على أنه الذي تدخل حل النزاع ، مع أنه كان صغيراً في ذلك الوقت ، وأصغر من عبد الله ، وعييد الله ، وزيد [ابن أم كلثوم بنت جرول] أبناء عمر

١- المنقق: ٣٠٥ . وفيه قول عبد الله بن أبي الجهم :

وزيدُ اتِيَناهْ فَهَشَّ وَلَمْ يَخْنُمْ لَدَنْ أَنْ نَدِيَنَاهْ أَبْنَ خَيْرِ الْفَوَاطِمِ

٢- في تاريخ المدينة ١: ٣٤٥ وج ٢: ٦٥٤ ، زيد الأصغر وعييد الله قُتلا يوم صفين زمن معاوية، وأمهما أم كلثوم بنت جرول .

بن الخطاب، كما أنه لم يكن بتلك المكانة التي كان يحظى بها إخوانه فيبني جهم . في حين أنّ عصبيتهم القبلية كانت تدعوهم لتدخل زيد بن أمّ كلثوم بنت جرول ؛ لأنّه هو الأكبر والأشهر والأعرف عندهم ، أو تدخل عبيد الله بن عمر وعبد الله وأمثاله.

وبنظرنا : أنّ تسلیط الضوء على هذه الفترة من التاريخ ، وتحديد زمن زواج عمر من أمّ كلثوم بنت جرول ثمّ إبانتها منه ، وبيان تاريخ زواج عمر من أمّ كلثوم بنت عاصم «جميلة = عاصية بنت عاصم بن ثابت»^(١) ، وتاريخ زواج عمر أو خطبته لكلّ من سميت بأمّ كلثوم ، هو حلّ للغز الذي يمكن أن يفتح به موضوع زواج عمر من أمّ كلثوم بنت عليّ .

وقد مرّ عليك تنبه الدكتورة عائشة بنت الشاطئ إلى أن التشابه في الأسماء والكنى بين أمّ كلثوم بنت علي وأمّ كلثوم بنت جرول وأمثال ذلك كان سبباً للاختلاف والتشابك بين النصوص في الواقائع التاريخية^(٢).

ولنعيid ما قلناه سابقاً على صورة سؤال : لماذا لا يروي زيد بن عمر - ابن أمّ كلثوم بنت فاطمة - عن جده أمير المؤمنين وخاليه الحسن والحسين وأبيه عمر ، أو بقية أولاد الإمام علي ، أو أولاد عمر ، وهو الذي عاش إلى زمان سعيد بن العاص (ت ٥٩ هـ) أو إلى ما بعده؟

فمن غير المعقول أن لا يسأله المحدثون عما يتعلّق بجدّه أمير المؤمنين عليهما السلام من التاريخ والحديث ، وما يتعلّق بخاليه السبطين الحسن والحسين ، وما يتعلّق بأبيه عمر ، وما نقلته أمّه أمّ كلثوم عن أمّها الزهراء عليها السلام ، وكل هذه

١- الاستيعاب ٢: ٧٨٢ / الترجمة ١٣١١ ، سمع النجوم العوالى ٢: ٥٠٨ .

٢- انظر موسوعة آل النبي: ٨٣١ .

التساؤلات تعني أن شخصيته لم تكن واقعية ، فهي برأينا شخصية خيالية وهمية ، لأنّا لا نرى في ترجمة زيد بن عمر وحياته إلا أن قالوا أنه مات وأمّه في ساعة واحدة. وهذا ما صرّح به ابن حجر العسقلاني في كتابه الإيثار^(١).

وأمام الجواب عن السؤال الثاني :

فهو : أنه لا خلاف بين الفقهاء في تورّث الغرقى والمهدوم عليهم حسب تفصيل مذكور في كتب الفقه ، بل الإجماع - بقسميه - دالٌ عليه ، والنصوصُ به متواترة .

لكن نتساءل : هل يمكن تعميم هذا الحكم على الذين ماتوا حتفاً أنفهم في يوم واحد ، بحيث لا يعلم أيّهما مات قبل الآخر ؟ أم أنه يختص بالغرقى والمهدوم عليهم ؟

ذهب بعض الفقهاء إلى عدم ذلك ؛ للأصل ، والإجماع الذي نقله صاحب مسالك الأفهام ، ولرواية القدّاح .

وهناك من شك في الإجماع ، وصَعَّفَ خبر القدّاح ، وقال بالتوريث بناءً على أن العلة قطعية ، وهي : جهالة تقدّم موت أحدهما على الآخر ، كما مال إليه صاحب الرياض .

وقد علق صاحب الجوادر على كلام صاحب الرياض بقوله :

« ومن الغريب ما في الرياض هنا من الميل إلى الأول [أي التوريث] محتاجاً عليه بقوة احتمال كون العلة المحتاج بها قطعية منقحة بطرق اعتبار ، لا مستتبطة بطريق المظنة

١ - الإيثار: ٧٩ / الترجمة ٧٥. وفيه : « ولم أر لزيد رواية وإنما وقع ذكره مع أمّه رضي الله عنها» [فقط].

لتتحقق بالقياس المحرّم في الشريعة .. »^(١) .

وقال الأردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان :

قال [العلّامة] في المختلف: لنا أنّ الأصل عدم توريث أحدهما من صاحبه ؛ لعدم العلم ببقائه بعده ، خرج عنه الغرقى والمهدوم عليهم؛ للنصوص الدالة عليه ، فيبقى الباقي على أصل المنع .

احتُجج : بأنّ العلة الاشتباه ، وهو موجود في القتل والحرق .
والجواب : المنع من التعليل بمطلق الاشتباه ، فجاز أن يكون العلة الاشتباه المستند إلى أحدهما ، على أن قول ابن حمزة لا يخلو من قوة .

وأنت تعلم أنّ هذا الاحتجاج يدل على كون الأمر كذلك في مطلق الاشتباه ، ولو كان الموت حتف الأنف ، والظاهر أنْ لا قائل به ، بل نقل الإجماع في شرح الشرائع على عدم القائل به .

وتؤيّده رواية القدّاح ، عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام ، قال : ماتت أم كلثوم بنت عليٍّ وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة لا يُدرى أيّهما هلك قبل ، فلم يورث أحدهما من الآخر ، وصَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا جميعاً .
ولكنها ضعيفة مع مخالفتها لبعض الأصول^(٢) .

١ - جواهر الكلام ٣٩: ٣٠٩ - ٣١١ .

٢ - مجمع الفائدة والبرهان ١١: ٥٢٩ .

وعلى كُلّ حال ، فإنّ عمدة من قال بعدم التوريث هو الأصل ، لا رواية القدّاح ، فلو كانت معتبرةً عندهم لما وصلت نوبة الاستدلال إلى الأصل . وللوقوف على تشعبات هذه المسألة يمكنك مراجعة كتاب «فقه الصادق» للسيد صادق الروحاني^(١) ، لأنّ فيه مزيد بيان .

قال المحقق السبزواري في آخر كتاب «كفاية الأحكام» عند ذكره الأحكام المتفرقة لهذا الباب :

« مسائل : الأولى : من شروط الإرث عند الأصحاب العلم بحياة الوارث بعد موت الموروث ، فلو علم موتهم معاً لم يرث أحدهما من الآخر ، ولو اشتبه التقديم والتأخر والمعيّنة لم يرث المشتبه عندهم ، إلّا فيما استثنى ، ونقل في المسالك الإجماع على ذلك ، وقد روى القدّاح عن الصادق عليه السلام عن أبيه قال : ماتت أم كلثوم بنت عليٍّ ... إلى أنّ يقول :

وفي ثبوت الإجماع تأمّل ، والرواية ضعيفة ، ولم يذكر الأصحاب احتمال القرعة هاهنا ، وهو احتمال صحيح إن لم يثبت اجماعٌ على خلافه ، كما هو الظاهر ... »^(٢) .

وبهذا ، فقد عرفت أنّ هناك من يذهب إلى إمكان سراية أحكام ميراث الغرقي والمهدوم عليهم إلى مَن مات حتف أنفه ، لاتحاد العلة في الجميع - وهو الاشتباه - إذ لا يُدرى أيّهما مات قبل الآخر ، وهذا يرشدنا إلى إمكان

١ - فقه الصادق ٣٤ : ٣١١ .

٢ - كفاية الأحكام ٢ : ٨٧٩ .

تحطّي رأي المشهور ، وخصوصاً لو قسناً ما نقوله مع ما جاء عن العامة في هذا الفرع وأمثاله .

فإنك لو راجعت كتب الصحاح والسنن عند العامة لوقفت على نصوص كثيرة جاءت عن زيد بن ثابت وغيره ، تؤكّد على عدم التوريث ، في حين جاء عن ابن عباس ، وابن مسعود ، وعليّ بن أبي طالب ما يشير إلى توريث أحدهما من الآخر ، وترك بسط الكلام في هذا الموضوع إلى حينه .

بهذا فقد وقفنا على عدّة أمور :

الأول : الشك في أصل وقوع الزواج ، وعلى فرض وقوعه ، الشك في ولادة زيد ، وعلى فرض ولادته الشك في كونه قد تدخل لحل النزاع بينبني عدي وبني جهم ؟

الثاني : التشكيك في كون زيد وأمه قد ماتا في يوم واحد . إذ لا نعرف سبب الموت : هل كان بسبب هدم الحائط أو الغرق ؟ أو أنّبني عدي ضربوا زيداً ، أو أنّعبدالملك بن مروان سمهما ؟ أو غيرها من الأمور .

في حين نرى في نصوص أخرى : أنّأمّ كلثوم لما أتتها نعي ابنها كمدة عليه حزناً وماتت^(١) ، وفي آخر : لم يزل من شجة رأسه مريضاً وأصابه بطئٌ فهلك^(٢) ، وفي ثالث : أن زيد صمخ في صلاة الغداة ، فخرجت امه وهي

١ - انظر العثمانية للجاحظ : ٢٣٦ .

٢ - تاريخ مدينة دمشق : ١٩٤٨ .

تقول : يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة ^(١) وهو يشير إلى وفاتهما على العاقب.

فلا ندري هل مات زيد وأمه في يوم واحد وساعة واحدة؟ أم على العاقب؟

الثالث : إن قضية زواج عمر من أم كلثوم بنت فاطمة من أوكلاه إلى آخرها تضيق بالإشكالات والتناقضات : في كيفية الخطبة ، والتزويج ، والولادة ، ومن هو المزوج ، وما هو المهر ، وهل كان برضى من أيها أم عن إجبار ، ومن هم أزواج أم كلثوم بنت علي و...
وعليه ، فقد اتضحت عدم إمكان أن يلزمها الآخر بهاتين الروايتين وأمثالها في كيفية الصلاة على الميت وتوريث العرقى والمهدوم عليهم ، والاستدلال على ضوئها بولادة زيد من عمر بن الخطاب ، لأن الروايات التي أرادوا الاستدلال بها على الإنجاب غير صحيحة بمنظارنا ، كما أنها مخالفة للحقائق التاريخية والأصول الشرعية عند الشيعة الإمامية أيضاً .

بل نحتمل أن يكون زيد المعنى في تلك النصوص هو ابن أم كلثوم بنت جرول ، لأن ولادة زيد بن عمر من أم كلثوم بنت علي مشكوك فيه ، كما أن الشك متصور في جميع الأمور المتعلقة به وبأمه وهي من التناقضات التي تقصم ظهر البعير . إذن لا يمكن الاستدلال بما عندهم وما عندنا .

أمّا عندهم

- فقد صرّح الزرقاني : بأنّ عمر قد مات عنها قبل بلوغها^(١) . وهذا التصريح من الزرقاني يفنّد أخبار زواجه بأمّ كلثوم وإيلادها زيداً ورقية ، وموت زيد وأمّه في يوم واحد . وفي مختصر تاريخ مدينة دمشق : مات زيد وهو صغير^(٢) . وهذا الكلام يخالف ما قالوه من دخوله حل النزاع بين أخوته من بنى جهم .
- ومثله قولهم إمّا ولدت له زيداً ورقية^(٣) . فهو يخالف قول الزرقاني الآنف بأنّ عمر مات عنها قبل بلوغها .
- وما قيل بأنّه أولدتها : فاطمة وزيداً^(٤) . يخالف قول الزرقاني الآنف وقول عمر آنه كان يريد العقد دون الولد .
- أمّا ما قالوه بأنّه : عاش حتّى صار رجلاً^(٥) . فهو يخالف موته صغيراً .
- وكذا قولهم : إنّ لزيد بن عمر عقباً^(٦) . فهو يخالف بأنه مات ولا عقب له .
- ومثله قولهم : قتل بلا عقب^(٧) . وهو يخالف القول السابق . إلى غيرها من الأقوال - أو قل التناقضات - الموجودة بين النصوص .

١- الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٣، شرح المواهب اللدنية ٧: ٩ .

٢- مختصر تاريخ مدينة دمشق ٩: ١٦٠ .

٣- سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠١ ، الذرية الظاهرة: ١١٨ / ٢٢٨ ، تاريخ الطبرى ٢: ٥٦٤ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٢ .

٤- المعارف: ١٨٨ .

٥- اُنظر : تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٤ ، ٤٨٩ ، الكامل في التاريخ ٣: ٣٧٣ ، سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ .

٦- هامش تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٤ .

٧- سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ .

وتلخّص مما سبق:

إنّ الفرعين الأول والثاني - أي كيفية ترتيب الجنائز وعدد التكبيرات على الميت في الصلاة - كانت روایات عامية ، وقد ذكرها فقهاء الإمامية في كتبهم استشهاداً لا استدلالاً ، فلا يمكنهم أن يلزمون الشيعة بولادة زيد وموته مع أمّه في يوم واحد من خلال محكي الخلاف ، وكذا لا يمكنهم على ضوئه إثبات كون زيد ابنا لأمّ كلثوم بنت فاطمة .

أمّا رواية القدّاح في الميراث فهي الأخرى متروكة عند أعلامنا ؛ لجهالة جعفر بن محمد القمي ، ومخالفتها لبعض أصول المذهب .

وقد تكون جملة «بنت عليٍ» أو «بنت فاطمة» في تلك الأخبار هي من توضيحات الراوي ، ذكرها تبرّعاً من عند نفسه .

وقد يكون الراوي قد تأثر بالإشاعات والمؤثرات الخارجية فأضاف هذه الزيادة ، ولو علم بأنّ كل ذلك تحريف وتزوير وتدليس لما فعل ذلك .

بعد كلّ هذا نقول : إنّ التشابك بين النصوص وتعدد الأقوال تشکّنا في صحة الأخبار المنقوله في قصة زيد بن عمر ، وموته هو وأمّه في يوم واحد ، وما نقل من مسألة التوريث بينهما واشبه ذلك .

٤ - عَدَّةُ الْمُتَوْفِيِّ عَنْهَا زَوْجُهَا :

« روى الكليني ، عن حميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمد بن زياد ، عن عبد الله بن سنان ، ومعاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : سأله عن المرأة المتوفى عنها زوجها ، تعتدُ في بيتها ، أو حيث شاءت ؟ قال: بل حيث شاءت ، إنَّ علَيْا مَا توفيَّ عمر أتى أمَّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته»^(١). وفي آخر بسانده عن سليمان بن خالد، قال : « فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته »^(٢).

وعن محمد بن مسلم ، عن أحدهما ، قال: سأله عن المتوفى عنها زوجها أين تعتد ؟

قال: حيث شاءت ولا تبيت عن بيته ...^(٣).

وفي الجعفريات بسانده عن الصادق ، عن أبيه ، عن جده عليه السلام : إنَّ عليا

١- الكافي ٦ / ١١٥ ، وأنظر تهذيب الأحكام ٨: ١٦١ / ٥٥٧ ، الاستبصار ٣: ٣٥٢ / ٣٥٢ ، وسائل الشيعة ٢٢: ٢٤٢ ، ٢٨٤٩٤ ، والاستيعاب ٣: ٢٥٢ كذلك ، وفي السنن الكبرى للبيهقي ٧: ٤٣٦ ، وكتن العمال ٩: ٦٩٤ ، ٢٨٠١٢ ، عن الشعبي قال : نقل عليٌّ رضي الله عنه أمَّ كلثوم بعد قتل عمر رضي الله عنه بسبعين ليل ، ورواه الشوري في جامعه وقال : لأنها كانت في دار الإمارة .

٢- الكافي ٦ / ١١٥ ، الاستبصار ٣: ٣٥٢ / ٢ ، التهذيب ٨: ١٦١ ح ٥٥٨ ، وسائل الشيعة ٢٢: ٢٤٢ ، ٢٨٤٩٢ ، وفي النوادر للراوندي : ١٨٦ ، عن جعفر الصادق عن أبيه عليه السلام : نقل عليٌّ بن أبي طالب ابنته أمَّ كلثوم في عدّتها حين مات زوجها عمر بن الخطاب ، لأنها كانت في دار الإمارة .

٣- وسائل الشيعة ٢٢: ٢٤٢ ، ٢٨٤٩٣ . قال الحرس العاملـي: أقول حمله الشيخ على الاستحباب لما تقدم ويأتي .

نقل ابنته أم كلثوم في عدّتها حيث مات زوجها عمر بن الخطاب لأنّها كانت في دار الإمارة^(١).

فهذه الروايات هي الأخرى لا تدل على الإنجاب أو أن يكون لها ولد باسم زيد أو رقية .

كما أنّ التعليل في رواية الجعفريةات (لأنّها كانت في دار الإمارة) قد يفهم منه عدم وقوع الزفاف ، وأنّ عمر قتل عنها قبل الدخول ، وهو الذي قاله الزرقاني في شرح المawahب اللدنية^(٢) وأبو الحسن العمرى في المجدى^(٣) والنوبختي في كتابه الإمامة^(٤) لأنّها كانت في دار الإمارة وليس في بيته.

والسؤال : أنها كانت في دار الإمارة أم في بيته؟ ولماذا ينطلق الإمام بها إلى بيته فور وفاة عمر.

المهم أنّ الروايات السابقة لا تدل على الإنجاب والإيلاد أيضاً .

فإن قيل : إنّها تدل على التزوّيج ، وهو كاف لإثبات المراد .

قلنا : بأن تفسير الخبر جاء معه في خبر آخر وأنه كان عن إكراه^(٥) .

وقد وضّحه الإمام في خبر آخر بقوله : «ذلك فرج غُصّبناه»^(٦) أو «غُصّبنا عليه»^(٧) ، وأقصى ما يمكن الاستفادة من تلك الأخبار هو الدلاله

١- الجعفريةات: ١١٣ ، النوادر للراوندي: ١٨٦ .

٢- شرح المawahب اللدنية ٧: ٩ .

٣- المجدى في أنساب الطالبيين: ١٧ .

٤- بحار الأنوار ٤٢: ٩١ ، مناقب آل أبي طالب ٣: ٨٩ .

٥- منها خبر تهديد عمر الإمام علي عن طريق عمّه العباس وتوكييل الإمام عمّه العباس بتزوّيجها له.

٦- الكافي ٥: ٣٤٦ / ١ ، وسائل الشيعة ٢٠: ٥٦١ / ٢٦٣٤٩ ، بحار الأنوار ٤٢: ١٠٦ .

/ ٣٤ ، عن الكافي .

٧- الاستغاثة ١: ٧٨ و ٨١ ، رسائل المرتضى المجموعة الثالثة: ١٥٠ ، الصراط المستقيم ٣: ١٣٠ .

على وقوع التزويج عن إكراه ، لا عن طيب خاطر .

وهذا لا يفيد الآخرين شيئاً ، بل يشير إلى وجود المنافرة بين علىٰ وعمر لا الأُخْوَة والصداقة والمصافحة بينهما .

• وقد ذهب الشيخ المجلسي إلى أكثر من ذلك ، قائلاً :

إنّ هذين الخبرين [أي خبر زراره^(١) وهشام^(٢)] لا يدلان على وقوع تزويج أم كلثوم من عمر ، لمنافتها لما جاء في الخرائج والجرائح عن الصفار ...^(٣) .

• واحتمل آخر : بأنّ جملة : «ذلك فرج عَصَبِنَاه» ليس لها دلالة على وقوع التزويج لأنّها جاءت على سبيل المجارة مع من يدعى ذلك .

• واحتمل ثالث : أنّ الجملة : «ذلك فرج عَصَبِنَاه» هو استفهام استنكارى من الإمام عليٰ ، وهي الأخرى لا دلالة فيها على وقوع الزواج من أم كلثوم .

• وقرأ رابع الجملة هكذا : «ذلك فرج عَصَبِنَاه» و«ذلك فرج عَصَبِنَا عليه» . وهو يشير إلى أنهم لم يعطوها لعمر ولم يزوجوها إياه ، أو أنه لا يمكنه الوصول إليها ، ومات قبل الدخول بها ، والإمام للحفاظ عليها انطلق بها .

بعد وفاة عمر مباشرة إلى بيته .

وبنظرنا : أنّ كثيراً من هذه الأقوال هي خلاف الظاهر ، بل في كلام الإمام ما يشير إلى الإكراه والجبر ، وهو لا يدلّ على أكثر من وقوع العقد ، فقد يكون عمر قد تزوجها ولكن لم يدخل بها حسب قول النقيدي: إنّ

١- الكافي ٥ : ١ / ٣٤٦ بسنده عن زراره ، عن الصادق عٰلِيٌّ وفيه : «إن ذلك فرج عَصَبِنَاه» .

٢- الكافي ٥ : ٢ / ٣٤٦ بسنده عن هشام بن سالم ، عن الصادق عٰلِيٌّ ، وفيه : أنّ عمر هدّد باتهام عليٰ بالسرقة وقطع يده إن لم يزوجه ابنته أم كلثوم .

٣- أنظر : الخرائج والجرائح ٢ : ٣٩ / ٨٢٥ ومرآة العقول ٢٠ : ٤٢ / باب تزويج أم كلثوم . لأن في الخبر أنّ الإمام زوجه جنية تشبه ابنته أم كلثوم .

عمر كان يكتفي بالنظر إليها لتحقيق المصاهرة مع رسول الله ، ولأجل ذلك لما مات عمر إنطلق الإمام بيته إلى بيته ، لأن المتوفى عنها زوجها عليها أن تعتمد سواء دخل بها أو لم يدخل بها .

على أنه ليس في تلك الأخبار دلالة على أن أم كلثوم هي ابنة فاطمة ، فقد تكون ابنة علي من غير فاطمة ، أو أنها من رباته .

والقول بأنها ابنة علي من فاطمة الزهراء لا يتفق مع حياتها إلى ما بعد واقعة الطف ، وكونها مع اختها زينب وشقيقها الحسين في كل المراحل ، وعيشهما إلى ما بعد واقعة الحرقة . لأنها كانت قد ماتت وابن لها قبل هذا التاريخ وفي عهد معاوية على وجه الخصوص .

ونحن احتملنا بأن الجدير بأم كلثوم ابنة فاطمة أن يتزوجها ابن عمها عون بن جعفر ، وقد فعل ، إذ كان مع عمّه أمير المؤمنين وإبني عمّه الحسن والحسين ولم يفارقهما حتى استشهد مع الحسين بن علي في كربلاء .

والقول بأنها ابنة علي من غير فاطمة بعيد أيضاً؛ لأن علياً لم يتزوج في زمن فاطمة بأمرأة أخرى ، كما أنه عليها لا يمكن أن تكون له بنت مؤهلة للزواج من عمر في سنة ١٧ هـ ، إلا أن نقول بأنها رببته من امرأة أخرى ، والرببية تعد في الشرع من حيث محريمتها بمنزلة البنت ، وعند العرب الجاهلية بمنزلة البنت مطلقاً .

وهذه الرببية المسماة أو المكناة بأم كلثوم لم تعرف عليها في أبناء زوجات الإمام علي ، لأن أسماء بنت عميس ، أو خولة بنت قيس الحنفية ، وأم البنين الكلابية ، وليلي النهشلية الدارمية - وغيرها من نسائه عليها وإمامه - ليس بينهن بنت باسم أم كلثوم .

نعم لأبي بكر بنت بهذا الاسم ، لكنها من حبيبة الخزرية لا من أسماء ، وحبيبة لم يتزوجها الإمام علي بل تزوجها حبيب بن أسف ، وهذه أيضاً لم

يُكَن عمرها مِن يُتَرَوْجُ بِهَا، لَأَنَّهَا ولَدَت بَعْد وفَاتِهَا أَبِيهَا أَبِي بَكْر سَنَة ١٣ وَقَد تزوجها طلحة بن عبيد الله^(١).

وَعَلَيْهِ ، فَلَا دَلَالَةً لِهَذَا الْخَبَرِ عَلَى الدُّخُولِ وَالإِنْجَابِ كَذَلِكَ ، وَخَصْوصاً لَوْ أَخْذَنَا بِمَا رَوَاهُ الْقَطْبُ الرَاوَنْدِيُّ عَنِ الصَّفَارِ بِاسْنَادِهِ إِلَى عَمَرِ بْنِ أَذِينَةِ وَقَلَنَا بِأَنَّ الْإِمَامَ زَوْجَ عَمِّهِ جَنِيَّةَ تَشَبَّهُ أُمّةَ كَلْثُومَ!!

فَلَا أَدْرِي كَيْفَ يَحْزُمُ الْبَعْضُ بِوُقُوعِ هَذَا الزَّوْجِ ، رَغْمَ كُلِّ هَذِهِ الْمَلَابِسَاتِ وَوُجُودِ تَسْأُلَاتٍ لَمْ تَحْلِ تَواكِبَ مَسَأَلَةِ الزَّوْجِ بَاقِيَّةً لَهُدْهُ هَذَا الْيَوْمِ بَدْوِنِ إِجَابَةٍ؟!

إِذْنَ هَنَاكَ احْتِمَالَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي الْأَمْرِ فَقَدْ يَكُونُ عَمَرُ تزوج بِإِحْدَى بَنَاتِ الْإِمَامِ عَلَيِّ مِنْ أُمّةِ وَلَدٍ وَهِيَ صَغِيرَةٌ وَالَّذِي أَخْذَهَا جَبْرَا وَإِكْرَاهًا إِلَى بَيْتِهِ لِتَسْتَأْنِسَ بِالْمَحِيطِ ثُمَّ لِيَدْخُلَ عَلَيْهَا ، لَكِنَّهُ مَاتَ عَنْهَا ، دُونَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، وَالْإِمَامُ أَرْجَعَهَا إِلَى بَيْتِهِ حَفَاظًاً عَلَيْهَا وَهَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «ذَلِكَ فَرْجٌ غَصْبِنَا» ، وَكَذَا يَكُونُ مَعْنَى قَضَائِهَا الْعَدَّةُ فِي بَيْتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْآخَرِينَ لَوْ شَاهَدُوا تَعْرِضَ فَقَهَائِنَا لَهَذِهِ الْمَسَأَلَةِ فِي كِتَابِهِمْ مُثِلَّ جَوَاهِرِ الْكَلَامِ^(٢) أَوْ كَشْفِ الْلَّثَامِ^(٣) أَوْ الْحَدَائِقِ النَّاظِرَةِ^(٤) وَجَامِعِ الْمَدَارِكِ^(٥) وَأَمْثَالُهَا فَلَا يَعْنِي أَنَّهُمْ يَعْتَقِدونَ بِوُقُوعِ هَذَا الزَّوْجِ .

فَفَقَهَاؤُنَا حِينَمَا قَالُوا بِجُوازِ اعْتِدَادِ الْمَرْأَةِ فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا ، قَالُوا بِذَلِكَ طَبْقًا لِرَوَايَاتِ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ ، لَا مَا جَاءَ فِي خَبْرِ تزويجِ أُمّةَ كَلْثُومَ .

١- الاستيعاب: ٤ / ١٨٠٧: ٣٢٨٧ ، طبقات ابن سعد ٣: ٢١٤ .

٢- جواهر الكلام: ٣٢: ٢٧٩ - ٢٨٠ .

٣- كشف اللثام: ٢: ١٤٨ .

٤- الحدائق الناظرة: ٢٥: ٤٧١ - ٤٧٢ و ٥٢٨ .

٥- جامع المدارك: ٤: ٥٦١ .

٥ - الوكالة في التزويع :

مررت عليك نصوص العامة في إيكال الإمام علي بن أبي طالب أمر زواج ابنته أم كلثوم لابنيه الحسن والحسين^(١) ، لكن روايات مدرسة أهل البيت عليهما السلام تشير إلى أن الإمام قد وَكَلَ أمرها لعممه العباس اتقاءً للحرج^(٢) . وليس في تلك الأخبار إيكاله الأمر السبطين الحسن والحسين .

وهنا سؤال يطرح نفسه ، وهو : لماذا يوكل الإمام ابنيه الحسن والحسين في أمر زواج أختهما أم كلثوم - وفي آخر : أوكل عممه العباس بذلك - ولا يزوجها هو بنفسه ، وعلى أي شيء يدل هذا ؟ ألا يدل على الكراهة وعدم الرضى ؟

ألم يكن الأنسب - إن صحّ خبر الطبراني في الاوسط - أن تكون الوكالة لعممه العباس من ابنيه الحسن والحسين ؟ ألا يعني ذلك أنّ الموجود في كتب الشيعة هو الأقرب إلى الواقع مما عند الجمهور ؟

وهل تعقل بأن يكون الحسنان قد أغضبا والدهما عليا - كما جاء في روايات العامة^(٣) . بل كيف بعلي يغضب من قول الحق وابناته سيدا شباب

١- مجمع الزوائد ٤ : ٢٧٢ ، المعجم الأوسط ٦ : ٣٥٧ ، ح ٦٦٠٩ ، السنن الكبرى للبيهقي ٧
١٣٥٧٤ / ١٣٩:

٢- الكافي ٥ : ٣٤٦ / ٢ ، الاستغاثة ١ : ٧٨ ، بحار الأنوار ٤٢ : ٩٣ / ٢١ ، المجموعة الثالثة
من رسائل المرتضى : ١٤٩ ، مرآة العقول ٢٠ : ٤٤ / باب تزويع أم كلثوم.

٣- في المعجم الأوسط ٦ : ٣٥٧ والسنن الكبرى للبيهقي ٧ : ١١٤ . إن الحسن والحسين قالا
لعلي - حيث أمرهما بتزويعه بقوله : زوجا عُمِّكما - : فقالا: هي امرأة من النساء تختار
لنفسها . فقام عليّ مغضبا ، فأمسك الحسن بشوبه ، وقال : لا صبر لي على هجرانك يا أبتهاء ،
قال : فرُوجاه .

أهل الجنة يبديان رأيهم ، ورسول الله قال عن عليٍّ : إنَّه مع الحقِّ والحقَّ معه^(١).

أمَّا لو قلنا بأنَّ كليهما كان باطلًا - والعياذ بالله . فكيف يقولان الباطل؟! وهل تريد روایة الطبراني في الأوسط أن تنفي عصمة الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والحسن والحسين ، حيث إنَّها تقول : إنَّ عليًّا عليه السلام قال : «إنَّها صغيرة» ، بمعنى أنها تصغر عن الزواج . في حين أنَّ الإمامين الحسن والحسين قالا : «إنَّها امرأة من النساء بالغة عاقلة رشيدة تختار لنفسها» ، فما هو الواقع ؟ ولماذا هذا التضاد والتضارب بين الأب والإبن؟ وعلى أي شيء يدل؟

هل كانت صغيرة كما قال الإمام علي عليه السلام؟ أم إنَّها امرأة تختار لنفسها كما يقول الحسنان عليهما السلام؟ والجواب : إما أن يكون كلام أحد الطرفين مخالفًا للواقع - والعياذ بالله - أو أن يكون الواقع لهذه الرواية هو الكذاب؟!

ولماذا توضع هذه الرواية على لسان أحد أولاد الإمام الحسن عليه السلام؟ بل لماذا يُوضع كل ما يؤيد النهج الحاكم - وفيه ما يعجبهم - على لسان أهل البيت؟! حيث إنَّك قد وقفت سابقًا على صدور نصوص زواج أم كلثوم من عمر على لسان الإمامين الصادق والباقي عليهما السلام.

ألا تذهب معي إلى أنَّ تلك النصوص وضعت للتعریض بعلي والحسن والحسين وعقيل والعباس؟!

إنَّ مسألة التوكيل إن دلت على شيء فإنَّها تدل على عدم رضا الإمام بهذا

١- انظر الكافي ١: ٢٩١ / من الحديث ٣، والحصل: ٥٥٩ من الحديث ٣١.

الزواج ، وأنّ العسر والحرج هما العاملان اللذان اضطراهُ عليه إلى ذلك .
كما أنّك قد وقفت سابقاً على مجمل حياة عمر بن الخطاب وغضبه في
الأمور ، وضرره ونفيه وحبسه للصحابة ، وهذا نفسه الموجود في روايات
مدرسة أهل البيت من أنّ عمر هدّد علياً بقطع يده بدعوى السرقة ، أو رجمه
بدعوى الزنى .

لكنّ عمر بن الخطاب ليس أمر زواجه من أم كلثوم على عامة الناس ،
بدعوى إرادته التقرب إلى رسول الله ، وأنه يريد أن يرصد كرامتها ما
لا يرصده أحد من المسلمين !

إنها مسألة يجب أن يصدقها التاريخ والواقف ، لا الشعارات والأقوال
فقط ، وهي تحتاج إلى تدبّر وتفگّر من الباحث المنصف لأنّ الإنسان يعرف
بأفعاله لا بأقواله فقط .

وأختم هذا القسم من البحث بنقل بعض ما روتة الشيعة في هذا الزواج
أتي بها كي تقرأها بتأمل وفكّر لتفق على ما ورائيات الحدث ، وكيف بهم
أقدموا على هذا الزواج وبأي أساليب بشعة ، وقد أتيت بها قبلاً للرأي
المشهور عند العامة ، لكي تنظر إلى الرأى والرأى الآخر .

عن ابن أبي عمر ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه ،
قال : لما خطب عمر إلى أمير المؤمنين قال له : إنّها صبية ،
فأتى العباس ، فقال : مالي ؟ أبي بأس ؟
قال له : وما ذاك ؟

قال : خطبْتُ إلى ابن أخيك فردّني ، أما والله لأعورنَّ زمم ،

ولا أدع لكم مكرمة إلّا هدمتها^(١) ، ولاقيمن عليه شاهدين
أنّه سرق ولأقطعن يمينه .

فأتاه العباس فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله
إليه^(٢) .

لماذا يفعل ذلك؟ وكيف به يأتي بشهود الزور وهو الخليفة؟ وهل أنّ
الزواج يأتي بالإكراء عن طيب خاطر؟

وروى الكوفي في الاستغاثة ، قال : حَدَّثَنَا جماعة من مشائخنا الثقات ،
منهم جعفر بن محمد بن مالك الكوفي ، عن أحمد بن الفضل ، عن محمد بن
أبي عمير ، عن عبد الله بن سنان ، قال :

سُئِلَ جعفر بن محمد عن تزويج عمر من أُمّ كلثوم ، فَقَالَ
عَلَيْهِ اللَّهُ أَكْبَرُ : ذَلِكَ فَرْجٌ غَصِبْنَا عَلَيْهِ .

وهذا الخبر مشاكل لما رواه مشائخنا أنّ عمر بعث العباس إلى
عليّ صلوات الله عليه فسأله أن يزوجه أُمّ كلثوم ، فامتنع
عليّ من ذلك ، فلما رجع العباس إلى عمر يخبره بامتناع عليّ
عَلَيْهِ اللَّهُ أَكْبَرُ وأعلمته بذلك ، قال : يا عباس أيُّ نف من تزوّج يجيء
[والله لئن لم يزوجني] لأقتلنه .

فرجع العباس إلى عليّ عَلَيْهِ اللَّهُ أَكْبَرُ فأعلمته بذلك ، فأقام على عَلَيْهِ اللَّهُ أَكْبَرُ
على الامتناع ، فأخبر العباس عمر ، فقال له : يا عباس
حضر يوم الجمعة في المسجد وكن قريباً مني لتعلم أنّي قادر

١ - لاحظ محاولة عمر من قبل ذلك قلع ميزاب العباس بن عبد المطلب عن الكعبة ، وهو
المدعى احترام القربي ! راجع سير أعلام النبلاء ٢: ٩٦ .

٢ - النوادر لأحمد بن عيسى الأشعري : ١٢٩ / ٣٤٦ ، الكافي ٥ / ٣٣٢ .

على قتله إن أردت.

فحضر العباس المسجد ، فلما فرغ عمر من الخطبة ، قال : أيها الناس ، إنّ ها هنا رجلاً من عليه أصحاب محمد وقد زنى وهو محسن ، وقد اطلع عليه أمير المؤمنين وحده ، فما أنتم قائلون ؟

فقال الناس من كل جانب : إذا كان أمير المؤمنين قد اطلع عليه بما الحاجة أن يطلع عليه غيره ، وليمض في حكم الله !

فلما انصرف عمر قال للعباس : امض إلى على فأعلمه بما قد سمعته ، فوالله لئن لم يفعل لا فعلن .
فصار العباس إلى على عليه السلام فعرفه ذلك .

فقال على عليه السلام : أنا أعلم أن ذلك مما يهون عليه ، وما كنت بالذى أفعل ما يتسمه أبدا .

فقال العباس : لئن لم تفعله فأنا أفعل ، وأقسمت عليك إلا تحالف قولي وفعالي .

فمضى العباس إلى عمر فأعلمه أن يفعل ما يريد من ذلك .
فجمع عمر الناس فقال : إن هذا العباس عم على ، وقد جعل إليه أمر ابنته أم كلثوم ، وقد أمره أن يزوجني منها ، فزوجه العباس ، بعد مدة يسيرة فحملوها إليه ^(١) .

كان في هذين النصين دلالة على توكيل العباس في أمر التزويج ، وهي

١ - الاستغاثة : ٧٩ - ٧٨ ، وعنـه في مستدرك وسائل الشيعة : ١٤ : ٤٤٣ - ٤٤٤ / ١٧٢٣٦ .

تفق مع مجريات الأحداث آنذاك .

أما نصوص أهل السنة في توكيل الإمامين الحسن والحسين ، فهي بعيدة عن الواقع بعد الأرض عن السماء ، وخصوصاً ما جاء من قولهما لعلي عليهما السلام :

يا أبناه ، من بعد عمر !! صحب رسول الله ، وتوفي وهو عنه راض ، ثم ولـيـ الـخـلـافـةـ بـعـدـهـ ، فـقـالـ لـهـ أـبـوـهـ :ـ صـدـقـتـ^(١) ...

فالسؤال هو: لماذا يقتل عمر على[ؑ] ، لأنـهـ يـأـنـفـ منـ تـزـوـيجـهـ أمـ كـلـثـومـ ،ـ أوـ لأنـهـ لاـ يـرـاهـ كـفـواـهـ؟ـ

وكيف بال الخليفة يخاطب الناس كذبا ويقول «إنّ هـا هـنـا رـجـلاـ منـ عـلـيـةـ

أصحاب النبي ﷺ قد زـنـى وـهـوـ مـحـصـنـ ،ـ وـقـدـ اـطـلـعـ عـلـيـهـ أمـيرـ المؤـمنـينـ

وـحـدـهـ ،ـ فـمـاـ أـنـتـمـ قـائـلـونـ؟ـ»

أليس هذا النص فيه تمويه وتهديد وهو صريح في الإكراه والجبر «والله لـإـنـ لـمـ يـفـعـلـ لـأـفـعـلـ» .

وكيف بالحسن والحسين عليهما السلام يقولان ذلك؟ ألا يعرفان أبابكر وعمر ، وما تحرّر عه أبوهما منها ، وقوله في الخطبة الشقشيقية:

أما والله لقد تقمّصها ابن أبي قحافة وإنّه ليعلم أنّ محلي منها
محل القطب من الرحمي ... حتى إذا مضى الأول لسبيله أدل
بها إلى فلان بعده ... حتى إذا مضى إلى سبيله جعلها في جماعة
زعم أي أحدهم ...^(٢)

كما لا يخفى عليـهـماـ ظـلـمـ عـمـرـ لـأـبـيـهـماـ وـأـمـهـماـ وـهـجـوـمـهـ عـلـيـ دـارـهـ^(٣)

١- ذخائر العقبى : ١٧٠ .

٢- انظر نهج البلاغة: ٣١ ، الخطبة الشقشيقية الرقم ٣ .

٣- الإمامة والسياسة ١: ١٩ .

وإسقاطه مُحسِنًا^(١).

إن سيرة أمير المؤمنين علي و الحسين تأبى أشد الإباء هذه الفريدة ،
خصوصا إذا رأيت بعين الاعتبار قول الحسين عليه السلام وهو صبي صغير لأبي
بكر : انزل عن منبر أبي^(٢)

خصوصا وأن الحُلُق العلوi الحسني الحسني أرفع من أن تصدر منه
مثل هذه المشادات بين الوالد والولد والتي كانت تصدر من غيرهم لا من
هولاء .

نعم، لا ننكر وجود مناكلات ومزاوجات بين أهل البيت وبنو هاشم
مع بعض الصحابة وأولادهم ، لكن لم نعهد في واحدة من تلك المزاوجات
مثل هذا المهرج والمرج الذي صوروه في قضية أم كلثوم بنت فاطمة وعلي !!!
وهذا كله يدل على ما صنعته السياسة القرشية الأموية في التاريخ والشريعة .
وعلى فرض وقوع هذا الزواج المفترض ، فإن علماء الشيعة خرجوا من
هذه المشكلة بأن الزواج يأتي على ظاهر الإسلام ، فمن شهد الشهادتين
يزوّج إلا الناصبي ، والأخير لا يزوّج إلا عند العسر والحرج ، إذ دلت
نصوص على ذلك .

فقد روی عن الإمام جعفر الصادق عليهما السلام أنه قال في جواب
من قال له : قد أتيت ذنبا لا يغفر الله لك .

قال : وما هو ؟

قال : زوّجت ابنته رجلاً منبني أمية .

١ - البدء والتاريخ ٥ : ٢٠ ، الفصل ١٧ .

٢ - تاريخ مدينة دمشق ٣٠٧ : ٣٠٧ ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٦ : ٤٢ .

فقال أبو عبد الله : أُسوق في ذلك رسول الله قد زوج ابنته .
 زينب - أبا العاص بن ربيعة ، وزوج عثمان بن عفان أم كلثوم فتوفيت ، فزوجها رقية بنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 وخطب عمر إلى علي ابنته أم كلثوم ، فرده ، فأمام العباس
 فشكى عليه وتوعّدبني عبد المطلب ، فأتى العباس علياً
 فقال :

يابن أخي ! قد ترى ما نحن فيه ، وقد توعدك عمر لرذك
 إيه وتوعدنا .

ولم يزل به حتى جعل أمرها إليه ، فزوجها العباس منه .
 فالأفضل والأعلى تزويج أهل الموافقة ومن لا ينصب
 العداوة لآل رسول الله ، ونكاح المؤمن أفضل من نكاح
 غيره ، ولا بأس عند الضرورة بنكاح أهل الخلاف من
 المسلمين ، وكذلك النكاح فيهم ، وليس ذلك بمحرم
 كمناكحة المشركين ، ولكن الفضل والاختيار في مناكحة
 أهل الموافقة ، وبعد ذلك المستضعفين^(١) .

فهذه النصوص لو جمعت إلى كلام الإمام علي في نهج البلاغة - المعرضة
 بالشيوخين - لعرفت مغزى كلامه عَلَيْهِ السَّلَامُ وأخذه بيدها إلى بيته و معناه عدم قبول
 الإمام ببقاء أم كلثوم في بيت عمر و دار الإمارة للحظة واحدة ؛ لأنّه كان قد
 زوجها مكرها ، وحسب تعبير الإمام الصادق : « فرج غصبناه » .
 إنّ جعل الإمام علي أمر ابنته هذه دون غيرها من بناته إلى العباس هو

١ - انظر : هامش دعائم الإسلام ٢ : ٢٠٠ . نقله عن مختصر الآثار .

الآخر يؤكد كراحته لهذا الزواج .

كانت هذه نظرة عابرة إلى الأخبار التي أراد الآخر أن يلزمنا بها في وقوع الزواج ، وقد وقفت على عدم دلالتها على المقصود ، إذ أن النصوص الموجودة عندهم تشير بدرجة كبيرة إلى التدنى الخلقي عند خليفة المسلمين عمر بن الخطاب ! وهذا ما لا يرضاه أتباعه ، أما النصوص الموجودة عندنا فتشير إلى الإكراه والإجبار ، وهو يعذر أئمتنا ، وهي لا تخدم أبناء العامة بل تزيد ظلامة أخرى إلى قاموس ظلم الخلفاء لأهل البيت ، وهي تدعو المسلمين إلى التعاطف معهم ضد الخلفاء ، وليس فيها ما يحب الخلفاء إلى الناس حسبما يتصورونه .

وبنظرنا إن المستفيد الرئيس من طرح هكذا بحوث على الفضائيات هم الزنادقة الملحدون لا المسلمين المخلصون ، لأن الخصم لو أراد طرح مثل هذه الأمور فعلية الاستماع لما يعود عليه وعلى أئمته بالويل والثبور ، وأن إثارة هكذا بحوث تشّقّ الصّف الإسلامي ولا توّجده .

لأن الشيعة لا تسكت حينما ترى الإتهامات تترى عليهم الواحدة تلو الأخرى ، وحينما يرون التدليس وتحريف الحقائق مشهود في كتب الآخرين وذلك قد يساعدهم للبوج بظلامتهم وكشف الخفايا والمجهول عند الضرورة .

بلى إنّا قد ناقشنا هذه المسألة بعد إثارتها من قبل الآخرين على الفضائيات وموضع التيوب ، وإن كنّا لا نريدها ، وقد جاء كشفنا لتلك الملفات من منطلق قوله تعالى : **﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا**

مَنْ ظَلِمَ^(١) فنحن لم ندخل في مهارات وسباب مع الآخرين ، بل طرحتنا تساؤلاتنا متظرين أجوبيتهم ، وقد سعينا أن تكون مناقشاتنا لهم علمية ، بعيدة عن العصبية .

غير منكرين وجود ما يجرح عواطفهم في هذا الكتاب ، لأنّ الحق مر ، ولكونها مناقشات جديدة لا يعرفونها ، أو لم يتعرفوا عليها بالشكل المطلوب قبل هذا التاريخ ، وأنّ ما قلناه ونقلناه هو نصوص قديمة موجودة في مصادرهم ، وهي جارحة حقاً لكلّ مسلم ولا يقبل بصدورها عن أيّ إنسان ، فكيف يمكن تصور صدورها عن أمّة ورموز ، يقدسهم كثير من المسلمين .

فإنّ زواج عمر بن الخطاب بفاطمة بنت الوليد وإبنته أمّ حكيم بنت الحارث في الإسلام ، أو عراكه مع عاتكة بنت زيد حتّى أنّ غلبها وأخذ يُؤافف ، يقول: اف ، اف ، أو كشفه عن ساق أمّ كلثوم بنت علي قبل العقد والخطبة والإشهار ، ونكاحه جاريته وهي حائض وغيرها من الأمور التي مرت عليك .

كلّها أمور جارحة لا يرضي بها من يؤمن بالله وبرسوله ، ونحن جئنا بها كي ندافع عن قيمنا وعقائدهنا ولكي نحد الآخرين من الهجوم علينا ، لأنّهم في السنوات الأخيرة تمادوا في غيهم وضلالتهم فأخذوا ينسبون إلى الشيعة مala يرضاه الله والناس .

البحث العقائدي

سؤالان :

هنا سؤالان يطرحان نفسيهما ، وقد تطرف السمعاني في طرح الثاني منها :

الأول : هل زوج الإمام علي عليهما السلام زوج أم كلثوم عن طيب خاطر ، أم أن تزويجه إليها كان عن إكراه وتقية ؟

الثاني : لو كان عمر كافرا ، فكيف بالإمام - أو وكيله - يزوجان الكافر ،
ألا يكون الإمام معروضاً ابنته للزنا ؟

جواب السؤال الأول :

ادعى الجاحظ في كتابه العثمانية بأنّ الزواج كان عن طيب خاطر ، فقال:
ثم الذي كان من تزويجه أم كلثوم بنت فاطمة بنت رسول الله من عمر بن الخطاب طائعاً راغباً .

وعمر يقول : إنّي سمعت رسول الله يقول : إنه ليس سبب
ونسب إلا [وهو] منقطع إلا نسبي .
قال علي : إنها والله ما بلغت يا أمير المؤمنين .

قال : إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرِيدُهَا لِذَاكَ^(١) .

فأرسلها إليه ، فنظر إليها قبل أن يتزوجها ، ثم زوجها إياها ،
فولدت له زيد بن عمر ، وهو قتيل سودان مروان^(٢) .

وَيُرِدُ عَلَى الْجَاحِظِ بِأُمُورٍ :

الأول : إن رسول الله لم يزوج ابنته فاطمة من أبي بكر وعمر وهو مختار ،
فكيف بعليٌ يزوج أم كلثوم من عمر مختاراً وعن طيب نفس ؟! وهو العارف
بفارق السن والكفاءة والنسب بينهما ، فلو زوجها مختاراً كان قد خالف
 بذلك ما رجحه رسول الله من عدم تزويجهما .

الثاني : إن عمر نفسه كان يأبى تزوج الشيخ الكبير بالشابة ، - كما ستأتي
 قضيته في ذلك . مضافاً إلى أنَّ من بعيد جداً أن يُزُوج عليُّ ابنته مختاراً من
شخص لا يتكافأ معها في جميع الجهات ، خصوصاً مع وجود شباب من بني
هاشم - أبناء أخيه جعفر أو غيرهم - يرغبون في الزواج من ابنة عليٍّ ، فكان
على عليٍّ - إن كان مختاراً . أن يزوجها من أحد هؤلاء لا من عمر .

بل ليس لعمر أن يقدم على أم كلثوم أو يصر على الزواج منها ، وعلى
يقول له : حبستهن لأولاد أخي جعفر^(٣) ، ورسول الله كان يرجو هذه
العلقة بين أولاد علي و جعفر ، إذ قرأت ما جاء في الخبر : أن النبي نظر إلى

١ - حسب النصوص التي مررت عليك يتضح خلاف هذه الدعوى ، فإنه ضمّها وقبلها وكان
طاماً بها .

٢ - العثمانية : ٢٣٦ و ٢٣٧ .

٣ - الطبقات لابن سعد ٨ : ٤٦٣ ، وفيه : حبست بناتي على بنى جعفر ... وهو أيضاً في تاريخ
مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٦ ، والإصابة ٨ : ٢٩٤ من ترجمة أم كلثوم بنت على لمايل .

أولاد علي و جعفر فقال : بناتنا لبنينا و بنونا لبناتنا^(١) .

فهل يعقل أن يزوجها إلى عمر وهو الشيخ الكبير ولا يزوجها لعون ابن أخيه جعفر ، وهو رببه ويعيش مع أمه أسماء بنت عميس في بيته عثيل^(٢) .
ومن المعلوم أن العرب كانوا لا يزوجون أبناءهم إلا للأكفاء من بني العم ، وأولاد جعفر وعقيل هم الأكفاء لولد علي بلا خلاف ، فكيف بعمر يصر على الزواج من إحداهن ، وهو الذي كان يلزم الآخرين بأن ينكح الرجل ملته من النساء ، وأن تنكح المرأة ملتها من الرجال ، وأم كلثوم ليست من ملة عمر من جهة الحسب والنسب والعمريقينا .

فعن المجاشع الأستدي أنه قال : أتي عمر بن الخطاب بأمرأة شابة زوجها شيئاً كبراً فقتله ، فقال : أيها الناس ! اتقوا الله ، ولينكح الرجل ملته من النساء ، ولتنكح المرأة ملتها من الرجال ، يعني شبهها^(٣) .

فكيف خالف عمر هذه القاعدة ؟ إنّه لو كان خالفاً قاعده هذه لكان مصداقاً للآية الكريمة : ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسُونَ أَنفُسَكُمْ﴾^(٤) .
الثالث : مرت عليك روايات نقلت عن أهل البيت تصريح بأنّ علي بن أبي طالب زوجها مكرها ، وفي نصوص أهل السنة المتقدمة مثلها ، إذ أنّ قول عمر : « قد علمنا ما بك »^(٥) ، أو « لا والله ، ما ذاك بك ، ولكن أردت

١ - من لا يحضره الفقيه ٣ : ٣٩٣ باب الأكفاء ح ٤٣٨٤ .

٢ - سنن سعيد بن منصور : ٢٤٣ / ٨١٠ ، كنز العمال ١٦ : ٢٠٨ / ٤٥٦٣٠ .

٣ - البقرة : ٤٤ .

٤ - الطبقات الكبرى ٨ : ٤٦٤ .

معنى «^(١) ، أو قوله للعبّاس كما في روایات الشیعه : « مالي ؟ أبي بأس ؟ ... أما والله لأعورنّ زمز ، ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها ، ولأقيمن عليه شاهدين بأنه سرق »^(٢) ، أو قوله « لافعلنّ وأفعلنّ .. » .

كلّ هذه النصوص - والسير التاريخي للأحداث - ينقض كلام الجاحظ ، ويثبت بأنه لو كان قد زوّجها من عمر فإنه زوّجها مُكرها لا عن طيب خاطر .

أمّا جواب السؤال الثاني :

فقد قال السمعاني في الأنساب :

لو كان أبو بكر وعمر كافرين لكان عليّ بتزوّجه أمّ كلثوم
الكبير من عمر كافراً أو فاسقاً ، معرّضاً ابنته للزنّا ؛ لأنّ
وطء الكافر للمسلمة زنا محض^(٣) .

ونحن قبل أن نخوض في جواب السمعاني نقول : ليس الهدف من كتابنا هذا هو المساس بشخصية عمر بقدر ما هو بيان لوجهة نظر علماء الشیعه في جواب هذا الإشكال ، موضّحين بأنّ ما قاله السمعاني لا يستلزم الكفر بمعنى الارتداد ولا وقوع الزنا بابنة علي ، وذلك لمعرفتنا بأنّ الكفر أعمّ من عدم الاعتقاد بالله أو الارتداد عن الدين صراحةً ، بل يشمل ما قاله الإمام علي حينما سُئل عن الذين قاتلهم من أهل القبلة ، أكافرون هم ؟

١- سيرة ابن اسحاق ٥ : ٢٣٢ ، الذرية الطاهرة : ١١٤ ، ذخائر العقبى : ١٦٨ .

٢- الكافي ٥ : ٢ / ٣٤٦ ، رسائل المرتضى ٣ : ١٤٩ .

٣- الأنساب للسمعاني ١ : ٢٠٧ .

قال : كفروا بالأحكام ، وكفروا بالنعم ، كفرا ليس ككفر المشركين الذين دفعوا النبوة ولم يقرّوا بالإسلام ، ولو كانوا كذلك ما حلّت لنا مناكحتهم ولا ذبائحهم ولا مواريثهم^(١) . هذا أولاً .

وثانياً : جاء في كتب علماء الكلام إن الشرك وما يماثله لا يستبعد وقوعهما عقلاً في الأنبياء والرسول - مع كونهم معصومين من قبل رب العالمين - فكيف بالصحابة ، لقوله تعالى : **﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْحَبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾** وقوله تعالى في هذه الآية لا يدل على الواقع الفعلي من قبل الرسول ، بل هو من قبيل قوله تعالى : **﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آهِلَّهُ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾**^(٢) .

وقد روى الكليني بسنده عن ابن محبوب ، عن عمرو بن أبي المقدم ، عن أبيه ، قال : قلت لأبي جعفر [الباقر] : إن العامة يزعمون أنَّ بيعة أبي بكر - حيث اجتمع الناس - كانت رضا الله جل ذكره ، وما كان الله ليفتتن أمّة محمد عليه السلام من بعده .

قال أبو جعفر : أو ما يقرؤون كتاب الله ، أو ليس الله يقول : **﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبُتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقِلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾** .
قال [الراوي] فقلت له : إنهم يفسرون ذلك على وجه آخر .

١- دعائم الإسلام ١: ٣٨٨ ، وعنه في مستدرك الوسائل ١١: ٦٦ / الحديث ١٢٤٤٠ .

٢- الأنبياء : ٢٢ .

فقال : أو ليس قد أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الظِّنَّةِ مِنْ قَبْلِهِمْ
مِنَ الْأُمَّمِ أَتَهُمْ قَدْ اخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ،
حَيْثُ قَالَ : ﴿وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ
بِرُوحِ الْقُدْسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا افْتَنَّ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ
بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فِيمِنْهُمْ مَنْ
آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا افْتَنَّهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ
يَفْعُلُ مَا يُرِيدُ﴾^(١) .

وفي هذا ما يستدلّ به على أنّ أصحاب محمد قد اختلفوا من
بعده ، فمنهم من آمن ومنهم من كفر^(٢) .

ثالثاً : من المعلوم أنّ الأحكام الشرعية تجري على الظواهر لا البواطن ،
فإن كان في نفس شخصٍ كفرٌ أو نفاق أو ما شابه ذلك ، فليس على المكلّف
أن يرتب على ذلك الآثار الشرعية ، وإنما تجري الأحكام على ظاهر الإسلام .
وهناك الكثير من المنافقين تركهم الرسول الأكرم وهو يعلم ما في
أنفسهم من غلٌ للإسلام والمسلمين .

وقد عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِنَظَارِهِ الْمُرْأَتَيْنِ عَلَيْهِ^(٣) ، وَتَآمَرَ أَصْحَابُ الْعَقْبَةِ عَلَى رَمِيهِ

١ - البقرة: ٢٥٣ .

٢ - الكافي: ٨ / ٢٧٠ .

٣ - صحيح البخاري: ٤ / ١٨٦٦، ٤٦٢٩ / ١٨٦٨، ٤٦٣٠ / ٥٥٠٥، ٥٥٠٥ / ٢١٩٧ ،
صحيح مسلم: ٢ / ١١٠٨ ، ١٤٧٩ / ٣٣٩ ، مسنـدـ أـحـمـدـ ١: ٤٨ / ٤٩: ٦ ، سـنـنـ النـسـائـيـ ٦: ٤٩ / ١١٦١٠ .

من أعلى عقبة هرشي^(١) ، و... فلم يقتل أحداً منهم ، بل كان يتأنّفهم على الإسلام ويترضاهم ، ويعطيهم من حطام الدنيا من الإبل والشياة والأغنام دون المؤمنين ، كل ذلك لأنّه مأمور بالتعامل مع الناس بظواهر الأمور لا بباطئها ، فحاله حال بقية الأنبياء ، إذ أنّ نبّيَ الله نوحاً ونبيَ الله لوطاً كانا يتعاملان مع المرأتين اللتين كانتا تختهّما بالظواهر ، لا بالباطن .

وقد جاء عن رسول الله : إنّما أقضى بينكم بالبيانات والأيمان ، فأيّما رجل قطع له من مال أخيه شيئاً فإنّما قطع له قطعة من النار^(٢) .

وفي آخر : إنّما أنا بشر ، وإنّكم تختصمون إلى ، ولعل بعضكم أن يكون أَحْنُ بحجّته من بعض ، وأقضى له على نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه فلا يأخذ فإنّما أقطع له قطعة من النار^(٣) .

وقد جاء هذا الجواب في كلمات علماء الشيعة ، إذ قال الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) في تمهيد الأصول :

وقد استقرَّ في الشرع أنّ من أظهر الشهادتين جازت منا كحته وإنْ كان على ظاهر اعتقاد يحكم عليه بالكفر به ، وعمر كان مظهاً للشهادتين ، فلذلك جاز تزويجه .

وأدّل دليلاً على أنّ الصواب في ذلك فعله عائلاً ، مع قيام الدلالة على

١- مسند أحمد ٥ : ٤٥٣ / ٢٣٨٤٣ ، وعنـه في مجمع الزوائد قال ورجـالـه رـجـالـ الصـحـيـحـ ،

الـاحـادـيـثـ المـخـتـارـةـ ٨ : ٢٢١ / ٢٦٠ ، تـفسـيرـ اـبـنـ كـثـيرـ ٢ : ٣٧٣ .

٢- الكافي ٧ : ٤١٤ / ١ ، تـهـذـيـبـ الـأـحـكـامـ ٦ : ٢٢٩ / ٥٥٢ .

٣- صحيح البخاري ٦ : ٢٥٥٥ / ٦٥٦٦ ، وأنظر صحيح مسلم ٣ : ١٣٣٧ / ١٧١٣ سنن ابن ماجة ٢ : ٧٧٧ / ٢٣١٧ ، ٢٣١٨ ، صحيح البخاري للبيهقي ١٠ : ١٤٣ / ٢٠٢٨٩ و ١٤٩ / ٢٠٣١٩ .

عصمته وأنّ أفعاله حجّة ، لأنّه لو كان غير جائز لما جاز منه عليه ذلك ^(١) .

وقال في كتابه الاقتصاد :

على أنه من أظهر الشهادتين وتمسّك بظاهر الإسلام يجوز مناكمته ، وهذا هنا أمور متعلقة في الشرع بإظهار كلمة الإسلام كالمناكحة والموارثة والمدافنة والصلة على الأموات وغير ذلك من أحكام آخر ، فعلى هذا سقط السؤال ^(٢) .

وقال الحلبي (ت ٤٤٧ هـ) في تقريب المعرف : على أنّ حال عمر في خلافه لا تزيد على حال عبد الله بن أبي السلوى وغيره من المنافقين ، وقد كانوا يُنَاكِحُون في زمن النبي لإظهار الشهادتين وانقيادهم للملة ، وهذه حال عمر ... فكما لم يمنع ذلك من مناكمتهم ، فكذلك هذا ^(٣) .

وقال الشيخ المفید في المسائل العکبریة جواباً لمن سأله عن عمر: إن كان مسلماً فلِمَ امتنع علیٰ من مناكمته ، ثم جعل ذلك إلى العباس رضي الله عنه؟ قال: والجواب - وبالله التوفيق - : أن المناكح على ظاهر الإسلام دون حقائق الإيمان. والرجل المذكور، وإن كان بجحده النص ودفعه الحق قد خرج عن الإيمان ، فلم يخرج عن الإسلام لإقراره بالله ورسوله عليه السلام واعترافه بالصلوة والصيام والزكاة والحج. وإذا كان مسلماً بما ذكرناه جازت مناكمته من حكم الشريعة. وليس يمتنع كراهة مناكمحة من يجوز مناكمته ، للإجماع على جواز مناكمحة الفاسقين من أهل القبلة لفسقهم ، وإن كانت الكراهة لذلك لا تمنع من إباحته على ما بيناه.

١- انظر تمهيد الأصول : ٣٨٦ - ٣٨٧ .

٢- الاقتصاد للشيخ الطوسي : ٢١٣ .

٣- تقريب المعرف : ٢٢٤ .

وقد ورد عن أهل البيت عليهما السلام كراهة مناكحة شارب المسكر ، وقالوا:
«من زوج ابنته شارب الخمر فكأنما قادها إلى الزنا».

ولا خلاف أنه إن عقد عليها لشارب خمر على سبيل التحرير ، أن العقد ماضٍ وإن كان مكروراً.

وهذا يسقط شبهة الخصم في تزويج أمير المؤمنين عليهما السلام عمر بن الخطاب ، وما أورده في توكيه العباس في ذلك ، وتوهم المناقضة والتضاد.

وقد قال بعض الشيعة إنه عليهما السلام كان فيما فعله من ذلك مضطراً ، وإنما جعل الأمر فيه إلى العباس ولم يتوله بنفسه ليدلّ بذلك على اضطراره إليه، فالضرورة تبيح ما يحظره الاختيار. وهذا أيضاً يسقط شبهة الخصم التي تعلق بها^(١).

وعليه : بما أنّ ظاهر عمر بن الخطاب هو الإسلام ، إذ يشهد أنّ لا اله إلا الله وأنّ محمّد رسول الله ، فيمكن تزويجه هذا أو لاً .

وثانياً : إنّ من يقول : إنّ نصيهم كان ظاهراً معلناً محزاً ، فإنه يقول : إنّ أمير المؤمنين عليهما السلام ، إنّما جاراهم وعاملهم وفق المصلحة الأعظم وظاهر الإسلام ولم يعاملهم على ما هم عليه في الواقع من النصب ، حفاظاً على هدف أسمى ، وهو : أن يبقوا على ظاهر الإسلام خير من أن تمحى شعائره إلى الأبد : مستدلين بها جاء في كتابه عليهما السلام إلى أهل مصر :

حتّى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى
محق دين محمّد ، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى
فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به على أعظم من فوت

ولايتكم ...^(١).

وقال عليهما الله السلام مثل ذلك للزهراء عليهما الله السلام لما دعته لمواجهة الحاكمين ، بأنّه يريد أن ينبي ذكر الأذان على المآذن ، لأنّه كان قد وقف في آية الانقلاب^(٢) وحديث الحوض^(٣) على رجوع الأمة القهقرى وانقلابهم على أعقابهم .

فلو حرم رسول الله أو الإمام عليٌّ مناكحتهم وتوريثهم وتنسيلهم ودفنهم لأعلنوا الكفر الصراح ولأعادوا الإسلام إلى الجاهلية المضرة ، وبعبارة أخرى : إنّه عليهما الله السلام رجح الأهم على المهم في سيرته معهم .

وثالثاً : إنّ الزواج من أمّ كلثوم - على فرض وقوعه . كان على نحو الإكراه لا عن طيب خاطر ، فيكون المكره هو الزاني لا البنت ووليها . فإنّ القائل بالتزويج من الشيعة يذهب إلى أنّ الإمام قد أجاز هذا العقد ؛ للحرج والتقية ، وقد سئل مسعود العياشي عن أمّ كلثوم ، فقال : كان سبيلها سبيل آسية مع فرعون^(٤) .

وقال المجلسي : أقول : بعد إنكار عمر النص الجلي وظهور نصبه وعداوته لأهل البيت عليهما الله السلام يشكل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا

١- نهج البلاغة : ١١٩ / ٦٣ من كتابه لأهل مصر ، شرح نهج البلاغة ١٧ : ١٥١ ، بحار الأنوار ٣٣:٥٩٦ / ٧٤٣ عن نهج البلاغة .

٢- إشارة إلى قوله تعالى ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ آل عمران : ١٤٤ .

٣- راجع : صحيح البخاري ٦ : ٢٥٨٧ / ٦٦٤٢ ، صحيح مسلم ٤ : ١٧٩٣ / ٢٢٩٠ .

٤- الصراط المستقيم ٣ : ١٣٠ .

تقية ، إلّا أن يقال بجواز مناكحة كلّ مرتد عن الإسلام ، ولم يقل به أحد من أصحابنا.

ولعل الفاضلین إنما ذكرها ذلك استظهارا على الخصم ، وكذا إنكار المفید أصل الواقعه إنما هو لبيان أنه لم يثبت ذلك من طرقهم ، وإلّا فبعد ورود تلك الأخبار - وما سيأتي بأسانيد أنَّ علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته ، وغير ذلك مما أورده في كتاب بحار الأنوار - إنكار ذلك عجيب .

والأصل في الجواب هو: أن ذلك وقع على سبيل التقية والاضطرار ، ولا استبعاد في ذلك ، فإنَّ كثيرا من المحرمات تنقلب عند الضرورة أحکامها ، وتصير من الواجبات. على أنه قد ثبتت بالأخبار أنَّ أمير المؤمنين وسائر الأئمَّة عليهم السلام كانوا قد أخبرهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها يجري عليهم من الظلم ، وبما يجب عليهم فعله عند ذلك ، فقد أباح الله تعالى خصوص ذلك بنص الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهذا مما يسكن استبعاد الأوهام ، والله يعلم حقائق أحکامه وحججه عليهم السلام ^(١).

إذا ، هو من قبيل قوله سبحانه وتعالى : **«إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِإِيمَانٍ»** . وليس بعيد أن يكون سببه الإكراه والجبر ، لأنَّ تاريخ السلطويين حدثنا بوقوع مثل ذلك الإكراه كثيرا ، ولا ننكر أن تكون بعض المزاوجات جاءت لتطيب الخاطر ، وقد تكون اطرت بهذا الاطار ولم تكن كذلك في الواقع ، وقد تكون بعضها ليس لها اساس بتاتا وإليك أمثلة لذلك :

الأول :

أكره الحجاج الثقفي أسماء بن خارجة الفزارى ، وسعيد بن قيس الهمداني - وهما من أنصار عليّ أمير المؤمنين - على تزويع ابنتهما من رجل أوديّ ، خامل العشيرة من أتباع الحجاج .

فقد روى ابن الكلبي ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن السائب ، قال :
قال الحجاج يوماً لعبد الله بن هانئ - وهو رجل من بني أود ، حيّ من قحطان - : ... والله ما كافأتك بعد ! ثم أرسل إلى أسماء بن خارجة سيد بنى فزاره : أن زوج عبد الله بن هانئ بابنتك .
فقال : لا والله ولا كرامة !
فدعى بالسياط .

فلما رأى الشرّ قال : نعم أزوجه .
ثم بعث إلى سعيد بن قيس الهمداني - رئيس اليمانية - : زوج ابنته من عبد الله بن أود .

فقال : ومن أود ! لا والله لا أزوجه ولا كرامة !
فقال : عليّ بالسيف .

فقال : دعني حتى أشاور أهلي ، فشاورهم ، فقالوا : زوجه ! ولا تعرّض نفسك لهذا الفاسق ، فزوجه .

فقال الحجاج لعبد الله : قد زوجتك بنت سيد فزاره وبنت سيد همان وعظيم كهلان ، وما أود هناك !

فقال : لا تقل أصلاح الله الأمير ذاك ، فإنّ لنا مناقب ليست لأحد من العرب .

قال : وما هي ؟

قال : ما سُبَّ أمير المؤمنين عبدُ الملك في نادٍ لنا قطّ .

قال : منقبة والله .

قال : وشهد مِنَا صفين مع أمير المؤمنين معاوية سبعون رجلاً ، وما شهد مِنَا مع أبي تراب إِلَّا رجل واحد ، وكان والله ما علمته امْرًا سوء .

قال : منقبة والله .

قال : ومنا نسوة نَذَرْنَ ، إنْ قُتِلَ الحسين بن عليٍّ أَنْ تنحر كُلُّ واحدة عشر قلائص ، ففعلن .

قال : منقبة والله .

قال : وما مِنْ رَجُلٍ عُرِضَ عَلَيْهِ شَتْمٌ أَبِي ترابٍ وَلَعْنَهِ إِلَّا فَعَلَ وَزَادَ أَبْنِيهِ حسناً وَحسيناً وَأُمِّهِمَا فاطمة .

قال : منقبة والله^(١) .

الثاني :

في بلاغات النساء : «لَمَّا زُفَّتْ ابنة عبد الله بن جعفر وكانت هاشمية جليلة إلى الحجاج بن يوسف ونظر إليها في تلك الليلة وعبرتها تحول في خديها فقال لها: بأبي أنت وأمي مما تبكين؟

قالت: من شرف اتّضع، ومن ضَعَةٍ شَرُفتُ»^(٢).

وفي البداية والنهاية لابن كثير في حوادث سنة ٨٠ هـ ، ترجمة عبد الله بن جعفر بن أبي طالب :

« حتّى زَوْجَ [عبد الله بن جعفر] الحجاج بنت رسول الله ،

١ - شرح نهج البلاغة ٤: ٦١ .

٢ - بلاغات النساء : ١١٠ ، ربيع الاول ٤٧٠: ٤٨ ، التذكرة الحمدونية ٢: ٤٨ .

وكان الحجاج يقول : إنما تزوجتها لأذل بها آل أبي طالب ...^(١).

وقال الشافعي : لما تزوج الحجاج بن يوسف ابنة عبد الله بن جعفر ، قال خالد بن يزيد بن معاوية لعبد الملك بن مروان : أتركت الحجاج يتزوج ابنة عبد الله بن جعفر ؟ قال : نعم ، وما بأس بذلك .
قال : أشدّ البأس والله .

قال : وكيف ؟ قال : والله - يا أمير المؤمنين - لقد ذهب ما في صدري على آل الزبير منذ تزوجت رملة بنت الزبير .
قال : فكأنه كان نائماً فأيقظه .

قال : فكتب إليه يعزم عليه في طلاقها ، فطلّقها^(٢) .

والنص الأخير لا يدل على الأذلال بل يدل على وقوع المصافحة بعد الزواج ، فقد يكون في اعتقاد الحجاج بن يوسف وقبله عمر بن الخطاب بأنّ في مثل هذا التزاوج يقع التالف والتآخي ، وأنّ العداوة ستبدل إلى أخوة ، وبذلك ترتفع الصغينة بين الطرفين ، وقد يكون إذلاً وتحيراً ، لكن أعظم من كل ذلك ، إنها السياسة لعنها الله .

الثالث :

وقفت أخيراً - أثناء بحثي عن حياة أجدادي وأعمامي وأبنائهم في كتب النسب - على واقعة مخزنة ومؤلمة أدمت قلبي ويمكن أن تضاف إلى الظلamas الكثيرة التي نزلت على أهل البيت ، والحادثة وقعت لإحدى

١ - البداية والنهاية ٩ : ٣٤ .

٢ - تاريخ مدينة دمشق ١٢٥ : ١٢١ ، البداية والنهاية ٩ : ٩ .

بنات عمومتي ، وذلك بعد قيام الطالبيين في المدينة وال伊拉克 وخراسان في عهد المهدي والرشيد ، وسجن الرشيد للإمام موسى بن جعفر عليهما السلام . فقد كان لجّدنا الحسين الأصغر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عدّة من الأولاد ، أعقب منهم خمسة . أحدهم جّدنا الحسن المحدث .

والآخر عبد الله العقيقي ، فولد عبد الله العقيقي ولدين وبنت ، والولدان هما : بكر وقاسم ، والبنت هي : زينب بنت عبد الله بن الحسين بن علي بن الحسين ،

« تزوجها هارون الرشيد ، وفارقتها ليلة دخوله بها ، يقال : دخل عليها تلوك الليلة مع خادم ومعه تكّة ي يريد أن يربطها بتلوك التكّة ؛ كيلا تمنع على هارون ، فلما دنا منها الخادم رفسته برجلها رفسة كسرت ضلعين من أضلاعه ، ففارقها الرشيد ولم يدخل بها ، وكان يبعث إليها في كل سنة أربعة آلاف دينار جائزة لها » ^(١) .

كان هذا نصّ أبي نصر البخاري .

وقال العمري النسّابة : وأمّا زينب فذكر صاحب المسوط العمري أنّ الرشيد زُفَّ على زينب بنت عبد الله بن الحسين الأصغر ، فدخل خادم ليربطها بتكّة ، فرفسته فدقّت له ضلعين ، فخافها الرشيد ورددّها من غدها إلى الحجاز ، وأجرى

١ - انظر معلم أنساب الطالبيين في شرح كتاب سر الأنساب العلوية : ٢٢٣ .

عليها أربعة آلاف دينار في السنة ، وأدّرّها المأمون بعد ذلك^(١) .

وقال ابن الطقطقي مثل ذلك^(٢) .

الرابع :

عن المسور بن مخرمة قال: كتب معاوية إلى مروان وهو على المدينة أن يزوج ابنته يزيد بن معاوية : زينب بنت عبد الله بن جعفر ، وأمّها أم كلثوم بنت علي ، وأم أم كلثوم : فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، ويقضى عن عبد الله بن جعفر دينه - وكان دينه خمسين ألف دينار - ويعطيه عشرة آلاف دينار ، ويصدقها أربعائة ألف دينار ، ويكرّمها بعشرة آلاف دينار .

فبعث مروان بن الحكم إلى عبد الله بن جعفر ، فأجابه ، واستثنى عليه برضاء الحسين بن علي وقال : لن أقطع أمرا دونه مع أئمّة لست أولى به منها ، وهو حال ، والحال والد ، قال : وكان الحسين ببنجع ، فقال له مروان : ما انتظارك إيه بشيء ، فلو حزمت ؟ فأبى ، فتركه .

فلم يلبثوا إلا خمس ليال حتى قدم الحسين . فأتاه عبد الله بن جعفر فقال : كان من الحديث ما تسمع وأنت خالها ووالدها وليس لي معك أمر ، فأمرها بيده . فأشهد عليه الحسين بذلك جماعة .

ثم خرج الحسين ، فدخل على زينب ، فقال: يا بنت أخي إنّه قد كان من أمر أبيك أمر ، وقد ولايّني أمرك ، وإنّي لا آلوك حسن النظر إن شاء الله ، وإنّه ليس يخرج منّا غريبة ، فأمرك بيدي ؟
قالت: نعم ، بأبي وأمي .

١- المجدى في انساب الطالبيين : ٢٠٦ .

٢- الأصيلي في انساب الطالبيين : ٢٨٣ .

فقال الحسين : اللهم إِنّك تعلم أَنِّي لَمْ أَرِدْ إِلَّا الْخَيْر ، فَقَيِّضْ لَهُذِهِ الْجَارِيَةِ
رِضَاكَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ .

ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى لَقِيَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَخْذَهُ
بِيَدِهِ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ . وَقَدْ اجْتَمَعَتْ بَنْوَ هَاشِمٍ وَبَنْوَ أُمَّيَّةَ وَأَشْرَافَ قَرْيَشَ -
وَهِيَّاً مِنْ أَمْرِهِمْ مَا يَصْلِحُهُمْ .

فَتَكَلَّمُ مَرْوَانُ ، فَحَمْدَاللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ يَزِيدَ بْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
يَرِيدُ الْقِرَابَةَ لِطَفَّا ، وَأَلْحَقَ عَظِمًا ، وَيَرِيدُ أَنْ يَتَلَاقِي مَا كَانَ بِصَلَاحِ هَذِينَ
الْحَيَّيْنِ مَعَ مَا يَحِبُّ مِنْ أَثْرَهِ عَلَيْهِمْ ...

فَتَكَلَّمُ الْحَسِينُ ، فَحَمَدَ اللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الْإِسْلَامَ يَرْفَعُ
الْخُسِيَّةَ ، وَيَتِمُ النَّقِيَّةَ ، وَيَذْهَبُ الْمَلَامَةُ ، فَلَا لَوْمَ عَلَى أَمْرِيَءِ مُسْلِمٍ إِلَّا فِي
أَمْرِ مَأْثِمٍ ، وَإِنَّ الْقِرَابَةَ الَّتِي أَعْظَمَ اللَّهَ حَقَّهَا وَأَمْرَ بِرِعَايَتِهَا وَسَأَلَ الأَجْرَ فِي
الْمَوْدَةِ عَلَيْهَا وَالْحَافِظَةِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى قَرَبَتْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، وَقَدْ بَدَأْتِي أَنْ
أَرْوَجَ هَذِهِ الْجَارِيَةَ مِنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهَا نَسْبًا وَأَلْطَفُ سَبِيلًا ، وَهُوَ هَذَا الْغَلامُ
يَعْنِي الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ ، وَلَمْ أَرِدْ صِرْفَهَا عَنْ كُثْرَةِ مَالٍ نَازَعَتْهَا نَفْسُهَا
وَلَا أَبُوهَا إِلَيْهِ ، وَلَا أَجْعَلَ لَأَمْرِيَءٍ فِي أَمْرِهِ مُتَكَلِّمًا ، وَقَدْ جَعَلْتُ مَهْرَهَا كَذَا
وَكَذَا مِنْهَا فِي ذَلِكَ سَعْيَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ .

فَغَضِبَ مَرْوَانُ ...^(١)

وَهَذَا الْخَبَرُ يَرِيدُ أَنْ يَثْبِتَ زِوْاجَ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ مِنْ أُمِّ كَلْثُومِ بَنْتِ عَلِيٍّ

١- تاريخ مدينة دمشق ٥٧: ٢٤٥ ، أنساب الأشراف ترجمة معاوية وطبقات ابن سعد ١:
٤١٤.

وفاطمة والذى تكلمنا عنه سابقاً وأثبتنا بأنّ هذا الزواج لا يمكن إقراره لأنّ زينب ماتت سنة ٦٢ هـ بعد وفاة زينب ولا بعد طلاقها إن ثبت لأنّ السيدة زينب ماتت سنة ٦٢ هـ عند عبد الله بن جعفر، وفي الطبقات الكبرى أنّ عبد الله بن جعفر تزوج بأختها أمّ كلثوم بعدها^(١) وأولدتها بنتا سمّيت بزينب وقد كتب معاوية إلى مروان - وهو على المدينة - أن يزوج ابنته يزيد منها^(٢).

و معناه أنّ ولادة زينب بنت عبد الله بن جعفر من أمّ كلثوم بنت علي كان بعد عام ٦٣ هـ ، أي أنها ولدت بعد وفاة معاوية بن أبي سفيان ٦٠ هـ ، وبعد شهادة خالها الحسين بن علي في ٦١ هـ الذي مانع من زواجهما من يزيد ثم زوجها للقاسم بن محمد بن جعفر .

أي أنّهم أرادوا أن يعطوا الخلاف بين الحسين ويزيد بعداً عاطفياً في حين أنّ زينب بنت عبد الله بن جعفر لم تكن مولدة في عهد يزيد والحسين .

فالمحدثون لما عرفوا سخافة هكذا رواية جعلوا الحدث خالد بن يزيد بن أبي سفيان لا ليزيد ، ففي تاريخ مدينة دمشق: تزوج خالد بن يزيد بن معاوية زينب بنت عبد الله بن جعفر^(٣).

إذن الزواج قد يكون اذلاً لعائلة الطرف الآخر، وأن يزوج الشريف من الوضيع ، وقد يكون مصافحة وتأليفاً بين عائلتين ، وقد تكون سياسةً وادعاءً لكسب القربى ، وقد يكون لأمر غريزى في نفس المتزوج .

١ - الطبقات ٨: ٤٦٣.

٢ - أنساب الأشراف ٥: ١٥٠ ، تاريخ مدينة دمشق ٥٧: ٢٤٥ .

٣ - تاريخ مدينة دمشق ٦٩: ١٧٢ ، جمل من أنساب الأشراف ٥: ٣٨٥ .

والحجاج كان يريد التشبة بعمر بن الخطاب^(١) وزياد بن أبيه^(٢) في كل قضيائهما ، وقصة زواجه من ابنة عبد الله بن جعفر قد يكون جاءت بنفس الدواعي التي قام عليها زواج عمر من أم كلثوم بنت علي ، وهي المشهودة أيضاً على لسان مروان بن الحكم في زواج يزيد بن معاوية من ابنة عبد الله بن جعفر إذ قال : «إن يزيد بن أمير المؤمنين يريد القرابة لطفاً ، وألحق عظماً ، ويريد أن يتلافى ما كان بصلاح هذين الحسين». .

إذن الزواج لم يكن زواجهاً أصيلاً واقعياً ، بل امترج بمسائل سياسية يجب أن تؤخذ بنظر الاعتبار عند من يريد دراستها وخصوصاً مزواجهات الخلفاء والأمراء مع أهل بيته ، ولا يجوز الاكتفاء بمذعيات رجال الحكم وما سطّروه في كتب التاريخ والترجم ، والقبول بما في تلك الكتب على علاقته ، لأن يقول قائلهم بأنه يطلب بهذا الزواج نسباً وسبباً إلى رسول الله !! أو أنه يريد أن يرصد كرامتها ما لا يرصده أحد من الصحابة ، أو أنه يريد رفع الكدوره بين الحسين و... بل المزواجهات بين الصحابة وآل البيت لها ظروفها وشروطها وملابساتها ، وهي لم تكن كما قالوه.

وثالثاً : إن القول بوقوع التزويع لا يضرّ بعقائد الشيعة - حسبما مرّ عليك سابقاً - على جميع التقادير .

١ - ففي وفيات الاعيان ٢: ٢٢ / ١٤٩ وطبعة أخرى ٢: ٣١ ترجمة الحجاج بن يوسف : وكان للحجاج في القتل وسفك الدماء والعقوبات غرائب لم يسمع بمثلها ، ويقال : إن زياد بن أبيه أراد أن يتتشبه بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، في ضبط الأمور والخزم والصرامة واقامة السياسات إلا أنه أسرف وتجاوز الحد ، واراد الحجاج أن يتتشبه بزياد فأهلك ودمّر .

٢ - البداية والنهاية ٩: ١١٨ وكان الحجاج فيما يزعم يتتشبه بزياد بن أبيه ، وكان زياد يتتشبه بعمر بن الخطاب فيما يزعم . أيضاً وانظر تحفة الاحدوي ٦: ٣٧٣ وشرح النهج ١٢: ٤٥ .

وإليك بعض أقوالهم الأخرى :

- قال الشيخ المفید في جواب المسائل السرویة :

« ثم إنّه لو صحّ [أي التزویج] لكان له وجهان لا ينافيان مذهب الشیعة في ضلال المتقدّمين على أمیر المؤمنین .

أحدھما : أن النکاح إنّما هو على ظاهر الإسلام الذي هو: الشهادتان ، والصلوة إلى الكعبة ، والإقرار بجملة الشریعة ، وإن كان الأفضل مناکحة من يعتقد الإیمان ، وترك مناکحة من ضمّ إلى ظاهر الإسلام، ضلالاً يخرجه عن الإیمان إلّا أنّ الضرورة متى قادت إلى مناکحة الضال مع إظهار کلمة الإسلام زالت الكراهة من ذلك وساغ ما لم يكن بمستحب مع الاختیار، وأمیر المؤمنین كان محتاجاً إلى التأليف وحقن الدماء، ورأى أنه إن بلغ مبلغ عمر عما رغبه في مناکحته أثر ذلك الفساد في الدين والدنيا وأنه إن أجابه إليه أعقب صلاحاً في الامرين ، فأجابه إلى ملتمسه لما ذكرناه.

والوجه الآخر: أن مناکحة الضال كجحد الامامة، وادعائهما لمن لا يستحقها حرام، إلّا أن يخاف الانسان على دينه ودمه، فيجوز له ذلك ، كما يجوز له إظهار کلمة الكفر المضاد لكلمة الإیمان... إلى أن قال:

وأمیر المؤمنین علیه السلام كان مضطراً إلى مناکحة الرجل ، لأنّه تهدّد وتوعدّه، فلم يأمنه على نفسه وشیعته ، فأجابه إلى ذلك ضرورةً .

كما أنّ الضرورة تشريع إظهار کلمة الكفر ، وليس ذلك بأعجب من قول لوط : **«هُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ»** ، فدعاهم إلى العقد عليهم لبناته وهم كفار ضلال قد أذن الله تعالى في هلاكهم ، وقد زوج رسول الله ابنته قبل البعثة كافر ين كانا يعبدان الأصنام ، أحدھما : عتبة بن أبي هب ،

والآخر: أبو العاص بن الربيع ، فلما بُعثَ عَلَيْهِ الْمُلْكُ فرق بينهما وبين ابنته^(١) .

- وقال الشري夫 المرتضى في كتابه الشافى : « ... وأمّا تزوجه بنته فلم يكن ذلك عن اختيار .

ثم ذكر رحمه الله الأخبار السابقة الدالة على الاضطرار ، ثم قال :

على آنَّه لو لم يجِر ما ذكرناه لم يمتنع أن يزوجه عَلَيْهِ الْمُلْكُ لأنَّه كان على ظاهر الإسلام والتمسك بشرائعه ، وإظهار الإسلام يرجع إلى الشرع فيه ، وليس مما تحظره العقول ، وقد كان يجوز في العقول أن يبيحنا الله مناكحة المرتدين على اختلاف ضروب رذتهم ، وكان يجوز أيضاً أن يبيحنا أن ننكح اليهود والنصارى ، كما أباحنا عند أكثر المسلمين أن ننكح فيهم ، وهذا إذا كان في العقول سائغاً فالمرجع في تحليله وتحريمه إلى الشريعة .

وفعل أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْمُلْكُ حجّة عندنا في الشرع ، فلنا أن نجعل ما فعله أصلاً في جواز مناكحة مَنْ ذكروه ، وليس لهم أن يلزموا به على ذلك مناكحة اليهود والنصارى وعياد الأوثان ، لأنَّهم إن سألوا عن جوازه في العقل فهو جائز ، وإن سألوا عنه في الشرع فالإجماع يحظره ويمنع منه^(٢) .

- وقد قال الشري夫 المرتضى أيضاً جواباً لما وجَّه إليه بهذا الصدد :
- « اعلم آنَا قد بَيَّنَاهُ فِي كِتَابِنَا (الشافى) فِي الْجَوَابِ عَنْ هَذِهِ الْمُسَأَلَةِ ، وَأَزَلَنَا الشَّهَةَ الْمُعْتَرَضَةَ بِهَا ، وَأَفْرَدَنَا كَلَامًا اسْتَقْصِيَنَاهُ وَاسْتَوْفَيْنَاهُ فِي نَكَاحِ أُمِّ كُلُّ شَوْمٍ ، وَإِنَّكَاحَ بَنْتِهِ عَلَيْهِ الْمُلْكُ مِنْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، وَنَكَاحُهُ هُوَ أَيْضًا عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَشَرَحْنَا ذَلِكَ فِي بَطْسَنَاهُ .

١ - المسائل السروية : ٩١ - ٩٢ ، وعنـه في بـحار الأنوار ٤٢ : ١٠٧ .

٢ - الشافى : ٣ : ٢٧٢ - ٢٧٣ ، وبـحار الأنوار ٤٢ : ١٠٨ .

والذي يجب أن يعتمد في نكاح أم كلثوم ، أن هذا النكاح لم يكن عن اختيار ولا إيثار ، ولكن بعد مراجعة ومدافعة كادت تفضي إلى المخارجة والمجاهرة .

فإنه روي : أنَّ عمر بن الخطاب استدعى العباس بن عبد المطلب فقال له : مالي ؟ أبي بأس ؟ فقال له ما يجب أن يقال لثله في الجواب عن هذا الكلام .

فقال له : خطبْتُ إلى ابن أخيك عليٍّ بنته أم كلثوم ، فدافعني ومانعني وأنف من مصاهرتي ، والله لأعورنَّ زمزم ، ولأهدمنَّ السقاية ، ولا تركت لكم يابني هاشم منقبة إلا وهدمتها ، ولاقيمْنَ عليه شهوداً يشهدون عليه بالسرقة وأحکم بقطعه .

فمضى العباس إلى أمير المؤمنين عليهما السلام فأخبره بما جرى ، وخوفه من المكاشفة التي كان عليهما يتحامها ويفتدى بها برکوب كل صعب وذلول ، فلما رأى ثقل ذلك عليه ، قال له العباس : ردَّ أمرها إلى حتى أعمل أنا ما أراه ، ففعل عليه ذلك وعقد عليها العباس .

وهذا إكراه يحل له كل محرّم ، ويزول معه كل اختيار ، ويشهد بصحته ما روي عن أبي عبد الله عليهما السلام من قوله - وقد سئل عن هذا العقد ، فقال عليهما السلام : ذلك فرج غصبنا عليه .

وما العجب من أن تبيح التقية والإكراه والخوف من الفتنة في الدين ووقوع الخلاف بين المسلمين ، لمن هو الإمام بعد الرسول عليهما السلام والمستخلف على أمته ، أن يمسك عن هذا الأمر ويخرُج نفسه منه ، ويظهر البيعة لغيره ، ويتصرف بين أمره ونفيه ، وتنفذ عليه أحكامه ، ويدخل في الشورى التي هي بدعة وضلال وظلم ومحال ، ومن أن يستبيح - لأجل هذه الأمور

المذكورة - علىٰ ما لو ملك اختياره لما عقد عليه ... ؟ وقد تبيح الضرورة أكل الميتة وشرب الخمر ، فما العجب مما هو دونها ؟ فأماماً من جحد ... وقوع هذا العقد وأنّها ولدت أولاداً من عمر [فليس بمصيبة ، لأنّ ذلك] معلوم مشهور ، ولا يجوز أن يدفعه إلا جاهل أو معاند ، وما الحاجة بنا إلى دفع الضرورات والمشاهدات في أمر له مخرج من الدين^(١) .

ولم يكن الأمر بشدة وضراوة ما قاله الشريف المرتضى على منكر إيلادها أولاداً ، بحيث لو أنكر أحد الإيالاد لأنكر ضروريّاً من الضرورات والمشاهدات ، إذ أنّ هناك بعض علماء الأحناف قد أنكر وقوع هذا الزواج ، كالشيخ محمد إنشاء الله الحنفي المحمدي في كتابه «السر المختوم في ردّ زواج أمّ كلثوم»^(٢) .

وقد مرّ عليك كلام الزرقاني المالكي في «شرح الموهب اللدنية بالمنج المحمدية» وغيره ، حيث ذهبوا إلى وقوع التزويج لكنّ عمر مات قبل الدخول بها .

ونحن في مناقشتنا لنضيّي زراره وهشام السابقين^(٣) ونصّ المتوفّ عنها زوجها^(٤) لم نقف على وقوع إيلاد أمّ كلثوم ، فكيف اعتبر الشريف المرتضى أنّ ولادتها أولاداً من عمر أمّ معلوم مشهور ؟ !

١- رسائل الشريف المرتضى ، المجموعة الثالثة : ١٤٩ - ١٥٠ .

٢- عندي نسخة من هذا الكتاب باللغة الاردوية.

٣- انظر الكافي ٥: ٣٤٦ / ١ و ٢ باب تزويع أمّ كلثوم .

٤- انظر الكافي ٦: ١١٥ / ١ و ٢ ، والنواذر للراوندي : ١٨٦ كذلك .

وخصوصاً لو أضفنا إليه كلام ثلاثة من العلماء من إنكار وقوع الزواج^(١) رأساً ، فضلاً عن الإيلاد . مع قبول المجلسي بدلالة خبر المرأة المتوفى عنها زوجها وجواز أن تكون عدتها خارج بيته^(٢) نعم ، إنّ زواج عمر من أمّ كلثوم وإيلادها مشهور عند مدرسة الخلفاء ، لكنّ إثباته يحتاج إلى مزيد دراسة وتحقيق ولا يجوز لنا أن نقر بما أشاعوه ، فربّ مشهور لا أصل له كما عرفت .

وإنما رجونا في هذه الرسالة التأكيد على أنّ القول بوقوع هذا الزواج لا يضرّ المعتمد الشيعي بقدر ما هو مضر بالطرف الآخر ، لأنّ له مخرجاً من الدين عندنا ، وليس له مخرج من الدين عندهم - وعند عمر بن الخطاب على وجه الخصوص - وما حكيناه عن الآخرين لم يكن على حدّ التبّني ، بل ذكرناه على نحو التنزّل والافتراض .

وبهذا ، فقد اتضح لك : أنّ القول بوقوع الزواج لا يضرّ بنا ، كما أنه لا يحق لأحد القول بأنه من الضرورات المشهورات ، والأخبار فيه متواترة . كما ادعاه الشيخ محمد تقى التستري في قاموس الرجال إذ قال :

فلم ينكره محقق محققًا ، فأخبارنا به متواترة في نكاحها
وعدتها فضلاً عن أخبار العامة واتفاق السير .

فرواه زرارة وهشام بن سالم عن الصادق عليه السلام ، وعقد الكليني له ببابا ، وروى عن زرارة كون ذلك غصباً ، وروى عن هشام ، قال : قال الصادق عليه السلام : لَمَّا خطب عمر قال له

١ - لمنافاة ذلك لخبر الخرائج والجرائم ٢ : ٨٢٥ / ٣٩ .

٢ - قال المجلسي في مرآة العقول ٢١ : ١٩٧ .. بعد أن أتى بالمروي عن الصادق في المرأة توفى زوجها أين تعتد - : ويدل الخبر على تزويج أم كلثوم بنت أمير المؤمنين من عمر .

أمير المؤمنين : إنّها صبية ، فلقي عمر العباس فقال له : مالي ، أبي بأس ؟ أما والله لأعورنَّ زمزم ولا أدع لكم ^(١) .. فكلامه - رحمه الله - غير صحيح على إطلاقه ، حيث إنَّ الأخبار فيها ليست متواترة كما قاله ، بل أقصى ما يمكن القول عنها : هي مستفيضة . وهناك كثير من المحققين قد أنكروا وقوع الزواج مستدلين بأخبار وأدلة مذكورة في كُتبهم ^(٢) . فماذا يجيب الشيخ التستري أولئك العلماء ؟ إذ قال الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) في جواب من ادعى وقوع التزويج : «قلنا : في أصحابنا من أنكر هذا التزويج ، ومنهم من أجازه ... ^(٣) ». فكلامه واضح بأنَّ بعض أصحابنا أنكروا هذا الزواج . أمّا ما قاله «فأصحابنا به متواترة في نكاحها وعدهما» فهو الآخر غير صحيح ، حيث شكّ بعض العامة ^(٤) والخاصة ^(٥) في وقوع الزواج والدخول بها حسبما اتضح لك سابقاً . وإنَّ خبر تزويج عمر بجنية كاف لتضليل كلام التستري . وقد مرَّ عليك كلام المجلسي في مرآة العقول - بعد أن أتى بخبر زرارة

١- قاموس الرجال ١٢: ٢١٦ .

٢- انظر «السر المختوم في رد زواج أم كلثوم» ، و«افحאם الاعداء والخصوم بتکذیب ما افتروه على سيدتنا أم كلثوم» ، و«تزویج أم کلثوم بنت أمير المؤمنین وإنكار وقوعه» وامثلها.

٣- الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٢١٣ ، تمہید الأصول : ٣٨٦ - ٣٨٧ .

٤- كالزرقاني في شرح المواهب اللدنية ٧: ٩ .

٥- كالنوبختي في كتابه الإمامة انظر بحار الأنوار ٤٢: ٩١ ، مناقب آل أبي طالب ٣: ٨٩ .

والعمري في المجدى في أنساب الطالبيين: ١٧ . والشيخ جعفر النقدي في الأنوار النعmaniّة:

وهشام - قال:

... وورد في بعض الأخبار ما ينافيه مثل ما رواه القطب
الراوندي عن الصفار ...^(١).

أمّا ما روي عن الإمام عليٍّ من أنه لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته ، فليس فيها دلالة على أنها كانت بنتاً له من فاطمة ، فقد تكون ربيبته!!! وأنّ وجودها في بيت عمر لا يعني الدخول بها وإيادها أولاداً .
وعليه فلا تتفق كتب السير على هذا الكلام حسبما ادعاه الشيخ التستري رحمه الله ، ولا اعتبار لأخبار العامة عند الشيخ نفسه ، فكيف أيدهم وبضرس قاطع ؟!

بقي هنا شيء :

يجب أن نختتم به كلامنا وعلينا أن لا ننساه في بحوثنا ، وهو أنّ بعض الجهلة من أهل السنة أرادوا بنقلهم النصوص السابقة ، وإثارتهم لهذه المسألة بين الحين والآخر على الفضائيات وشبكات الانترنت ، التأكيد على وقوع هذا الزواج من أم كلثوم ، اعتقاداً منهم بأنّ ذلك سيفيد معتقدهم ويلور أطروحتهم ، في حين أنّ الأمر لم يكن كذلك ، وأنّه إن دل على شيء فإنّما يدلّ على ما يسيء إلى الخليفة ويشوّه صورته وموقعه بين المسلمين ، لأنّ تلك النصوص لا تشير إلا إلى النقاط السلبية من حياة عمر والأهواء الجاحمة في نفسه وتعنته واصراره بالزواج من أم كلثوم بأي شكل كان ، فإنّ نقل تلك النصوص تقلل من هيبيته وقداسته وخصوصاً لو جمعت مع مقولته الأخرى: ما بقي شيء من أمر الجاهلية إلا أنّي لست أبالي إلى أيّ الناس نكّحتُ

وأَيَّهُمْ أَنْكَحْتُ^(١).

ومثله ما قول زوجته له - حينما كان يريد الحاجة - : ما تذهب إلا إلى فتياتبني فلان تنظر إليهن^(٢).

وغيرها من النصوص المبتذلة كلها مشينة وجارحة للعواطف لا يرضى بتناقلها العامة ، فسؤالنا هو : كيف تناقلها المورخون مع تعهد بعضهم بأنّ لا ينقلوا ما يؤذى مشاعر العامة من الناس ، وقد تركوا بالفعل نقل بعضها رعاية لحاهم ، مع بقاء ما يهالئها في كتبهم ، هل أَيُّهم تصورو أنّ في المنقول ما يفيدهم؟

كما أنّ دعوى كسب القربى وأنّه يريد النسب من رسول الله ﷺ فهي بعيدة عن واقع الأمور أيضاً ، لأنّ نفسية عمر تؤكّد شيئاً آخر ، فهو طلب في الجاهلية من رسول الله أن يقتل عمه العباس ، ومن علي أن يقتل أخيه عقيل ، وفي الإسلام لم نره يولي أحد منبني هاشم السرايا أيام خلافته بل حرمهم خمس الغنيمة فما يعني ذلك^(٣).

بل نراه يقف بوجه من اعترض عليه عند هجومه على دار فاطمة: إنّ فيها فاطمة ، قال عمر : وإن^(٤) .

١- الطبقات الكبرى لابن سعد ٣: ٢٨٩ ، كنز العمال ١٦: ٤٥٧٨٧ / ٢٢٤ عب ، وأبو سعيد.

٢- المصنف لعبدالرزاق ٧: ٣٠٣ / ١٣٢٧٢ ، المعجم الكبير ٩: ٣٣٨ / ٩٦٨٥ ، مجمع الزوائد ٤: ٣٠٤ عن الطبراني والحديث عن عمر ، تاريخ مدينة دمشق ٦٩: ١٨٩ .

٣- سنن أبي داود ٣: ١٤٧ ، سنن النسائي ٧: ١٢٩ ، السنن الكبرى للبيهقي ٦: ٣٥٤ .

٤- الإمامة والسياسة لابن قتيبة ١: ١٩ .

وباعتقادي أن تناقل هذه النصوص هي إساءة لعمر أكثر من أن تكون مكرمة أو فضيلة له . وأرى وراءها الأمويين والمروانيين، أو قل الزنادقة والملحدين، أو المحبين الجاهلين الذين لا يفقهون الأمور ، أو أيّ نَعْتَ آخر تريد أن تنتهي به . فهم بنقلهم تلك النصوص أرادوا أن تحول الكراهية بين عمر وعلي إلى محبة وصداقة وتزاحج ، في حين أنهم لا يعلمون بأنّ هذا التحول لا يحصل من خلال الأقوال بعيداً عن المواقف .

ولو ألقيت نظرة سريعة على ما حديث بعد رسول الله ﷺ من غصب الخلافة ، وأخذ البيعة من عليٍّ قسراً^(١) ، وتهديد فاطمة بنت محمد بإحرق دارها^(٢) ، وإسقاط ولدها محسنا^(٣) ، وعدم تولية أحد منبني هاشم السرايا والولايات^(٤) وغيرها ، لعرفت أنَّ الخلاف كان كبيراً لا يُحلّ بقضية تزويج إكراهٍ مفترض .

بل في إرشاد القلوب للديلمي كلام منسوب إلى الإمام علي وهو يخبر عما سيفعله الإمام المهدي بالثاني عند رجعته عجل الله فرجه ، حيث قال أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبِينُ وَأَتَبَاعُهُمَا :

ثم يؤمر بالنار التي أضر متموها على باب داري لتحرقني وفاطمة بنت رسول الله وابني الحسن والحسين وابنتي زينب وأم كلثوم حتى تحرقا بها^(٥) . وهذا النص شديد وقاسي وهو ينبي على أنَّ الخلاف بين عليٍّ وعمر لم

١- العقد الفريد ٤ : ٢٤٧ .

٢- الجمل للمفید : ٥٧ .

٣- البدء والتاريخ ٥ : ٢٠ ، الفصل ١٧ .

٤- انظر مروج الذهب ٢ : ٣٢١ - ٣٢٢ .

٥- إرشاد القلوب للديلمي ٢ : ٢٨٦ .

يكن بسيطاً بل هو على أشدّه.

كُلّ هذه الأمور تشير إلى سقم تلك الدعاوى وعدم وجود محبة وصداقة وقرابة بين أهل البيت والخلفاء، فإنَّ التراب لا يتحول إلى ذهب - كما كانوا يتصورونه - بالألفاظ والمدعيات ،

فلو أرادوا القول بوقوع التزويج استناداً إلى نصوص ذكرناها سابقاً، فإنَّ عليهم أن يلتزموا بتواлиها ، وما يتربّى عليها من فساد وتجريح ومساس بالخلفية .

وإن لم يقبلوا بهذه المترتبات والتبعات فليس لهم الاستناد إلى تلك النصوص ، إذ لا يجوز تبعيض الصفة ، والأخذ بالبعض وترك الآخر .

وهذه الاختلافات - بل المتناقضات في بعض الأحيان - تدعونا للقيام بدراسة شاملة لجميع جوانب الحدث ، لكن لم يسعنا الوقت بالقيام بذلك ، وهذا كلام لا يبرر لنا وللآخرين أن يأخذوا بالمشهور المتناقل على الألسن على أنه حقيقة ثابتة ، فربَّ مشهور لا أصل له.

فيجب علينا أن نعرف أولاً :

- من هي أم كلثوم؟ وهل هي التي عاشت إلى واقعة الطف؟ أم التي ماتت في عهد معاوية؟

- وما هي أدوارها؟ ولماذا يكتفون في التاريخ بنقل مشهد أو مشهددين عنها؟ قائلين عنها بأنّها ماتت هي وابن لها في يوم واحد؟

- وهل وقع هناك خلط بين من سميت بـ «أم كلثوم» في زوجات عمر؟ فأبدلت أم كلثوم بنت جرول بـ أم كلثوم بنت علي مثلاً؟

- وهل حقاً أنّ أم كلثوم زوجه عمر هي ابنة فاطمة^(١)؟ أم أنها ابنت علي من أم ولد أو من زوجاته الأخرى؟ أم أنها ربيبة الإمام علي؟
- ومن الذي زوج أم كلثوم : هل أبوها علي؟ أم أخواها الحسن والحسين؟ أم عمّها العباس؟ أم زوجت نفسها بنفسها.
- ومن هم أزواج أم كلثوم بعد عمر - إن كان قد تزوجها!! - هل هو عون بن جعفر^(٢)؟ أم محمد ثم عون ثم عبد الله^(٣)؟ أم عون ثم محمد ثم عبد الله^(٤) ، وكيف يكون هذا الترتيب ، ومحمد شهد صفين وقتل فيها^(٥) ، وعون استشهد في واقعة كربلاء حسب بعض النصوص^(٦).
- وهل ولدت لأولاد جعفر ، أم تركتهم بلا عقب^(٧)؟

١- جاء في الجوهرة في نسب الإمام علي لمحمد بن أبي بكر التلمساني البري : ٤٥ ... : ولما دخل أهله [أي أهل الحسين بن علي عليهما السلام] على يزيد بن معاوية بالشام وهم في حالة سيئة ...

قالت له أم كلثوم بنت علي من غير فاطمة : يا يزيد! بنت رسول الله سبايا أذلة ! ...

٢- انظر أسد الغابة ٥ : ٦١٦ .

٣- انظر : ذخائر العقبى : ١١٧ ، المعارف : ٢١١ .

٤- البداية والنهاية ٥ : ٣٠٩ ، الإصابة ٨ : ٢٩٤ ، الطبقات الكبرى ٨ : ٤٦٣ .

٥- في أنساب الأشراف ٢ : ٢٩٩ و ٣ : ٩٧ ، ومقاتل الطالبيين : ١٢ ، والإصابة ٦ : ٨ ظ

الترجمة، ٧٧٦٩ وشهد [محمد بن جعفر] صفين واعتبرك فيها مع عبيد الله بن عمر قُتُلَ كل منها الآخر .

٦- أنساب الأشراف ٢ : ٢٩٩ و ٣ : ٩٧ .

٧- قال ابن سعد في الطبقات ٨ : ٤٦٣ ، ولم تلد لأحد منهم شيئاً . ومثل ذلك قال ابن اسحاق

في سيرته ٥ : ٥ - ٢٣٤ / ٣٤٩ ، أما البيهقي فقد قال في السنن الكبرى ٧ :

٨ / ١٣٢٠١ فولدت لمحمد بن جعفر جارية يقال لها بشينة ، وفي سير أعلام النبلاء ٣ :

٥٠٢ ، بشنة .

- بل هل ولدت لعمر أم لا^(١) ؟
- ولو كانت الإجابة بالإيجاب ، فهل هو زيد فقط . كما نقل عن الزهري - وغيره^(٢) ؟ أم زيد ورقية . كما قاله البلاذري وغيره^(٣) ؟ أو فاطمة . كما قاله ابن قتيبة .^(٤)
- ومن الذي صلّى عليها : هل سعيد بن العاص^(٥) (ت ٥٩ هـ) ؟ أم عبد الله بن عمر^(٦) (ت ٧٣ هـ) ؟ أم مروان بن الحكم .
- ولو كان المصلي عليهما عبد الله بن عمر ، فهل صلّى عليها مع وجود الإمام الحسن المجتبى كما في كتاب «المتنق» لابن حبيب وغيره^(٧) . أم صلّى

١- في سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ توفي شابا ولم يعقب .

٢- البداية والنهاية ٥: ٣١٨ ، ذخائر العقبي : ١٧٠ ، مأثر الإنابة ١: ٤٢ ، السنن الكبرى للبيهقي ٧١: ٧ .

٣- أنساب الأشراف ٢: ٤١٠ ، الاستيعاب ٤: ١٩٥٤ / من الترجمة ٤٢٠٤ ، سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠١ .

٤- المعارف لابن قتيبة : ١٨٥ ، مختصر التاريخ لابن الكازروني : ٦٨ .

٥- ذخائر العقبي : ١٧١ ، الطبقات ٨: ٤٦٤ ، سُنن النسائي ٤: ٧١ ، سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ .

٦- الطبقات ٨: ٤٦٤ ، الاستيعاب ٤: ١٩٥٢ وفي مختصر تاريخ مدينة دمشق ٩: ١٦٢ :

قيل: إن سعيد بن العاص صلّى عليها ، والمحفوظ أن عبد الله بن عمر صلّى عليها في إمارة سعيد بن العاص وكبر أربعا وخلفه الحسن والحسين وابن الحنفية وابن عباس وغيرهم وأنظر ذخائر العقبي : ١٧١ .

٧- كتاب المتنق : ٣١٢ ، أسد الغابة ٥: ٦١٥ : (فحضر جنازتها الحسن بن علي عليه السلام وعبد الله بن عمر ، فقال ابن عمر للحسن : تقدم فَصَلِّ على أختك وابن اختك ، فقال الحسن عليه السلام لعبد الله: بل تقدم فصل على أمك وأخيك ، فتقدّم ابن عمر فصل علىهما صلاة واحدة وكبار أربعا .

عليها في خلافة عبد الملك بن مروان كما جاء في المصنف^(١) ، وبين الفترتين اختلاف كبير.

• وهل ماتت وابنها في يوم واحد^(٢) ، أم على التعاقب^(٣) ؟

• وهل مات ولدتها المفترض عن مرضٍ وعلة؟

أم لسقوط الجدار عليه وعلى أمّه في وقت واحد؟ لأنّ الموجود في (المنمق) و(تاريخ مدينة دمشق) أنه [أي زيداً] وأمّه أمّ كلثوم بنت علي مريضاً جميعاً وثقلها وزناً ونزل بها ، وإنّ رجالاً مشوا بينها لينظروا أيّها يموت قبل صاحبه فيرث منه الآخر ، ولم يدر أيّها قبض قبل صاحبه ، فلم يتوارثا^(٤) . وفي المحلّ : إنّبني الجهم بن حذيفة ضربوا زيداً في الظلام^(٥) .

وفي المتخب من كتاب «أزواج النبي» للزبير بن بكار و«المحلّ» لابن حزم : أن خالد بن أسلم مولى عمر قتل زيداً وهو لا يعرفه ، رماه

١- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني ٦ : ١٦٣ / ١٠٣٥٤ .

٢- الطبقات ٨ : ٤٦٤ ، سُنن النسائي ٤ : ٧١ / ١٩٧٨ ، مختصر تاريخ مدينة دمشق ٩ : ١٥٩ .

الاستيعاب ٤ : ١٩٥٦ ، المعارف ١٨٨ ، مصنف ابن أبي شيبة ٣ : ٨ / ١١٥٦٨ .

٣- صرّح عبد الرزاق في مصنفه ٦ : ١٦٤ / ١٠٣٥٤ بأنّ عبد الملك بن مروان سمه خوفاً من أن ينزعه الخلافة لأنّه ابن الخليفتين ، وهذا يشير إلى أنه كان حياً إلى أواخر القرن الأول الهجري في حين أنّ أمّ كلثوم كانت قد ماتت قبل ذلك ، فقد يكون الذي صلّى عليه ابن عمر هو زيد بن أمّ كلثوم بنت جرول ، لا ابن فاطمة وأنّ جملة «أباها» زَجَ في كلام عمرو بن جرير البجلي والمذكور في المنمق : ٣١٢ ، إذ قال : إنّ زيداً صمّخ في صلاة الغداة فخرجت أمّه وهي تقول : يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة؟ وذلك أنّ أباها وزوجها وابنها [كل واحد منهم] قُتل في صلاة الغداة . وهذا النص يدلّ على حياتها بعد زيد!

٤- المنمق : ٣١٢ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٧ .

٥- المحلّ ١٠ : ٤٨٩ .

بحجر^(١).

- وهل كان لزيد بن عمر أعقاب أم لا؟
- ولماذا لُقب زيد بن عمر من أُمّ كلثوم بنت جرول بـ «الأصغر» مع أنه الأكبر حقيقة؟

وهل يصح ما ادعوه من أنهم لقبوه بذلك كرامة بجده رسول الله ،
ولكونه ابن فاطمة الزهراء؟!

- بل كيف يمكن الجمع بين زوجة عمر التي ماتت مع ابن لها في يوم واحد ، مع التي شهدت الطف ، وبعد ذلك؟

بل كيف يمكن الجمع بين وجودها بجنب أختها عقيلة الهاشميين زينب
الكبرى في أحداث الطف ، وبين ما تراه في البداية والنهاية من أنها تزوجت
بعد الله بن جعفر أيضاً بعد وفات أختها زينب .

فهل علينا أن نقبل بهذا القول أو أن نقول بوفاتها في زمان معاوية
وصلاة سعيد بن العاص أو ابن عمر عليها؟
ونص البداية والنهاية هو :

وقد تزوج عمر بن الخطاب في أيام ولايته بأم كلثوم بنت علي بن أبي
طالب من فاطمة ... فولدت له زيد بن عمر.

ولما قتل عمر تزوجها بعده ابن عمها عون بن جعفر فمات عندها فخلف
عليها أخوه محمد فمات عنها، فتزوجها أخوها عبد الله بن جعفر فماتت
عنه، وقد كان عبد الله بن جعفر تزوج بأختها زينب بنت علي وماتت عنده
أيضاً^(٢).

١- المتنخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار : ٣١ .

٢- البداية والنهاية ٥: ٣٠٩ .

مهر أم كلثوم من عمر

- وما هو المهر الذي أمهراها عمر ؟ هل هو عشرة آلاف دينار^(١) ، أم أربعون ألف دينار^(٢) أم أربعة آلاف درهم^(٣) ، أم أربعون ألف درهم^(٤) ، أم أربعون ألفا بلا تعين^(٥) ، أم مائة الف بلا تعين^(٦) ، أم غيرها ؟
- بل كيف يمهرها عمر هذا المبلغ الضخم ، وهل يصح قوله : وأعطيت هذا المال العريض إكراما لصاهري إياه^(٧) . وهو الذي هدد من زاد في مهور النساء بجعل ما زاد على مهر السنة في بيت المال ، فاعتبرت عليه تلك المرأة بقوله تعالى : **﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدًا هُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا﴾**^(٨) ثم رضوخ عمر لكلامها وقوله : كل الناس أفقه من عمر حتى ربّات الحال ألا تعجبون من امام أخطأ وامرأة

١- تاريخ اليعقوبي ٢: ١٤٩ .

٢- التراتيب الإدارية ٢: ٤٠٥ .

٣- الدر المنشور في طبقات ربات الخدور : ٦٩ .

٤- البداية والنهاية ٥: ٣٠٩ ، المصنف لابن أبي شيبة ٣: ٤٢٤ / ١٦٣٨٧ ، تاريخ مدينة دمشق ٨: ١١٦ ، المتظم ٤: ٢٣٧ .

٥- سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠١ ، الطبقات ٨: ٤٦٤ ، تاريخ دمشق ١٩: ٤٨٦ ، أنساب الأشراف ٢: ٤١٠ ، عمدة القاري ٢٠: ١٣٧ ، الاصابة ٨: ٢٩٣ / ١٢٢٣٣ ، كنز العمال ١٣: ٢٦٩ / ٣٧٥٩١ .

٦- أنساب الأشراف ٢: ٤١٠ .

٧- التراتيب الإدارية ٢: ٤٠٥ .

٨- النساء : ٢٠ ، مصنف عبدالرزاق ٦: ١٨٠ / ١٠٤٢٠ ، المطالب العالية ٨: ٩٤ / ٢٨٤ .

أصابت ، فاضلت امامكم ففضله! ^(١) وهل يُقبل تعليله أَم لَا؟
 وجاء في كتاب السرائر : خطب الناسَ عمرُ بن الخطّاب وذلك قبل أن يتزوج أم كلثوم بيومين ، فقال : أَيْهَا النّاسُ لَا تغالوا بصدقات النساء ، فإنّه لو كان الفضل فيها لكان رسول الله يفعله ، كان نبيكم يصدق المرأة من نسائه المحسوّة ، وفراش الليف ، والخاتم ، والقدح الكثيف ، وما أشبهه ، ثم نزل المنبر ، فما قام إلّا يومين أو ثلاثة حتّى أرسل في صداق بنت عليّ أربعين ألفاً ^(٢).

هذا هو الموجود في الكتب ، لكنني لا أصدق أن يكون الإمام علي قد قبل تجاوز مهر ابنته مهر السنة؟

ألم نقرأ عن الإمام الجواد أنه تزوج أم الفضل بنت المؤمن . الذي أنفق الملايين من الدنانير على حفل زواج ابنته - بخمسة درهم جياد، مهر جدّته فاطمة الزهراء ^(٣)؟

فلو قالوا بأنه أمهرها هذا القدر لأجل نسبها من رسول الله ﷺ ^(٤).

فنقول لهم: إن سنة رسول الله هي غير ذلك، فمهر الزهراء ومهر زينب الكبرى زوجة عبد الله بن جعفر ، ومهر زوجات النبي ، وبناته لم يكن إلّا يسيرا، وقد صرّح النبي بأنّ لا خير في كثرة المهر.

روى أبو داود عن عمر أنه خطب فقال: لَا تغالوا بصدق النساء ، فإنّه

١- شرح النهج ١٨٢: وانظر كنز العمال ١٦: ٥٣٤ إلى ٥٤٢.

٢- السرائر ٣: ٦٣٧ (قسم المستطرفات / ما استطرفه من روایة ابن قولوية).

٣- مناقب ابن شهر آشوب ٣: ٤٨٩ ، وانظر تاريخ بغداد ٦: ٦٢ الترجمة ٣٠٩٦ ، وفيه أربعمائة درهم.

٤- انظر البداية والنهاية لابن كثير ٥: ٢٠٩.

لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاً كم بها النبي، ما أصدق رسول الله امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أُوقية^(١).

فكيف يمهر بخلاف ذلك؟ وأي الأخبار في مهر أم كلثوم صحيحة وهل يمكن بهكذا أخبار الدفاع عن عمر؟
إنه ليثير الاستغراب حقا !!

إن إعطاء عمر هذه الأرقام الخيالية من الأموال - أربعين ألف دينار ، عشرة آلاف دينار ، مائة ألف - لا يتناسب مع ما قيل عن زهد عمر وعدم ارتزاقه من بيت المال ، بل يبعث على التساؤل والتشكيك في صحة هذه النقول .

بل قد تكون موضوعة وفيها مغالات فاقرأ ما قاله ابن أبي الحميد في شرح النهج عن عمر من أنه لما طعن واحتمل في دمه إلى بيته وأوصى بما أوصى ، قال لابنه عبد الله : انظروا ما علي من دين ، فحسبوه فوجدوه ستّمائة وثمانين ألف درهم ... وقد روى الطبرى ، أن عمر دفع إلى أم كلثوم بنت أمير المؤمنين عليهما السلام صداقها يوم تزوجها أربعين ألف درهم ، فلعل هذا الاقتراض من الناس كان لهذا الوجه ولغيره من الوجوه التي قل أن يخلو أحد منها^(٢).

وإن الباحث لو تأمل في أخبار المهر لرأها مرتبكة ، ولا يستبعد أن تكون

١- سنن أبي داود ٢: ٢٣٥ / ٢١٠٦ وفي سنن الترمذى ٣: ٤٢٢ / ١١١٤: ما علمت رسول الله نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من شتى عشرة أو قية.

٢- شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٢٦ ، ٢٢٧ وفي صحيح البخارى ٤: ٢٠٥ أن ديون عمر كانت ٨٦ ألف درهم .

بعضها موضوعة ، وبِجَرْدِ سريع لتلك الروايات نراها مروية عن أربعة أشخاص ، هم :

جابر بن عبد الله الأنصاري .

وأسلم العدوبي .

ومحمد بن السائب الكلبي .

وعطاء بن أبي سالم الخرساني .

• فالرواية عن جابر بن عبد الله الأنصاري ليسوا بثقات بل ورد تجريح فيهم ، وهما شخصان لا ثالث لهما .

أحدهما : عبد الله بن زيد بن أسلم الذي قال عنه ابن حبان : يأتي بالأشياء عن الثقات التي إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة شهد عليها بالوضع^(١) .

وقال يحيى بن معين عنه : حديثه ليس بشيء ، وفي مكان آخر : بنو زيد بن أسلم كلهم ليس فيهم ثقه ، أو ليسوا بشيء ، أو ليسوا بشيء ثلاثة ، أو : بنو زيد بن أسلم ثلاثة ليس بشيء ، ضعفاء ثلاثة ، أو : هؤلاء أخوة وليس حديثهم بشيء جميعا .

وقال علي بن المديني : ليس في ولد زيد بن أسلم ثقة^(٢) .

وقال أبو داود : أولاد زيد بن أسلم عبد الله، وأسامة، وعبد الرحمن ، كلهم ضعفاء ، وهذا ما قاله البيهقي أيضاً .

والآخر : محمد بن عبد الملك الأنصاري ، عن محمد بن المنكدر ، عن

١- المجرورين ٢: ١٠ / ٥٣٦ .

٢- تهذيب الكمال ١٤: ٥٣٦ ، تهذيب التهذيب ٥: ١٩٥ / ٣٨٥ ، ضعفاء العقيلي ٤: ١٠٣ . ٤٣٣٦ / ٢٠٣٨ ، التحفة اللطيفة ٢: ٣٨ /

جابر ، محمد بن عبد الملك الأنصاري هذا . حسب تعبير ابن حبان . كان من يروي الموضوعات عن الأئمّات لا يحمل ذكره في الكتب إلّا على جهة القدح فيه ، والرواية عنه إلّا على سبيل الاعتبار^(١) .

أسند ابن عدى إلى البخاري أنه قال محمد بن عبد الملك هذا منكر الحديث ، وإلى النسائي قال متزوك الحديث ووافقهما ابن عدى وقال هو ضعيف وكل أحاديثه لا يتبعه عليها الثقات^(٢) . هذا عن طريق خبر جابر بن عبد الله الأنصاري .

• أمّا الرواة عن أسلم العدواني فهمها حفيدها :

١ - عبد الله بن زيد بن أسلم و
٢ - عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقد مر الكلام عنهما وعرفت حالهما ، وهنّاك شخص ثالث وهو حبيب بن أبي حبيب . كاتب مالك بن أنس - عن عبدالعزيز الدراوري عن زيد بن أسلم ، والذي قال عنه أبو داود : حبيب كاتب مالك أكذب الناس^(٣) .

وقال أحمد بن حنبل : ليس بثقة ، كان يحيى الحديث ويكذب^(٤) .

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : لم يكن أبي يوثقه ولا يرضاه وأثنى عليه شراؤه .

وقال عنه يحيى بن معين : كذاب^(٥) .

١- المجرودين ٢: ٩٥٥ / ٢٦٩ .

٢- تخريج الأحاديث والأثار للزياعي ١: ٢٦ ، الكامل لابن عدى ٦: ١٥٧ .

٣- تهذيب الكمال ٥: ٣٦٦ ، ٣٢٦ / ١٥٨ ، وتهذيب التهذيب ٢: ٣٢٦ / ١٥٨ .

٤- الجرح والتعديل ٣: ٤٦٦ / ١٠٠ وضعفاء ابن الجوزي ١: ١٨٩ / ٧٥٢ .

٥- الضعفاء الكبير ١: ٤٦٥ .

وقال سهل بن عسکر : كتبنا عنه عشرين حديثا وعرضناها على ابن المديني فقال : هذا كلّه كذب^(١).

وقال أبو حاتم : متوك الحديث ، روى عن ابن أخي الزهرى أحاديث موضوعة^(٢).

وقال ابن حبان : يروى عن الثقات الموضوعات ؛ كان يُدْخِلُ عليهم ما ليس من أحاديثهم^(٣).

وقال عنه ابن عدي : أحاديثه كلّها موضوعة عن مالك وغيره^(٤).

وقال النسائي : متوك الحديث . وهو ما قاله غيره أيضاً.

• أمّا رواية محمد بن السائب الكلبي والتي رواها عنه ابن هشام فهي مرسلة ليس فيها سند.

ونحن نعلم بأنّ العامة جرحو الكلبي وابنه هشاما بأقوال مشينة .

• وهكذا هو حال الرواية عن عطاء بن أبي سالم الخراصي ، مضيقين عليه أن عطاء الخراصي لا يمكنه أن يروى عن عمر لأنّه ولد سنة ٥٠ في حين أن عمر بن الخطاب توفي سنة ٢٣ ، أي أنه ولد بعد خبر زواج عمر من أم كلثوم بأكثر من سبعة وعشرين عاماً .

كل ذلك مع تصريح الرجالين بأنّ عطاء كان من المدلّسين ، لروايته عن عمر وعثمان وزيد وابن عباس ، قال البهقي : فإن عطاء الخراصي ولد سنة خمسين ولم يدرك عمر ولا عثمان ولا عليا ولا زيدا ، وكان في زمن

١ - تهذيب التهذيب ٢ : ١٥٨ / ٣٢٦ .

٢ - الجرح والتعديل ٣ : ١٠٠ / ٤٦٦ .

٣ - المجروحيين ١ : ٢٦٥ / ٢٦٨ .

٤ - الكامل لابن عدي ٢ : ٤١١ / ٥٣١ .

معاوية صبياً ولم يثبت له سماع من ابن عباس^(١).

فسؤالنا هو كيف يمكن الاطمئنان إلى خبر زواج عمر من أم كلثوم وإمهارها هذه المبالغ الطائلة بعد وقوفك على طرقها ورواتها وما تحمل من إشكاليات على عمر وعلى؟!

ومثل ذلك يأتي كلامنا فيما نقل عن أزواج أم كلثوم بعد عمر ، فلو صح أن أم كلثوم قد تزوجت عوناً بعد عمر ، ثم تزوجها أخوه محمد بعده ، فكيف يمكننا أن نقبل بهذا ونحن نقرأ في كتب التاريخ : أن عوناً ومحمدًا أباً جعفر قد استشهادا بستر في إيران سنة ١٧ للهجرة^(٢).

مع وقوفنا على أن عمر كان قد تزوج بأم كلثوم في سنة ١٧ للهجرة ودخل بها في ذي القعدة من تلك السنة ، حسبما يقوله المؤرخون^(٣).

فمتى تزوجها عون و محمد؟ أو متى مات أحد الأخوين ، ثم الآخر؟ في حين أن زوجها الأول عمر بقي إلى سنة ٢٣ للهجرة؟!

ومثل ذلك تأتي إشكالية زواجهما من عبد الله بن جعفر ، فهل كان بعد طلاق زينب أو بعد موتها

وكيف يتفق ذلك مع ما قيل : أن علياً زوجها بعون و محمد و عبد الله أبناء أخيه جعفر بن أبي طالب و معناه أن زواجه منها كان قبل شهادة الإمام في سنة ٤٠ هـ.

فلو صح هذا النقل فكيف يتطابق مع كونه زوجاً للعقيلة زينب ،

١- السنن الكبرى ٥: ١٨٢ ، ذيل الحديث ٤٦٤٩ ، المجموع للنبووي ٧: ٣٥٨ ، نصب الرأية ٣

. ١٣٢:

٢- الاصابة ٦: ٨ / ٧٧٦٩ .

٣- تاريخ الطبرى ٢: ٤٩٢ ، ثقات ابن حيان ٢: ٢١٦ .

وزین کانت زوجته إلی أن ماتت عنده .

بل كيف يمكن الجمع بين الأختين ؟ اللهم إلا أن يقال بأن أم كلثوم هذه لم تكن من عليّ وفاطمة ، بل هي ربيتها^(١) ، والربيبة تعد بمنزلة البنت . وهذا القول هو الآخر تعرّضنا له ويجب أن يدرس في بحوثنا اللاحقة بشكل أعمق ، وأن لا يؤخذ على علاته ، لأنّا قلنا بأنّ كتب التواريخ ذكرت لأسماء بنت عميس ابنا واحدا ، وهو محمد بن أبي بكر وأم كلثوم بنت أبي بكر فهي بنت حبيبة بنت خارجة الخزرجية ، لا لأسماء بنت عميس فهي أخت محمد من أبيه ، لا من أمها وأبيه ، فلا يمكن أن تكون ربيتها . لا أدري كيف تلد أم كلثوم لعمر ثلاثة أولاد : زيد ، ورقية ، وفاطمة في مدة خمس سنوات ، ولا نراها تلد لأبناء جعفر بن أبي طالب الثلاثة أي ولد في هذه المدة الطويلة^(٢) ، أليس هذا لغزا محيرا ؟

١- نعم قد يمكننا الجمع لكنه لا يتفق مع المشهور عندهم ، وذلك بالقول بأن للإمام علي ثلث بنات تكفي بأم كلثوم وتسمي بزینب فزینب الكبری عقبة الهاشمیین والمکنّا بأم كلثوم تزوّجها عبد الله بن جعفر ، وزینب الوسطی المکنّا بأم كلثوم أيضاً تزوّجها محمد ثم عون ، وقد يكون عبد الله بن جعفر تزوّجها بعد وفاة أختها الكبیرة زینب الكبری بعد واقعة الطف وشهادة أخيه عون بن جعفر .

أمّا زينب الصغرى المكناة بأم كلثوم فهي لم تكن من فاطمة وماتت صغيرة ودفنت في البقيع حسبما جاء في بعض النصوص .

وهذا لا يتفق ما قالوه عن أم كلثوم بنت علي وزواجه من عمر ، لأنّ التي تزوجها عمر قد ماتت وابن لها في إمارة سعيد بن العاص ، وهذا لا يتفق مع أي واحدةٍ من هذه الزينيات المكَيَّات بأم كلثوم.

٢- وفي قول يتيم اولدت لـ محمد فقط، انظر دلائل النبوة للبيهقي ٧: ٢٨٣ .

الواحد منهم تلو الآخر ، كُل ذلك بعد أن تزوجها عمر وقضى منها وطر !!
هل جاء ذلك لتحقق أمني الإمام علي الذي قال لعمر : حبستهن لأولاد
أخي جعفر ؟ أم للتجانس مع الحقائق التاريخية والمنطقية .
وهل جاء كُل هذا صدفة ، أم أن هناك أشياء أخرى وراء الكواليس لم
يكشف عنها الستار ؟

ولماذا لا نقول بأن عون بن جعفر هو زوجها ؟ منذ الاول وعلى عهد
عمر أيضاً بل نسعى لأن نعتبره شهيدا في تستر في عهد عمر ! هل لكي نميّت
معه كُل تلك الحقائق ؟

بل ، إنَّ أغلب الأقوال المطروحة في زواج عمر من أم كلثوم يحتاج إلى
بحث ودراسة والذي يزيد في شكوكنا هو الكتمان والتستر والتحريف فيه ،
فلا نرى أحداً من الصحابة يدعى بأنه شارك أو شاهد الخطبة والعقد ، بل لم
ينقل عن أمير المؤمنين علي والحسن والحسين شيئاً في مراسم العقد والزفاف
وكتمان هذا وأمثاله هو الذي دعانا إلى أن نترى في إعطاء رأينا النهائي فيه ،
مكتفين بالتعليق على أشد الأقوال وأشهرها على موقع الانترنت ، مؤكدين
للقارئ بأنَّ أمر الزواج من عمر لم يكن ثابتاً متواتراً كما يتصوره البعض ، بل
هناك ملابسات كثيرة رافقتها ، قد عرضنا بعضها آملين أن تكون لنا وقفة
أخرى ندرس فيها ما تبقى من البحث .

إذا ، لا يمكننا البت في هذا الأمر الآن والقبول بتلك الأخبار على
علاتها ، حيث إنَّ شخصية أم كلثوم يكتنفها كثير من الغموض من البداية
إلى النهاية ، فأم كلثوم التي تزوجها عمر تختلف عن التي شهدت واقعة
الطف .

كما أنَّ شخصية أم كلثوم بنت فاطمة - شقيقة الحسين - تختلف عن أم

كلثوم بنت علي من أم ولد ، أو أم كلثوم بنت جرول ، وعلى الباحث والمؤرخ أن يدرس كلّ ما جاء عنها – أو عن المسمايات باسمها وكنيتها – في التاريخ ، وأن لا يكتفي بدراسة حالة معينة خاصة منها ، لأنّ شخصيتها كامنة وراء مواقفها وأقوالها ، فيجب التفكيك بين النصوص ودراستها بعمق للخروج بنتيجة ، لأنّها نصوص مضطربة اضطرابا شديدا جدا ، فلا يجوز النظر إلى جانب وترك الجانب الآخر منه ، لأنّ ذلك خيانة للعلم والتحقيق ، فالسؤال هو : لماذا علينا قبول ما يقوله الآخرون ولا يحق لنا إبداء رأينا وتشكيكنا فيه؟

فمّا يجب على المحققين والباحثين هو الرجوع مباشرة إلى النصوص التراثية ودراستها مع ملابساتها وعدم التسليم للرأي المشهور ، فإنّ أمكّنهم الخروج بنتيجة مطلوبة فنعم النتيجة ، وإلا فليؤمّنوا بأنّ هذه التناقضات هي أكبر دليل على أنّ في هذا الأمر لغزا ، قد يكون متعمّدا ، وقد يكون جاء من حالة التشابه بين الأسماء ووحدة المواقف في بعض الأحيان واحتلافها حينا آخر ، والأول أقرب للأحداث والملابسات ، وهو ما ندعو الباحثين إلى التريرث فيه ، وعدم ترجيح رأي على آخر ، لأنّ الوقوف على دور السياسة والأهواء والمصالح في مثل هذه الأمور كفيل بأنّ يعطينا صورة حية عن الملابسات ويحيل لنا هذا اللُّغز .

إنّ اختلاف النصوص والمدعيات تدعونا إلى ضرورة بحث ودراسة مثل هذه الأمور ، بل تشكيّلنا في صحتها ، وتجعلنا نميل إلى عدم ثبوت أمر الزواج من عمر ، مع اعترافنا بوجودها عليها كأبنة لعلي بن أبي طالب ، إنّها تناقضات موجودة في التاريخ والشريعة يجب حلّها ، تاركين ذلك لحينه ووقته .

سائلين المولى سبحانه أن يوفقنا لتقديم دراسة موسعة عن هذا الموضوع ، تُرفع فيها كل الإشكالات المطروحة في هذه القضية ، على أمل اللقاء مع القراء الكرام في وقت آخر إن شاء الله تعالى .

الخلاصة

تلخّص ممّا سبق عدّة أمور :

الأول:

أنّ عمر بن الخطّاب لم يكن معصوماً ، وقد أخطأ في فهم كثير من الأحكام الشرعية عن اجتهاد أو مصلحة أو غيرها كما يدعون ، وأنّ المصالح لم تكن شرعية ، بل هي مصالح شخصية وهمية .

الثاني:

أنّ عمر بن الخطّاب لم يُعرِّ للقريبي منزلة لا في أول الإسلام ولا في فتوّته ، ولم يكن على وفاق معبني هاشم ، وأنّ دعوى الحصول على القرابة ما هو إلّا غطاء سياسي ومبرير اجتماعي يتغيّر من وراءه أموراً خفية ، وإذا صحّ مدّعاه فكان الأولى به أن يحاول الملاحم مع رسول الله مباشرة من خلال إحدى بناته عليها السلام لا من خلال بنته .

نعم أقدم على خطبة فاطمة الزهراء فقط ، ربّما منافسة لعليٍّ ، فرّده رسول الله وانتهى كلّ شيء .

الثالث :

أن النساء كن يكرهن الزواج من عمر ، لكونه شديداً غليظاً ، يدخل عابساً وينحرج عابساً ، ويعتبرهن لعبة ، وقد أقدم على الزواج من أم كلثوم بنت أبي بكر ، وأم آبان بنت عتبة بن ربيعة ، وأم سلمة المخزومية ، وخطب إلى قوم من قريش ، فرددوه ، وقد عارك عاتكة بنت زيد فغلبها على نفسها فنكحها ، فلما فرغ قال : أُفْ ، أُفْ ، أَفَّ ، أَفَّ بها ، ثم خرج من عندها وتركها لا يأتيها . وقد تزوج في الإسلام أم وبتها : فاطمة بنت الوليد وبتها أم حكيم بنت الحارث .

الرابع :

وقفنا على دور بعض أعداء الإمام علي - كعمرو بن العاص ، والمغيرة بن شعبة - في تطبيق وتطبيع هذا الزواج المفترض ، وأن عائشة استعانت بهما لدفع عمر عن الزواج بأم كلثوم بنت أبي بكر ، وأنهما أرادا بسعيهما هذا خدمة عمر والإذراء بعلي في آن واحد.

الخامس :

أن نصوص أهل السنة تشير إلى كون أمر الزواج سياسياً عاطفياً في أن واحد ، وأن عمر بن الخطاب كان يطلب اللذة بدعوى الحصول على القربى ، أمّا النصوص الشيعية - الدالة على الزواج - فتؤكد على الإكراه والجبر من قبل عمر.

السادس :

تعریض المغيرة بن شعبة بعمر بن الخطاب، لما قال له وهو بالموسم وقد رأى أم جميل : أتعرف هذه المرأة يا مغيرة؟ قال : نعم ، هذه أم كلثوم بنت

عليّ ، معرّضاً بعمر ، لتفكيره الدائم بها ، وإصراره على الزواج منها .
وأنّ إصراره على الزواج بطفلة صغيرة قد ساءت كثيراً من الناس ،
لكرثة ترددّه على عليّ ، مما أجأه عمر بن الخطاب أن يصعد المنبر ويدافع عن
نفسه ويقول : أيها الناس ، إنه والله ما حملني على الإلحاح على عليّ بن طالب
في ابنته إلا أني سمعت رسول الله يقول : ...^(١) .

السابع :

وجود تداخل واشتباك بين النصوص ، قد يكون متعمّداً وقد يكون
سهوّا ، وعلى كلا التقديرين يمنعنا من البت في وقوع الزواج ، لأنّ أمّ كلثوم
التي يقال إنّ عمر تزوجها ماتت في ولاية سعيد بن العاص ، وهي تختلف
عن أمّ كلثوم التي شهدت واقعة الطف .

الثامن :

ناقشنا في البحث الفقهى الروايات الحاكية لزواج أمّ كلثوم في كتب
الشيعة ، مشيرين إلى كيفية دخول تلك الأخبار إلى المصادر الحديثية
الشيعية ، ثم منها إلى الفقه ، ومدى حجّيتها ودلائلها في تلك الفروع .

التاسع :

وضحّنا - ولحدّ ما - أثناء البحثين التاريخي والفقهي الكثير من المواضيع
المربطة بالموضوع : كتشابه اسم أمّ كلثوم بنت جرول الخزاعية - زوجة عمر
قبل الإسلام - مع ما قيل عن أمّ كلثوم بنت عليّ ، وإمكان استغلال النهج

١ - مناقب الإمام عليّ لابن المغازلي : ١١٠ ، وأنظر تاريخ بغداد ٦ : ١٨٢ الترجمة ٣٢٣٧ . كذلك .

الحاكم لهذا التشابه الاسمي ، لكن السؤال يبقى مطروحا : هل كان زيداً ابناً لبنت جرول أو لبنت عليّ ؟ وهل مات صبياً ، أو غلاماً ، أو رجلاً ؟ ووو ، موضعين مدى دلالة تلك النصوص على ما نحن فيه .

العاشر :

أن القول بوقوع الزواج لا يسيء إلى الفكر الشيعي بقدر ما يسيء إلى الفكر الآخر ؛ لأنّ له خرجا في الدين عند الشيعة ، وعدمه عند السنة ، وأنّ طرح هذه المسألة بين الحين والآخر لا يخدم الطرف السنّي ، بل يشدد الأزمة بين الطرفين ولا يحلّها ، ويوقف القارئ الشيعي على ظلامة أهل البيت أكثر مما مضى ، لأنّه يؤكّد صحة ما نقل لهم التاريخ وخالف مواقف عمر مع الثوابت الإسلامية بل عدم صحة ما يقولونه من مواقفات الوحي لعمر .

وهو الآخر يشير إلى تدني المستوى الخلقي لعمر بن الخطاب ، إذ أنّ الكشف عن الساق ، والضم إلى الصدر ، والتقبيل ، لا يتلاءم مع الفكر الإسلامي الأصيل ، وهذا ما لا يرتضيه أتباع نهج الخلفاء ، ولو قرأت كلام سبط ابن الجوزي لرأيته مستاءً من وجود تلك النصوص في كتب قومه ، إذ قال :

وذكر جدي في كتاب المتظم : أنّ علياً بعثها إلى عمر لينظرها ، وأنّ عمر كشف ساقها ولمسها بيده .

قلت ، هذا قبيح والله ، لو كانت أمّةً لما فعل بها هذا ، ثم بإجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية ، فكيف ينسب إلى

عمر هذا^(١)؟

وهذا الانزعاج تراه عند ناصر الدين الألباني أيضاً، إذ قال - وبعد ذكره لطرق حديث عمر: كل سبب ونسبة منقطع يوم القيمة إلا سببي ونسبة، وذكر خبر أم كلثوم - قال:
 وأنكَرَ ما فيه ذِكْرُ التقبيل، أما الكشف عن الساق فقد ورد في غير هذه الطرق^(٢).

هذا كلام ابن الجوزي والألباني ، وقد ذكراه في كتابيهما «تذكرة الخواص» و«السلسلة الصحيحة» ، وهما من أعلام العامة وليسوا من الشيعة ، وترى وجدانيهما لا يقبلان ذلك من عمر.

الحادي عشر :

وصلنا إلى أن أم كلثوم المدعى الزواج بها من قبل عمر بن الخطاب ، فيها الكثير من الغموض :
 في أصل وجودها ؟
 ومقدار عمرها ؟
 ومن هم أزواجها ؟
 وكيفية خطبة عمر لها ؟
 ومن كان ولديها الذي تولى تزويجها ؟
 وهل الزواج وقع عن رغبة أو رهبة ؟

١ - تذكرة الخواص : ٢٨٨ - ٢٨٩ .

٢ - السلسلة الصحيحة ٥ : ٥٨ الرقم ٢٠٣٦ .

وهل ولدت أم لا ؟
 ومن هم أولادها ؟
 وهل حقاً أنها بنت على أم ربيبته ؟
 ولو كانت بنته ، فهل هي من فاطمة ، أو من غيرها ، أو من أمّ ولد ، أو
 من غيرها ؟
 ومتي ماتت وكيف ؟ ومن صلّى عليها .

فالقضية من البدء إلى الختام محلّ نقض وإبرام ، وتحتاج إلى وقت كثير
 للخروج بتبيّنة ، وحيث لم يسعنا الوقت لمناقشتها جميع تلك الأقوال ، فقد
 اكتفينا بالتعليق على أشدّ الأقوال وشهرها على موقع الانترنت ، لنؤكد بأنّ
 القول بهذا لا يضرّ بالشيعة بقدر ما يضرّ بالآخرين ، محيلين القارئ الكريم
 إلى وقت آخر للبّت في هذا الزواج اللغز .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

فهرس المصادر

بعد القرآن الكريم

- ١ - الآثار لابن يوسف القاضى : يعقوب بن ابراهيم الانصارى الكوفى (ت ١٨٢ هـ)، تحقيق : أبو الوفا، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٥٥ هـ .
- ٢ - الآحاد والمثانى : لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ) . تحقيق : الدكتور باسم فيصل احمد الجوابرة . نشر : دار الدراءة . الطبعة الاولى ، ١٤١١ هـ- ١٩٩١ م .
- ٣ - الاجماع والاشراف على أهل العلم: لابن المنذر، محمد بن ابراهيم النيسابورى (ت ٣١٨ هـ) تحقيق : د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الطبعة الثالثة الاسكندرية ١٤٠٢ هـ .
- ٤ - الاحاديث المختارة : للمقدسى محمد بن عبد الواحد بن محمد الحنبلى (ت ٦٤٣ هـ) تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الطبعة الاولى مكة المكرمة ١٤١٠ هـ .
- ٥ - الاحتجاج على أهل اللجاج: للطبرسى أحمد بن على بن أبي طالب (من أعلام القرن السادس الهجرى) تحقيق: محمد باقر الخرسان، موسسة الأعلمى، الطبعة الثانية - لبنان ١٤٠٣ هـ .
- ٦ - إحقاق الحق وإزهاق الباطل : مع ملحقاته : للقاضي التستري ، السيد نورالله الحسيني المرعشى (ت ١٠١٩ هـ) مع تعليقات السيد المرعشى النجفى . منشورات : مكتبة آية الله العظمى المرعشى النجفى تصحيح السيد ابراهيم الميانجى، قم .

- ٧ - **أحكام القرآن** : للجصاص ، أحمد بن على الرازي (ت ٣٧٠ هـ) تحقيق: محمد صادق قمحاوى ، دار احياء التراث العربى - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٨ - **أحكام القرآن** : لابن العربي المالكى ، محمد بن عبد الله (ت ٥٤٣ هـ) تحقيق : محمد عبد القادر عطاء ، دار الفكر ، بيروت .
- ٩ - **إحياء علوم الدين** : للغزالى ، أبي حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ) دار المعرفة ، بيروت .
- ١٠ - **الأخبار الطوال** : للدينورى عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦ أو ٢٨٢ هـ) تحقيق : عبد المنعم عامر / جمال الدين الشيال ، دار احياء الكتاب العربى الطبعة الاولى - القاهرة ١٩٦٠ م .
- ١١ - **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار** : للازرقى محمد بن عبد الله بن أحمد (ت ٢٤٤ هـ) تحقيق: رشدى الصالح ملحس دار الاندلس ، بيروت ١٩٩٦ هـ .
- ١٢ - **أخبار القضاة = طبقات القضاة** : لحمد بن خلف بن حيان الملقب بوكيع (ت ٣٠٦ هـ) عالم الكتب ، بيروت .
- ١٣ - **الأخبار الموفقيات** : للزبير بن بكار (ت ٢٥٦ هـ) ديوان الأوقاف العراقية ، بغداد ١٩٧٢ م .
- ١٤ - **الاكتفاء بما روی في أصحاب الكسae** : لابن عساكر
- ١٥ - **أدب الطف** : للسيد جواد شبر ، موسسة التاريخ الطبعة الاولى ، بيروت ١٤٢٢ هـ .
- ١٦ - **الأدب المفرد** : للبخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) . تحقيق: محمد فؤاد الباقى ، دار البشائر الاسلامية ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م .
- ١٧ - **الإرشاد** : للعکبری البغدادی ، محمد بن محمد بن النعماں ، المعروف بالشيخ المفید ، (ت ٤١٣ هـ) . تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت لـ *لإحياء*

- التراث / قم ودار المفيد الطبعة الثانية بيروت ١٤١٤ هـ .
- ١٨ - إرشاد القلوب : للديلمي ، الحسن بن أبي الحسن (القرن الخامس) تحقيق: السيد هاشم الميلاني، دار الأسوة، الطبعة الأولى ، ايران ١٣٧٥ هـ.
- ١٩ - إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري : للقسطلاني ، شهاب الدين أحمد بن محمد (ت ٩٢٣ هـ) دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ / ١٩٩٠ م.
- ٢٠ - الاستبصار فيما اختلف من الاخبار : للطوسي ، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) ، تحقيق: السيد حسن الخرسان ، تصحیح ، الشیخ محمد الأخوندی . نشر: دار الكتب الإسلامية ، قم .
- ٢١ - الاستغاثة : للكوفي ، عليّ بن أحمد بن موسى ، (ت ٣٥٢ هـ) .
- ٢٢ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب : لابن عبدالبر ، يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي (ت ٤٦٣ هـ) . تحقيق : محمد عليّ الباجوی دار الجيل الطبعة الأولى - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٣ - أُسد الغابة في معرفة الصحابة : لابن الأثير ، عز الدين أبي الحسن على بن أبي الكرم الشيباني (ت ٦٣٠ هـ) . نشر : انتشارات اسماعيليان - طهران بالاؤفسيت عن دار الكتاب العربي - لبنان.
- ٢٤ - الاشراف في منازل الاشراف : لابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرishi (ت ٢٨١ هـ) تحقيق: د. نجم عبد الرحمن خلف مكتبة الرشيد الطبعة الأولى الرياض ١٤١١ هـ.
- ٢٥ - الاصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر العسقلاني ، أحمد بن عليّ الشافعى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : على محمد الباجوی، دار الجيل الطبعة الأولى بيروت ، ١٤١٢ هـ.
- ٢٦ - الأصيلي في أنساب الطالبيين . لصفي الدين محمد ، المعروف بابن

القططقي (ت ٧٠٩ هـ). جمعه ورتبه وحققه السيد مهدي الرجائي . نشر : مكتبة آية الله المرعشي النجفي ، سنة ١٤١٨ هـ.

٢٧ - أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله للدارقطني: تأليف ابن القيساراني (ت ٥٠٧ هـ) تحقيق : محمود محمد محمود / حسن نصار / السيد

يوسف دار الكتب العلمية الطبعة الأولى - بيروت ١٤١٩ هـ.

٢٨ - إعلام الورى بأعلام الهدى : للطبرسي ، الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨ هـ)، تحقيق مؤسسة آل البيت / قم - إيران . الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.

٢٩ - أعيان الشيعة : للامين ، السيد محسن ، تحقيق : حسن الامين ، نشر : دار التعارف للمطبوعات . وطبعه اخرى .

٣٠ - الاعلان بالتوبیخ لمن ذم التاريخ : للسحاوي ، مطبعة الترفي ، دمشق ١٣٤٩ هـ.

٣١ - إكمال تهذيب الكمال : لغلطاي ، علاء الدين بن قليج (ت ٧٦٢ هـ) تحقيق : أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وأبو محمدأسامة بن ابراهيم ، الفاروق الحديثة للطباعة ، القاهرة ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.

٣٢ - إعلان السنن : للتهانوي ، ظفر أحمد (ت ١٣٩٤ هـ) تحقيق : حازم القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

٣٣ - الأغانى : لابى فرج الاصفهانى ، على بن الحسين ابن الهيثم القرشى (ت ٣٥٦ هـ) تحقيق : عبد على مهنا / سمير جابر دار الفكر للطباعة والنشر ، لبنان.

٣٤ - الاصحاح عن أحاديث النكاح : لابن حجر الهيثمى ، احمد بن محمد بن على بن حجر (ت ٩٧٤ هـ) تحقيق : محمد شكور دار عماد ، الطبعة الأولى ، الاردن ١٤٠٦ هـ.

- ٣٥ . الإقتصاد الاهادى الى طريق الرشاد: للطوسى ، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) . نشر : مكتبة جامع چهلمستون ، طهران ١٤٠٠ هـ .**
- ٣٦ . الام : للشافعى ، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ) دار المعرفة ، بيروت ١٣٩٣ هـ .**
- ٣٧ . الإمامة والسياسة : لابن قتيبة الدينوري ، عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ) تحقيق : الدكتور طه محمد الزيني . نشر : مؤسسة الحلبي وشركاؤه - القاهرة طبع / بالاوفسيت مكتبة أمير - إيران ١٤١٣ هـ .**
- ٣٨ . انساب الأشراف : للبلاذري ، الإمام أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩ هـ) تحقيق : د. سهيل ذكار / د. رياض زركلی ، دار الفكر - بيروت ١٤١٧ هـ .**
- ٣٩ . الأنوار العلوية والأسرار المرتضوية: للنقدي ، الشيخ جعفر (ت ١٣٧٠ هـ) . طبع في المطبعة الحيدرية في النجف ، الطبعة الثانية ، ١٣٨١ هـ .**
- ٤٠ . الإيثار بمعرفة الآثار : لابن حجر العسقلاني ، احمد بن على (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق: سيد كسروى حسن دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٣ هـ .**
- ٤١ . الإيضاح : لابن شاذان، الفضل بن شاذان الازدي (ت ٢٦٠ هـ) تحقيق: السيد جلال الدين الحسيني الارموى موسسة الطباعة والنشر لجامعة طهران الطبعة الاولى - ایران.**
- ٤٢ . بحار الأنوار لدرر أخبار الأئمة الأطهار : للمجلسي ، الشيخ محمد باقر (ت ١١١٠ هـ) . نشر : مؤسسة الوفاء - بيروت ، الطبعة الثالثة المصححة ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .**
- ٤٣ . البدء والتاريخ للمقدسي ، مطهر بن طاهر (ت ٥٠٧ هـ) ، نشر : مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة .**

- ٤٤ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : لعلاء الدين الكاشاني (ت ٥٨٧ هـ) دار الكتاب العربي الطبعة الثانية - بيروت ١٩٨٢ م.
- ٤٥ - بغية الطلب في أخبار حلب : لابن العديم ، عمر بن أحمد بن هبة (٦٦٠ هـ) تحقيق : د . سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت .
- ٤٦ - البداية والنهاية : لأبي الفداء ، إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) نشر مكتبة المعارف - بيروت.
- ٤٧ - بداية المجتهد ونهاية المقتضى : لابن رشد القرطبي ، محمد بن أحمد (ت ٥٩٥ هـ) تحقيق : خالد العطار ، دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
- ٤٨ - البناء شرح الهدایة : لبدر الدين العيني الحنفي ، محمود بن أحمد (ت ٨٥٥ هـ) تحقيق : أيمن صالح شعبان ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- ٤٩ - البيان والتحصيل : لابن رشد القرطبي المالكي محمد بن أحمد (ت ٥٢٠ هـ) تحقيق : د . محمد حجي / سعيد أعراب ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
- ٥٠ - بلوغ الارب في معرفة أحوال العرب : للآلويي البغدادي ، محمود شكري بن عبد الله (ت ١٣٤٢ هـ) تحقيق : محمد بهجة الأثيري ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٥١ - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث : للهيثمي ، أبو الحسن علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق : سعد عبد الحميد محمد سعدني ، دار الطلائع للنشر .
- ٥٢ - بلاغات النساء : لابن طيفور أبي الفضل بن أبي طاهر (ت ٣٨٠ هـ) مكتبة بصيرقى - قم.
- ٥٣ - البحر الرائق في شرح كنز الدقائق : لابن نجيم المصري الحنفي ، زين

- الدين بن ابراهيم (ت ٩٧٠ هـ) تحقيق : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ،
بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م .
- ٥٤ - تاج المواليد : للطبرسي، فضل بن حسن (ت ٥٤٨ هـ) باهتمام السيد
محمود المرعشى النجفي - قم ١٤٠٦ هـ .
- ٥٥ - تاريخ الائمة : للكاتب البغدادى (ت ٣٢٢ هـ) نشر مكتبة المرعشى
النجفى - قم ١٤٠٦ طبعة حجرية .
- ٥٦ - تاريخ الاسلام : للذهبى شموس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت
٧٤٨ هـ) تحقيق : د. عمر عبد السلام تدمرى دار الكتاب العربى الطبعة الاولى -
بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٥٧ - التاريخ الوسط : للبخارى محمد بن اسمايل ابو عبد الله الجعفى (ت
٢٥٦ هـ) تحقيق محمود ابراهيم زايد دار الوعى ومكتبة دار التراث الطبعة الاولى -
حلب القاهرة ١٣٩٧ هـ .
- ٥٨ - تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس : للديار بكري ، حسين بن محمد
بن الحسين (ت ٩٦٦ هـ) المطبعة الوهبية مصر ١٢٨٣ .
- ٥٩ - تاريخ خليفة بن خياط = طبقات ابن الخياط : أبو عمرو (ت ٢٤٠ هـ)
تحقيق : د. سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .
- ٦٠ - تاريخ بغداد : للخطيب البغدادي ، أحمد بن علي (ت ٤٦٣ هـ). تحقيق
: مصطفى عبدالقادر، دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٦١ - تاريخ الخلفاء : للسيوطى عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) تحقيق:
محمد محى الدين عبدالحميد مطبعة السعادة - مصر ١٣٧١ هـ .
- ٦٢ - تاريخ الطبرى = تاريخ الامم والملوک : لأبي جعفر ، محمد بن جرير
الطبرى (ت ٣١٠ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت .

٦٣ - تاريخ مدينة دمشق : لابن عساكر ، عليّ بن الحسن بن هبة الله الشافعى (ت ٥٧١ هـ) . تحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامه العمرى دار الفكر بيروت ١٩٩٥ م.

٦٤ - تاريخ المدينة المنورة : لابن شبه ، أبو زيد ، عمر بن شبه النميري المصرى (ت ٢٦٢ هـ) . تحقيق : على محمد دندل / ياسين سعد بيان دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.

٦٥ - التاريخ الصغير : للبخارى محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق محمود ابراهيم زايد دار المعرفة الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٦ هـ.

٦٦ - تاريخ اليعقوبي : لابن واضح اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب العباسى (ت ٢٨٤ هـ) ، نشر : مؤسسة نشر ثقافة أهل البيت في قم أو فسيت . عن دار صادر - بيروت .

٦٧ - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة : للسخاوي أبي الحير محمد ، شمس الدين ، (ت ٩٠٢ هـ) . نشر : دار الكتب العلمية الطبعة الاولى ، بيروت ١٤١٤ هـ.

٦٨ - تكملة البحر الرائق = التكملة : للطور القادري الحنفي محمد بن الحسين (ت ١١٣٨ هـ) تحقيق : زكرياء عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، طبع ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.

٦٩ - التبيين في أنساب القرشيين : لابن قدامة المقدسي ، عبد الله بن أحمد ، تحقيق : محمد نايف الدليمي ، عالم الكتب / مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

٧٠ - تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري : للزيلعي ، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد (ت ٧٦٠ هـ) تحقيق: عبد الله

- بن عبد الرحمن السعد دار ابن خزيمة ، الطبعة الاولى - الرياض ١٤١٤ هـ .
- ٧١ - التذكرة الحمدونية : لابن حمدون ، محمد بن الحسن بن محمد على (ت ٥٦٢ هـ) تحقيق : احسان عباس وبكر عباس دار صادر الطبعة الاولى - بيروت ١٩٩٦ م.
- ٧٢ - تذكرة الفقهاء : للحلي ، الحسن بن يوسف بن المظفر الاسدي (ت ٧٢٦ هـ) تحقيق ونشر موسسة آل البيت - قم ، الطبعة الاولى ١٤١٤ هـ .
- ٧٣ - التراتيب الادارية = نظام الحكومة النبوية : للكتاني ، عبدالحيي الادريسي الحسني الفاسي (ت ١٣٨٢ هـ) . دار الكتاب العربي - بيروت .
- ٧٤ - ترکة النبي ﷺ : للبغدادي ، حمّاد بن اسحاق بن إسماعيل بن زيد (ت ٢٦٧ هـ) . تحقيق : أكرم ضياء العمري الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .
- ٧٥ - تذكرة الخواص : لسبط بن الجوزي يوسف بن فرغلي البغدادي (ت ٦٥٤ هـ) نشر مكتبة الشريفي الرضي - قم ١٤١٨ هـ .
- ٧٦ - تعجیل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الاربعة : لابن حجر ، احمد بن على العسقلاني الشافعی (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق: د. أكرم الله امداد الحق دار الكتاب العربي الطبعة الاولى - بيروت .
- ٧٧ - تحفة ذوي الألباب : للصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك (ت ٧٦٤ هـ) تحقيق : إحسان بن سعيد الخلوصي وزهير حميدان ، دار صادر بيروت ودار البشائر دمشق ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م .
- ٧٨ - تنویر المقالة في حل ألفاظ الرسالة = شرح التتائی على رسالة القیروانی (ت ٣٨٦ هـ) : للتلائی المالکی ، محمد بن ابراهیم (ت ٩٤٢ هـ) تحقيق: د. محمد عایش عبد العال شبیر الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م .
- ٧٩ - تفسیر ابن کثیر = تفسیر القرآن العظیم : لابن کثیر ، إسماعیل بن کثیر

القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) دار الفكر - بيروت ١٤٠١ هـ.

٨٠ - تفسير عز الدين بن عبد السلام السلمي الشافعي الملقب سلطان العلماء: (ت ٦٦٠ هـ) تحقيق: د. عبد الله بن ابراهيم الوهبي ، دار بن حزم ، بيروت ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.

٨١ - تفسير ابن أبي حاتم الرازى : لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) تحقيق: أسعد بن محمد الطيب ، المكتبة العصرية ، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ صيدا - لبنان.

٨٢ - تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل : لعلاء الدين علي بن محمد البغدادي الشهير بـ «الخازن» (ت ٧٢٥ هـ) تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.

٨٣ - تفسير النسفي = مدارك التنزيل وحقائق التأويل : للنسفي عبد الله بن احمد بن محمود (ت ٧١٠ هـ) دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.

٨٤ - تفسير الواحدي = الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : لعلي بن أحمد بن محمد تحقيق: د. صفوان عدنان الداودي ، دار القلم ، دمشق / الدار الشامية ، بيروت الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.

٨٥ - تفسير البغوي = معلم التنزيل : للحسين بن مسعود (ت ٥١٦ هـ) تحقيق: خالد العك ومرwan سوار ، دار المعرفة ، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.

٨٦ - تفسير البحر المحيط : لأبي حيان ، محمد بن يوسف النحوي (ت ٧٤٥ هـ) تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد عوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٢٢ هـ.

- ٨٧ - تفسير ابن وهب : عبد الله بن محمد الدينوري (ت ٣٠٨ هـ) تحقيق : أحمد فريد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م .
- ٨٨ - تفسير الثعلبي = الكشف والبيان في تفسير القرآن : للثعلبي احمد بن محمد بن ابراهيم النيسابوري (ت ٤٢٧ هـ) تحقيق : محمد بن عاشر / نظير الساعدي دار احياء التراث العربي الطبعة الاولى - بيروت ١٤٢٣ هـ .
- ٨٩ - تفسير الطبرى = جامع البيان عن تأويل آى القرآن : للطبرى محمد بن جرير ابن يزيد بن خالد (ت ٣١٠ هـ) دار الفكر - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٩٠ - تفسير القرطبي = الجامع لاحكام القرآن : لابن عبد الله القرطبي محمد بن احمد الانصارى (ت ٦٧١ هـ) دار الشعب القاهرة .
- ٩١ - تفسير العياشى : للعياشى محمد بن مسعود السلمى (ت ٣٢٠ هـ) تحقيق: السيد هاشم المحلاوى المكتبة العلمية الاسلامية - طهران .
- ٩٢ - التفسير الكبير = مفتاح الغيب : للفخر الرازى محمد بن عمر التميمي الشافعى (ت ٦٠٦ هـ) دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت ١٤٢١ هـ .
- ٩٣ - تفسير المنار : للشيخ محمد رشيد بن على رضا (ت ١٣٥٤ هـ) الهيئة المصرية للكتاب - القاهرة ١٩٩٠ م .
- ٩٤ - تقریب التهذیب : لابن الحجر احمد بن على العسقلانی (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق: محمد عوامة دار الرشید الطبعة الاولى - سوريا ١٤٠٦ هـ .
- ٩٥ - تلبيس إيليس : لابن الجوزى عبد الرحمن بن على بن محمد (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق: د . السيد الجميلي ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٩٦ - تلخيص الحیر فى أحاديث الرافعى الكبير : لابن الحجر احمد بن على العسقلانی (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق: عبد الله هاشم البيانى - المدينة المنورة ١٣٨٤ هـ .

- ٩٧ - **تلخيص الشافى** : للطوسى ، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) تحقيق : السيد حسين بحر العلوم منشورات العزيزى - قم .
- ٩٨ - **تهيد الأصول في علم الكلام** . للطوسى ، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) تحقيق: د. عبدالمحسن مشكوة جامعة طهران ١٣٦٢ ش.
- ٩٩ - **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** : لابن عبد البر يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير ، دار الأوقاف والشئون الدينية - المغرب ١٤١٢ هـ .
- ١٠٠ - **التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان بن عفان** : لمحمد بن يحيى الأشعري المالكي (ت ٧٤١ هـ) تحقيق : محمود يوسف زايد ، دار الثقافة قطر - الدوحة ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .
- ١٠١ - **تنزيه الانبياء** : للموسوي علي بن الحسين = الشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) نشر : دار الاضواء - بيروت . الطبعة الثانية ، ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م .
- ١٠٢ - **تفقيح المقال** : للماقاني الشيخ عبد الله (ت ١٣٥١ هـ) المطبعة المرتضوية النجف الاشرف ١٣٥٠ هـ .
- ١٠٣ - **تهذيب الاحكام** : للطوسى ، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) . تحقيق : السيد حسن الخرسان . تصحيح : الشيخ محمد الاخوندي . نشر : دار الكتب الإسلامية - قم . الطبعة الرابعة .
- ١٠٤ - **تهذيب الاسماء واللغات** : للنوفى محب الدين بن شرف (ت ٦٧٦ هـ) تحقيق: مكتب البحث والدراسات دار الفكر الطبعة الاولى - بيروت ١٩٩٦ م.
- ١٠٥ - **تهذيب التهذيب** : لابن حجر العسقلاني احمد بن على الشافعى (ت ٥٢٨ هـ) نشر : دار الفكر - بيروت ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٤ هـ .
- ١٠٦ - **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** : للمزمي ، يوسف بن الزركى عبد

- الرّحْمَن (ت ٧٤٢ هـ) تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف نشر: مؤسسة الرّسالة الطّبعة الأولى - بيروت ١٤٠٠ هـ.
- ١٠٧ - **تهذيب اللغة**: للازهري ، محمد بن أحمد (ت ٣٧٠ هـ) تحقيق: محمد عوض مرعوب ، دار احياء التراث العربي ، الطّبعة الأولى - بيروت ٢٠٠١ م.
- ١٠٨ - الثقات : لابن حبان البستي محمد بن حاتم (ت ٣٥٤ هـ) تحقيق: السيد شرف الدين احمد ، دار الفكر ، الطّبعة الأولى ١٣٩٥ هـ.
- ١٠٩ - **جامع الاصول من أحاديث الرسول** : لابن الاثير الجزرى أبي السعادات مبارك بن محمى (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق: محمد حامد الفقى دار احياء التراث العربي ، الطّبعة الثانية ، بيروت ١٤٠٠ هـ.
- ١١٠ - **جامع المقال فيما يتعلق باحوال الرجال** : للطريحي ، الشيخ فخر الدين (ت ١٠٨٥ هـ) تحقيق: محمد كاظم الطريحي ، مكتبة الجعفرى التبريزى - ايران.
- ١١١ - **جامع الأمهات** : للكردي المالكي المعروف بابن الحاجب ، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يوسف (ت ٦٤٦ هـ).
- ١١٢ - **الجماع في السنن والأداب والمغازي والتاريخ** : لابن القيروانى ، عبد الله بن زيد (ت ٣٨٦ هـ) تحقيق: أبو الأجنان / عثمان بطيخ ، مؤسسة الرّسالة ، بيروت / المكتبة العتيقة ، تونس ، الطّبعة الثانية ١٤٠٣ / ١٩٨٣ م.
- ١١٣ - **الجامع الصغير في أحاديث البشير** : للسيوطى ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) دار الفكر - بيروت ، الطّبعة الأولى ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.
- ١١٤ - **الجعفرىيات = الأشعثيات** : للكوفى ، محمد بن الأشعث (من أعلام القرن الرابع الهجري) نشر مكتبة النينوى الحديدة .
- ١١٥ - **الجرح والتعديل** : للرازى عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) دار احياء التراث العربي ، الطّبعة الأولى - بيروت ١٣٧١ هـ.

- ١١٦ - الجمع بين الصحيحين : للحميدى محمد بن فتوح (ت ١٠٩٥ هـ)
تحقيق: د. على حسين البواب دار ابن حزم الطبعة الثانية - لبنان ١٤٢٣ هـ .
- ١١٧ - الجمل : للمفید أبي عبد الله محمد بن النعمان العکبری (ت ٤١٣ هـ)
مكتبة الداوري - قم.
- ١١٨ - جمہرة خطب العرب : لاحمد زکی صفوت المکتبة العلمیة - بیروت.
- ١١٩ - جمہرة نسب قریش وأخبارها : للزیر بن بکار القرشی (ت ٢٥٦ هـ)
تحقيق : محمود محمد شاکر ، دار الیمامۃ الریاض السعوڈیۃ ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م .
- ١٢٠ - جمہرة أنساب العرب : لابن حزم ، علی بن محمد بن سعید بن حزم (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار المعارف ١٣٩١ / ١٩٧١ م .
- ١٢١ - الجوهر النقی : للهاردينى علاء الدين بن على المشهور بابن التركانی
(ت ٧٤٥ هـ) دار المعرفة - بیروت.
- ١٢٢ - جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : للنجفي ، الشیخ محمد حسن
(ت ١٢٦٦ هـ) . تحقيق : الشیخ عباس القوجانی / على الآخوندی دار الكتب
الإسلامية الطبعة الاولى - طهران ١٣٩٢ هـ .
- ١٢٣ - الجوهرة في نسب الإمام عليّ وآلـه : لابن بري ، محمد بن أبي بكر
الانصاري التلمساني (من أعلام القرن السابع) تحقيق : د. محمد التونجي
مؤسسة الاعلمي للمطبوعات الطبعة الاولى - بیروت ١٤٠٢ هـ .
- ١٢٤ - حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعین : للدمياطي سید
بکري ابو بکر عثمان بن محمد (ت ١٣١٠ هـ) دار الفكر - بیروت ، الطبعة الأولى
١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .
- ١٢٥ - حاشية السندي على النسائي : لابی الحسن السندي نور الدين بن
عبد الهادی (ت ١١٣٦ هـ) تحقيق : عبدالفتاح ابو غدة ، مكتب المطبوعات

- الاسلامية ، الطبعة الثانية - حلب ١٤٠٦ هـ .
- ١٢٦ - حاشية الكحلاني المطبوعة بهامش شرح الازهار : للامام احمد المرتضى مطهر بن يحيى بن حسن (ت ١٣٣٠ هـ) مكتبة غمضان ، اليمن.
- ١٢٧ - حلية الاولياء وطبقات الاصفیاء : للاصفهانی أبي نعیم احمد بن عبد الله (ت ٤٣٠ هـ) دار الكتاب العربي ، الطبعة الرابعة - بيروت ١٤٠٥ .
- ١٢٨ - الحیوان : للجاحظ أبو عمرو بن بحر (ت ٢٥٥ هـ) تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الجليل بيروت ١٤١٦ هـ / ١٩٦٦ م ، افست عن طبعة مصر ، مكتبة مصطفى البابي .
- ١٢٩ - الخرائج والجرائح : للراوندي ، قطب الدين سعيد بن هبة الله (ت ٥٧٣ هـ) . تحقيق ونشر : مؤسسة الإمام المهدى علیہ السلام باشراف السيد محمد باقر الموحد الابطحی ، الطبعة الاولى - قم ١٤٠٩ .
- ١٣٠ - خزانة الادب ولب لباب لسان العرب : للبغدادی عبدالقادر بن عمر (ت ١٣٠٩ هـ) تحقيق : محمد نبيل طريفی / اميل بدیع الیعقوب ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٩٩٨ م .
- ١٣١ - الخصال : للصدوق أبي جعفر محمد بن على بن بابویه القمي (ت ٣٨١ هـ) تحقيق: على اکبر غفاری ، جماعة المدرسين الطبعة الاولى - قم ١٤٠٣ هـ .
- ١٣٢ - خلاصة الاحکام فی مھمات السنن وقواعد الاسلام : للنحوی ، يحيى بن شرف بن مری (ت ٦٧٦ هـ) تحقيق : حسين اسماعیل الجمل ، موسسة الرسالة الطبعة الاولى - لبنان ١٤١٨ هـ .
- ١٣٣ - الخلاف : للطوسي أبي جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) جماعة المدرسين - قم ١٤٠٧ هـ .

- ١٣٤ - دلائل الامامة : للطبرى الشيعى ، ابى جعفر محمد بن جریر بن رستم (من اعلام القرن الخامس) تحقيق : قسم الدراسات الاسلامية موسسة البعثة الطبعة الاولى- قم ١٤١٣ هـ .
- ١٣٥ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة : للبيهقى احمد بن الحسين البيهقى (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق : عبد المعطى قلعجي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى- بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ١٣٦ - الدر المنشور في التفسير بالتأثر : للسيوطى ، جلال الدين ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) دار الفكر- بيروت ١٩٩٣ مـ .
- ١٣٧ - الدر المنشور في طبقات رباث الخدور : زينب بنت علي فواز العاملی (ت ١٣٣٢ هـ) بولاق المطبعة الكبرى الأميرية ١٣١٢ هـ .
- ١٣٨ - دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية : لعبد السلام بن محسن آل عيسى ، نشر : الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ مـ
- ١٣٩ - دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام : للقاضي المغربي ، نعيمان بن محمد بن منصور (ت ٣٦٣ هـ) . تحقيق : آصف بن عليّ اصغر فيضي . نشر : دار المعارف القاهرة ١٣٨٣ هـ .
- ١٤٠ - ذخائر العقبى في مناقب ذوى القربى : للطبرى ، محب الدين ، أحمد بن عبد الله (ت ٦٩٤ هـ) . نشر : مكتبة القديسى عن نسخة دار الكتب المصرية ، ونسخة الخزانة التيمورية . الطبعة الاولى ، ١٣٥٦ هـ .
- ١٤١ - الذخيرة : للقرافى شهاب الدين احمد بن ادريس (ت ٦٨٤ هـ) تحقيق: محمد حجى دار الغرب- بيروت ١٩٩٤ مـ .
- ١٤٢ - الذرية الطاهرة النبوية : للدو لا يى ، محمد بن أحمد بن حمّاد (ت ٣١٠ هـ)

- ه) . تحقيق : سعد المبارك الحسن . نشر : الدار السلفية - الكويت . الطبعة الاولى ١٤٠٧ هـ .
- ١٤٣ - ربیع الابرار ونصوص من الاخبار : للزمخشري محمد بن عمر (ت ٣٥٨ هـ) تحقيق : عبد الامیر مهنا ، موسسة الاعلمي - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ١٤٤ - رجال الطوسي : للطوسي محمد بن حسن (ت ٤٦٠ هـ) تحقيق : جواد القيومي الاصفهانی موسسة النشر الاسلامی التابعه لجامعة المدرسین فی قم ، الطبعة الاولی ١٤١٥ هـ .
- ١٤٥ - رجال ابن داود : للحلی ، تقی الدین ، بن داود (ت ٧٠٧ هـ) تحقيق: السيد محمد صادق آل بحر العلوم المطبعة الحیدریة - النجف / دار الرضی - قم ١٣٩٢ .
- ١٤٦ - رجال النجاشی = فهرست أسماء مصنفي الشیعه : للنجاشی ، الشیخ أبي العباس ، أحمد بن علی (ت ٤٥٠ هـ) . تحقيق : السيد موسی الشیری الزنجانی . نشر : مؤسسة النشر الإسلامی - قم ، الطبعة الخامسة ، ١٤١٦ هـ .
- ١٤٧ - رحلة ابن جبیر: طبعة دار التراث العربي ، بيروت لبنان ، سنة ١٣٨٨ هـ.
- ١٤٨ - رحلة ابن بطوطه: لابی عبد الله محمد بن ابراهیم اللواتی ، مطبعة مصطفی محمد - مصر سنة ١٣٥٨ هـ .
- ١٤٩ - الروضة الفیحاء في تواریخ النساء : للعمري ، یاسین بن خیر الله (ت ١٢٣٢ هـ) / رجاء محمود السامرائي الدار العربية للموسوعات بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٨٧ م .
- ١٥٠ - رسائل الشریف المرتضی : للمرتضی على بن الحسین (ت ٤٣٦ هـ) تحقيق : السيد احمد الحسینی ، دار القرآن - قم ١٤٠٥ هـ .
- ١٥١ - روضة الوعظین : للفتال الیساپوری محمد بن الفتال (ت ٥٠٨ هـ)

- تحقيق : السيد محمد مهدي الخرسان ، دار الشريف .
- ١٥٢ - **الزينبيات** : للعيبدلى يحيى بن الحسن (ت ٢٧٧ هـ) تحقيق : حسن محمد قاسم ، الطبعة الاولى - مصر ١٣٥٣ هـ .
- ١٥٣ - **الزهد** : لابن المبارك ، عبد الله بن المبارك بن واضح (ت ١٨١ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمى ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٥٤ - **سبل الهدى والرشاد** : للصالحى الشامى احمد بن يوسف (ت ٤٩٢ هـ) تحقيق وتعليق : الشيخ عادل احمد عبد الموجود / الشيخ على محمد عوض ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٤ هـ .
- ١٥٥ - **سلسلة الاحاديث الصحيحة** : للالبانى ، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠ هـ) نشر مكتبة المعارف - الرياض .
- ١٥٦ - **سمط النجوم العوالى** : لل العاصمى عبدالملك بن حسين الشافعى (ت ١١١١ هـ) تحقيق : عادل احمد عبد الموجود / على محمد عوض ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٩ هـ .
- ١٥٧ - **سُنن ابن ماجة** : لابن ماجة ، الفزوييني ، محمد بن يزيد (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، نشر : دار الفكر - بيروت .
- ١٥٨ - **سُنن أبي داود** : لأبي داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق : محمد محى الدين عبد الحميد ، دار الفكر - بيروت .
- ١٥٩ - **سنن البيهقى الكبرى** : للبيهقى احمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار البارز - مكة ١٤١٤ هـ .
- ١٦٠ - **سُنن الترمذى = الجامع الصحيح** : لأبي عيسى ، محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) . تحقيق : احمد محمد شاكر وآخرون ، دار احياء التراث العربي - بيروت ١٣٥٧ هـ .

- ١٦١ - **سُنن الدارقطني** : للدارقطني ، عليّ بن عمر بغدادي (ت ٣٨٥ هـ)
تحقيق : عبد الله هاشم يهانى المدنى ، دار المعرفة - بيروت ١٣٨٦ هـ .
- ١٦٢ - **سُنن الدارمي** : للدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام (ت ٢٥٥ هـ)
تحقيق : فواز احمد زمرلى ، خالد السبع العلمى ، دار الكتاب العربى ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ١٦٣ - **سُنن سعيد بن منصور** : لسعيد بن منصور (ت ٢٢٧ هـ) . تحقيق :
الدكتور سعد بن عبد الله آل حميد . نشر : دار العصيمى - الرياض . الطبعة الاولى ، ١٤١٤ هـ .
- ١٦٤ - **السنن الكبرى** : للنسائي ، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) . تحقيق :
الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري / وسيد كسروي حسن . نشر : دار الكتب
العلمية - بيروت ، الطبعة الاولى ، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- ١٦٥ - **سُنن النسائي (المجتبى)** : للنسائي ، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ)
تحقيق : عبد الفتاح ابو غدة مكتب المطبوعات الاسلامية ، الطبعة الثانية - حلب
الرسالة ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٦ هـ .
- ١٦٦ - **سير اعلام النبلاء** : للذهبى ، شمس الدين ، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) . تحقيق : شعيب الارنؤوط / محمد نعيم العرقوقى ، مؤسسة
الرسالة ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٣ هـ .
- ١٦٧ - **سيرة بن إسحاق** : لمحمد بن إسحاق بن يسار (ت ١٥١ هـ) . تحقيق :
د. سهيل زكار ، دار الفكر ، الطبعة الاولى ١٣٩٨ هـ .
- ١٦٨ - **سيرة ابن هشام** : لعبد الملك ابن هشام الحميري (ت ٢١٨ هـ) تحقيق :
طه عبد الرووف سعد ، دار الجليل ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١١ .
- ١٦٩ - **سيرة ابن كثير = السيرة النبوية** : لأبي الفداء ، إسماعيل بن كثير (ت

- ١٧٤ - تحقيق : مصطفى عبد الواحد ، بيروت ١٣٩٦ هـ .
- ١٧٥ - سير السلف الصالحين : لابن قاسم اسماعيل بن محمد الاصفهاني (ت ٥٣٥ هـ) تحقيق : محمد حسن اسماعيل / طارق فتحي السيد ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
- ١٧٦ - سبل السلام شرح بلوغ المرام : للكhalani الصناعي ، محمد بن اسماعيل (ت ١١٨٢ هـ) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة مصر ١٣٧٨ هـ .
- ١٧٧ - الشافي في الامامة : للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (ت ٤٣٦ هـ) تحقيق: السيد عبد الزهراء الخطيب موسسة اساعيليان ، الطبعة الثانية - قم ١٤١٠ هـ .
- ١٧٨ - شعب الإيمان : للبيهقي أحمد بن حسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق : محمد سعيد البسيوني ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
- ١٧٩ - شرح العمدة : لابن تيمية الحراني ، أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق : د. سعود صالح العطيشان ، مكتبة العبيكان - الرياض السعودية ١٤١٣ هـ .
- ١٨٠ - شرح أدب القاضي : للخصاف ، عمر بن عبد العزيز البخاري الحنفي (ت ٥٣٦ هـ) تحقيق : محي هلال السرحان ، مطبعة الإرشاد - بغداد ١٣٩٧ هـ .
- ١٨١ - شرح الاخبار في فضائل الائمة الأطهار : للقاضي النعمان ، أبي حنيفة ، بن محمد التميمي (ت ٣٦٣ هـ) . تحقيق : السيد محمد الحسيني الجلاي . نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين - قم .
- ١٨٢ - شرح الأزهار المسّمى بالمتذع المختار من الغيث المدار : لعبد الله بن مفتاح ، نشر : مكتبة التراث الإسلامي - الجمهورية اليمنية ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م .

- ١٧٨ - شرح المواهب اللدنية : للزرقاني ، محمد بن عبد الباقي بن يوسف (ت ١١٢٢ هـ) دار الكتب العلمية ، طبعة سنة ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م - بيروت .
- ١٧٩ - شرح الزرقاني على موطأ مالك : للزرقاني محمد بن عبد الباقي (ت ١١٢٢ هـ) دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١١ هـ .
- ١٨٠ - الشرح الكبير على متن المقنع : لابن قدامة الحنبلي ، عبد الرحمن بن أبي عمر (ت ٦٨٢ هـ) . نشر : دار الكتاب العربي - بيروت .
- ١٨١ - شرح المواقف : للقاضي الجرجانى على بن محمد (ت ٨١٦ هـ) مطبعة السعادة ، الطبعة الاولى - مصر ١٣٢٥ هـ .
- ١٨٢ - شرح معانى الآثار : للطحاوى احمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١ هـ) تحقيق : محمد زهري النجار ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ، سنة ١٣٩٩ هـ .
- ١٨٣ - شرح مشكل الآثار : للطحاوى احمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١ هـ) تحقيق : شعيب الارنوت ، موسسة الرسالة ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ١٨٤ - شرح نهج البلاغة : لابن أبي الحميد ، عز الدين بن هبة الله (ت ٦٥٦ هـ) . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، نشر : مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي بالأوفصيت عن دار أحياء الكتب العربية ، الطبعة الثانية - بيروت ، سنة ١٣٧٨ هـ .
- ١٨٥ - شواهد التنزيل: للحسكاني عبيد الله بن أحمد (ت ق ٥) . تحقيق : الشيخ محمد باقر محمودي ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية التابع لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي ، طبع ١ ، ١٤١١ هـ .
- ١٨٦ - صحيح ابن حبان : (بترتيب ابن بلبان الفارسي) لابي حاتم البستى

محمد بن حبان (ت ٣٥٤ هـ) تحقيق : شعيب الارنوبط ، موسسة الرسالة ،
الطبعة الثانية - بيروت ١٤١٤ هـ .

١٨٧ - صحيح البخاري : للبخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي
(ت ٢٥٦ هـ) تحقيق : د. مصطفى ديب البغا دار ابن كثير اليمامة الطبعة الثالثة -
بيروت ١٤٠٧ هـ .

١٨٨ - صحيح مسلم : للقشيري النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١
هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي - بيروت .

١٨٩ - الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم : للبياضي ، زين الدين ، علي
بن يونس العاملي (ت ٨٧٧ هـ) . تحقيق: محمد باقر البهبودي . نشر : المكتبة
الرضوية لاحياء الآثار الجعفرية - مشهد ، الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ .

١٩٠ - صفة الصفوة : لابن الجوزي ، أبي الفرج عبد الرحمن بن على (ت
٥٩٧ هـ) تحقيق : محمود فاخورى د. محمد رواس قلعه چى ، دار المعرفة الطبعة
الثانية - بيروت ١٣٩٩ هـ .

١٩١ - الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة : للقاضي نور الله
التسيري الشهيد ، (ت ١٠١٩ هـ) . عني بتصحيحه : السيد جلال الدين
المحدث ، طبع في مطبعة نهضت - طهران ١٩٨٧ م .

١٩٢ - الصواعق المحرقة : لابن حجر الهيثمي ، أبي العباس احمد بن محمد بن
على (ت ٩٧٣ هـ) تحقق : عبد الرحمن عبد الله التركى / كامل محمد الخراط
موسسة الرسالة ، الطبعة الأولى - لبنان ١٤١٧ .

١٩٣ - ضعفاء العقيلي : للعقيلي محمد بن عمر بن موسى (ت ٣٢٢ هـ)
تحقيق: عبد المعطى امين قلعه چى ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت
٤ ١٤٠٤ هـ .

- ١٩٤ . الضعفاء والمتروكين** : لابن الفرج ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن على بن محمد (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق : عبد الله القاضى ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٦ هـ .
- ١٩٥ . طبائع النساء وما جاء فيها من عجائب وأخبار واسرار** : لابن عبد ربه احمد بن محمد الاندلسي (ت ٣٢٨ هـ) مكتبة القرآن ١٤٠٥ هـ .
- ١٩٦ . الطبقات الكبرى** : لابن سعد محمد بن سعد بن منيع البصري (ت ٢٣٠ هـ) . نشر : دار صادر - بيروت .
- ١٩٧ . طبقات الشافعية الكبرى** : للسبكي تاج الدين بن على (ت ٧٥٦ هـ) تحقيق : د. محمود محمد الطناجي د. عبد الفتاح محمد الحلو دار هجر للطباعة ، الطبعة الثانية ١٤١٣ .
- ١٩٨ . الطبقات الكبرى** (الواقع الأنوار في طبقات الأخيار) : للشاعراني الشافعي عبد الوهاب بن علي (ت ٩٧٣ هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ، مصر ، الطبعة الأولى ١٩٧٣ م .
- ١٩٩ . طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية** : للنسفي ، نجم الدين عمر بن محمد (ت ٥٣٧ هـ) تحقيق : خالد عبد الرحمن العك ، دار النفائس - عمان ١٤١٦ هـ .
- ٢٠٠ . العثمانية** : للجاحظ عمر بن بحر (ت ٢٥٥ هـ) تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون ، دار الكتاب العربي - مصر .
- ٢٠١ . العدد القوية لدفع المخاوف اليومية** : للحلبي على بن يوسف (ت ٧٠٥ هـ) تحقيق : السيد مهدى الرجائى اشرف السيد محمود المرعشى نشر مكتبة المرعشى العامة ، الطبعة الاولى - قم ١٤٠٨ هـ .
- ٢٠٢ . العقد الفريد** : لابن عبد ربه احمد بن محمد الاندلسي (ت ٣٢٨ هـ)

تحقيق : د. مفید محمد قمیحه د. عبد المجید الترجیبی ، دار الكتب العلمية ،
الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٤ هـ .

٢٠٣ . العمدة = عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار : لابن
البطريق يحيى بن الحسن الاسدي (ت ٦٠٠ هـ) موسسة النشر الاسلامي - قم
١٤٠٧ هـ .

٢٠٤ . عمدة القارى في شرح صحيح البخارى : للعينى بدر الدين محمود
بن احمد (ت ٨٥٥ هـ) دار احياء التراث العربى - بيروت .

٢٠٥ . عمدة الطالب في انساب آل أبي طالب : لابن عنية ، جمال الدين ، أحمد
بن علي الحسيني (ت ٨٢٨ هـ) . تحقيق : محمد حسن آل الطالقاني . نشر : المكتبة
الخيدرية - النجف الاشرف ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٠ هـ .

٢٠٦ . كتاب العين : للفراهيدى ، الخليل بن أحمد (ت ١٧٥ هـ) . تحقيق :
الدكتور مهدى المخزومى والدكتور إبراهيم السامرائي ، نشر : دار مكتبة الهلال .

٢٠٧ . عون المعبد شرح سنن أبي داود: للعظيم آبادى ، محمد شمس الحق
(ت ١٣٢٩ هـ) ، دار الكتب العلمية الطبعة الثانية - بيروت ١٩٩٥ م .

٢٠٨ . غريب الحديث : للخطابي احمد بن محمد بن ابراهيم (ت ٣٨٨ هـ)
تحقيق : عبدالكريم ابراهيم العزباوى ، نشر جامعة أم القرى - مكة المكرمة
١٤٠٢ .

٢٠٩ . غوامض الأسماء المبهمة : لابن بشكوال الأندلوزي ، خلف بن عبد
الملك (ت ٥٧٨ هـ) تحقيق : عز الدين علي السيد / محمد كمال الدين ، عالم
الكتب بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

٢١٠ . الفاروق عمر بن الخطاب : لمحمد حسين بن سالم هيكل (١٣٧٦ هـ)
مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٦٣ م .

- ٢١١ . الفائق في غريب الحديث : للزمخشري محمود بن عمر (ت ٥٨٣ هـ)
تحقيق : على محمد البحاوى / محمد ابوالفضل ابراهيم ، دار المعرفة ، الطبعة
الثانية - لبنان.
- ٢١٢ . فتح الباري شرح صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)
تحقيق : محب الدين الخطيب لدار المعرفة - بيروت.
- ٢١٣ . فتح العزيز = الشرح الكبير : للرافعى عبد الكريم (ت ٦٢٣ هـ) نشر
دار الفكر.
- ٢١٤ . فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدرایة فى علم التفسير:
للسوكانى ، محمد بن عليّ بن محمد (ت ١٢٥٠ هـ) دار الفكر - بيروت.
- ٢١٥ . فقه السيرة : للغزالى ، محمد بن أحمد (ت ١٤١٦ هـ) دار الكتب
الإسلامية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٠٢ / ١٩٨٢ م.
- ٢١٦ . الفتوح : لابن اعثم الكوفى ابى محمد احمد بن اعثم (ت ٣١٤ هـ)
تحقيق : على شيرى دار الاضواء الطبعة الاولى - بيروت ١٤١١ هـ.
- ٢١٧ . الفرائض : للثورى سفيان بن سعيد (ت ١٦١ هـ) تحقيق : ابو عبد الله
عبد العزيز عبد الله دار العاصمة ، الطبعة الاولى - الرياض ١٤١٠ هـ.
- ٢١٨ . الفروع وتصحيح الفروع : للمقدسى محمد بن مفلح (ت ٨٠٣ هـ)
تحقيق : حازم القاضى ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٨ هـ.
- ٢١٩ . الفصول المختارة : للمفید محمد بن محمد بن نعیمان العکبری (ت ٤١٣ هـ)
تحقيق : السيد على ميرشريفى ، دار المفید ، الطبعة الثانية - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٢٠ . الفصول المهمة في معرفة الأئمة: للهالكى ابن الصباغ على بن محمد
(ت ٨٥٥ هـ) تحقيق : سامي الطبعة الاولى ، دار الحديث للطباعة والنشر - قم.
- ٢٢١ . فقه الصادق : للسيد محمد صادق الحسيني الروحاني . نشر : مؤسسة

دار الكتاب - قم ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤ هـ .

٢٢٢ - فيض القدير شرح الجامع الصغير : للمناوي ، عبد الرووف محمد بن على الشافعى (ت ١٠٣١ هـ) المكتبة التجارية الكبرى الطبعة الاولى - مصر ١٣٥٦ وطبعة دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ .

٢٢٣ - فضائل الأوقات : للبيهقي أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق عدنان عبد الرحمن مجید القيسى ، مكتبة المنارة مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .

٢٢٤ - قائدة الفكر الإسلامي عمر بن الخطاب : لكمال البسيوني ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٩٩٣ م .

٢٢٥ - قاموس الرجال : للتستري ، الشيخ محمد تقى . طبع : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم ١٤١٠ هـ .

٢٢٦ - الكافية في إبطال نوبة الخاطئة : للمفید محمد بن محمد العکبری (ت ٤١٣ هـ) تحقيق : على اکبر زمانی نجاد ، دار المفید ، الطبعة الثانية - بيروت ، سنة ١٤١٤ هـ .

٢٢٧ - الكافي : للكليني ، محمد بن يعقوب الرازي ، (ت ٣٢٨ - ٣٢٩ هـ) .
صححه وعلق عليه : علي اکبر الغفاری ، دار الكتب الاسلامية ، الطبعة الخامسة - طهران ١٣٦٣ ش .

٢٢٨ - الكافي في فقه احمد بن حنبل : للمقدسى عبد الله ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) نشر المكتبة الاسلامى - بيروت .

٢٢٩ - الكامل في التاريخ : لابن الاثير الشيباني ، محمد بن محمد بن عبد الواحد (ت ٦٣٠ هـ) تحقيق : عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ .

- ٢٣٠ . الكامل في الضعفاء : لابن عدي ، أبي أحمد ، عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) . تحقيق : يحيى مختار غزاوي نشر : دار الفكر - بيروت . الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ .
- ٢٣١ . كشف الغمة في معرفة الآئمة : للأربلي على بن عيسى (ت ٦٩٢ هـ) دار الأضواء - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٢٣٢ . كشف الأسرار عن أصول البُزْدَوِي : لعلاء الدين عبد العزيز بن احمد البخاري (ت ٧٣٠ هـ) تحقيق : عبد الله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨ هـ .
- ٢٣٣ . كشف المشكل من حديث الصحيحين : لابن الجوزي أبي الفرج عبد الرحمن (ت ٥٧٩ هـ) تحقيق : علي حسين البابا ، دار الوطن - الرياض ١٤١٨ هـ .
- ٢٣٤ . كشف اللثام عن قواعد الأحكام : للفاضل الهندي ، بهاء الدين ، محمد بن الحسن بن محمد الاصفهاني (ت ١١٣٧ هـ) . تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين ، الطبعة الاولى بقم ١٤١٦ هـ .
- ٢٣٥ . كفاية الأحكام = كفاية الفقه : للسبزواري ، المولى محمد باقر بن محمد مؤمن (ت ١٠٩٠ هـ) تحقيق : الشيخ مرتضى الوعظى الراکى موسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين ، الطبعة الثانية - قم ١٤٢٣ هـ .
- ٢٣٦ . كنز العمال في سُنن الأقوال والأفعال : للمتنبي الهندي ، علاء الدين ، علي المتنبي بن حسام (ت ٩٧٥ هـ) . تحقيق : محمود عمر الدمياطي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٩ هـ .
- ٢٣٧ . الكنى والأسماء : لسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ) تحقيق : عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى ، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة ، الطبعة

الأولى ١٤٠٤ هـ.

- ٢٣٨ - **الكنى والأسماء** : للدولي ، محمد بن أحمد (ت ٣١٠ هـ) تحقيق : أبو قتيبة / نظر محمد الفارابي ، دار ابن حزم بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ .
- ٢٣٩ - **لسان العرب** : لابن منظور الافريقي المصري ، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) . نشر : دار صادر - بيروت ، الطبعة الأولى .
- ٢٤٠ - **المحبر** : لابن حبيب البغدادي محمد بن حبيب بن امية (ت ٢٤٥ هـ) تحقيق : ايزلة ليختن شتيتر ، دار الافاق الجديدة - بيروت .
- ٢٤١ - **مآثر الانافة في معالم الخلافة** : للقلقشندی ، أحمد بن عبد الله (ت ٨٢١ هـ) . تحقيق : عبد الستار أحمد فراج . نشر : مطبعة حكومة الكويت ، الطبعة الثانية، ١٩٨٥ م .
- ٢٤٢ - **محاضرات الأدباء** : للراغب الأصفهاني ، محمد بن الحسين (ت ٥٠٢ هـ) تحقيق : عمر الطباع ، دار القلم - بيروت ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م .
- ٢٤٣ - **محض الصواب في فضائل عمر بن الخطاب** : للصالحي الدمشقي ، جمال الدين يوسف بن حسن (ت ٩٠٦ هـ) تحقيق : د. عبد العزيز بن محمد الفريح السعودية ، وزارة التعليم العالي ، طبعة مكتبة أصوات السلف ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .
- ٢٤٤ - **المبسوط** : للسرخسي ، محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت ٤٨٣ هـ) ، نشر دار المعرفة ، بيروت .
- ٢٤٥ - **المجالسة وجواهر العلم** : للدينوري ، أبي بكر ، أحمد بن مروان بن محمد القاضي المالكي (ت ٣٣٣ هـ) ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٤٢٣ هـ .
- ٢٤٦ - **مجموع الأمثال** : للميداني ، أحمد بن محمد النيسابوري (ت ٥١٨ هـ)

- ٢٤٦ . تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة / بيروت وطبعة المكتبة التجارية الكبرى / مطبعة السعادة ١٣٧٩ هـ / ١٩٥٩ م مصر.
- ٢٤٧ . مختصر كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة : للزمخشري ، جار الله محمود بن عمر (ت ٥٣٨ هـ) تحقيق : السيد يوسف أحمد ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م ، الطبعة الأولى .
- ٢٤٨ . المدخل = مدخل الشرع الشريف على المذاهب الأربعة : للعبدري الفاسي المالكي المشهور بابن الحاج ، محمد بن محمد (ت ٧٣٧ هـ) دار الفكر ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .
- ٢٤٩ . المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : لابن عطية الغرناطي ، عبد الحق بن غالب (ت ٥٤١ هـ) تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٥٠ . المجدى في أنساب الطالبين : للعمري ، عليّ بن محمد بن عليّ بن محمد العلوي (من أعلام القرن الخامس) . تحقيق : الشيخ أحمد المهدوى الدامغاني . نشر : مكتبة آية الله العظمى المرعشى النجفى . الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ قم .
- ٢٥١ . بجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) دار الريان للتراث / دار الكتاب العربي - القاهرة ، بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٢٥٢ . بجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان : للاردبيلي ، أحمد (ت ٩٩٣ هـ) . تحقيق : الشيخ مجتبى العراقي / والشيخ عليّ الاشتهرى . طبع : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم ١٤١٦ هـ .
- ٢٥٣ . مجموعة رسائل المرتضى : للموسوي ، عليّ بن الحسين = الشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) . تحقيق : السيد مهدي الرجائي . نشر : دار القرآن الكريم

١٤٠٥ هـ .

٢٥٤ - مجموع الفتاوى : لابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق عبد الرحمن بن محمد النجدي ، مكتبة ابن تيمية ، الطبعة الثانية .

٢٥٥ - مجموع فتاوى ابن باز : عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠ هـ) أشرف على جمعه وطبعه : محمد بن سعد الشويعي رئيسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء - السعودية .

٢٥٦ - محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء : للاصفهاني ، الحسين بن محمد بن المفضل (ت حدود ٢٤٥ هـ) طبعة المكتبة الحيدرية ، قم ١٤١٦ بالاوفست عن دار مكتبة الحياة .

٢٥٧ - المحكم والمحيط الأعظم : لابن سيدة ، علي بن إسماعيل المرسي (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت ٢٠٠٠ م.

٢٥٨ - المحتلي : لابن حزم الاندلسي ، علي بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ، نشر دار الآفاق الجديدة ، بيروت .

٢٥٩ - المجموع شرح المذهب : للنووي ، محي الدين بن شرف (ت ٦٧٦ هـ) نشر : دار الفكر - بيروت .

٢٦٠ - المحيط في اللغة : للصاحب ، إسماعيل بن عباد (ت ٣٨٥ هـ) .
تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين . طبع : عالم الكتب بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.

٢٦١ - مختصر تاريخ مدينة دمشق : لابن منظور ، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) . تحقيق : عدة من المحققين . نشر : دار الفكر - دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م.

- ٢٦٢ . مختلف الشيعة : للحلي ، الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي (ت ٧٢٦ هـ) . تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم ، الطبعة الأولى المنقحة ، ١٤١٢ هـ .
- ٢٦٣ . المدونة الكبرى : لمالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) ، نشر دار صادر ، بيروت .
- ٢٦٤ . مدينة المعاجز : للبحرياني ، السيد هاشم ، (ت ١١٠٧ هـ) . تحقيق : الشيخ عزة الله المولائي الهمداني . نشر : مؤسسة المعارف الإسلامية ، الطبعة الأولى - قم ١٤١٤ هـ .
- ٢٦٥ . مرآة العقول : للمجلسي محمد باقر بن محمد تقى (ت ١١١١ هـ) . تحقيق : الشيخ علي الأخوندي ، دار الكتب الإسلامية ، الطبعة الأولى ، طهران ١٤٠٨ هـ .
- ٢٦٦ . المراسيل : لابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٢٣٧ هـ) تحقيق : شكر الله نعمة الله قوچانی ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٣٩٧ هـ .
- ٢٦٧ . المجرورين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : لابن حبان ، محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، الطبعة الأولى ، حلب ١٣٩٦ هـ ، وطبعه دار المعرفة ١٤١٢ بيروت .
- ٢٦٨ . مروج الذهب ومعادن الجوهر : للمسعودي ، علي بن الحسين بن علي (ت ٣٤٦ هـ) . وضع فهارسه : يوسف أسعد داغر ، نشر دار الهجرة ، الطبعة الثانية - قم بالاوفست عن الطبعة الأولى ، بيروت ١٣٨٥ هـ .
- ٢٦٩ . المسائل السروية : للمفید ، محمد بن محمد بن النعمن (ت ٤١٣ هـ) تحقيق : صائب عبد الحميد ، دار المفید ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤١٤ هـ .

- ٢٧٠ - مستدرک سفينة البحار : للنهازي الشاهرودي ، الشيخ على (ت ١٤٠٥ هـ) . تحقيق : الشيخ حسن بن علي النهازي . نشر : مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١٨ هـ .
- ٢٧١ - المستدرک على الصحيحين : للحاكم النيسابوري ، أبي عبد الله ، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ) . تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا . نشر : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .
- ٢٧٢ - مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل : للنوري ، الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠ هـ) . تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث الطبعية الأولى المحققة ، قم ، ١٤٠٨ هـ .
- ٢٧٣ - المستطرف في كل فن مستظرف : للابشيهي ، شهاب الدين محمد بن أحمد الفتح (ت ٨٥٠ هـ) . تحقيق : مفید محمد قمیحة ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤٠٦ هـ .
- ٢٧٤ - مستطرفات السرائر : لابن إدريس الحلبي ، محمد بن منصور (ت ٥٨٩ هـ) ، مؤسسة النشر الإسلامي ، الطبعة الثانية ، قم ١٤١١ .
- ٢٧٥ - المسترشد في إمامية أمير المؤمنين عليه السلام : للطبرى الإمامى ، محمد ابن جرير بن رستم (ت أوائل ق ٤) . تحقيق : الشيخ أحمد محمودي ، مؤسسة الثقافية الإسلامية لكوشانبور ، طبع ١ .
- ٢٧٦ - مستند الشيعة في أحكام الشريعة : للنراقي ، المولى أحمد بن محمد مهدي (ت ١٢٤٥ هـ) . تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث - مشهد . الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ .
- ٢٧٧ - مسنن ابن الجعفر : للجوهري ، علي بن الجعفر بن عبيد البغدادي (ت ٢٣٠ هـ) . تحقيق : عامر أحمد حيدر ، نشر : مؤسسة نادر الطبعة الأولى ، بيروت

. ١٤١٠ هـ.

- ٢٧٨ - مسنن ابن راهوية : لإسحاق بن ابراهيم الحنظلي (ت ٢٣٨ هـ)
تحقيق: د . عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي ، نشر : مكتبة الإيمان - المدينة المنورة
، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- ٢٧٩ - مسنن البزار (البحر الزخار) : لأحمد بن عمرو (ت ٢٩٢ هـ) تحقيق
: عادل بن سعد مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، طبعة ١٤٢٤ .
- ٢٨٠ - مسنن أبي يعلى : لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت ٣٠٧ هـ) تحقيق
: حسين سليم أسد ، دار المأمور للتراث ، الطبعة الأولى - دمشق ١٤٠٤ هـ .
- ٢٨١ - مسنن الربيع = الجامع الصحيح : للأزدي ، الربيع بن حبيب (من
أعلام المائة الثانية للهجرة) تحقيق : محمد إدريس - عاشور بن يوسف ، نشر دار
الحكمة / مكتبة الاستقامة ، الطبعة الأولى بيروت / سلطنة عمان ١٤١٥ هـ .
- ٢٨٢ - مسنن الشافعي : لمحمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ) نشر : دار الكتب
العلمية - بيروت .
- ٢٨٣ - مسنن الطيالسي : لسليمان بن داود الفارسي (ت ٢٠٤ هـ) دار المعرفة
، بيروت و ط دائرة المعارف الناظامية دكن الهند ١٣٢١ هـ .
- ٢٨٤ - مسنن أحمد : لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) نشر : مؤسسة قرطبة -
مصر .
- ٢٨٥ - مصائب النواصب في الرد على نوافض الروافض للتستري ، السيد
نور الله بن شرف الدين المرعشبي (ت ١٠١٩ هـ) . تحقيق : الشيخ قيس العطار
نشر : دليل ما / ايران - قم ١٤٢٦ .
- ٢٨٦ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : للفيومي ، أحمد بن
محمد بن علي المقربي (ت بعد ٧٧٠ هـ) . نشر : المكتبة العلمية - بيروت ١٤٠٣ هـ .

- ٢٨٧ - المصنف : للصناعي ، عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤٠٣ هـ .
- ٢٨٨ - المطالب العالية : لابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : د . سعد بن ناصر بن عبد العزيز ، دار العاصمة / دار الغيث ، السعودية الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
- وطبعة أخرى تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، دار المعرفة بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .
- ٢٨٩ - مصنف ابن أبي شيبة : لأبي بكر بن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد (ت ٢٣٥ هـ) . تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشيد الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
- ٢٩٠ - المرادفات من قريش : للمدائني ، علي بن محمد بن عبد الله (ت ٢٢٥ هـ) طبع ضمن مجموعة نوادر المخطوطات ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الجليل بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- ٢٩١ - مختصر التاريخ : لابن الكازروني ، ظهير الدين علي بن محمد البغدادي (ت ٦٩٧ هـ) تحقيق : د. مصطفى جواد ، المطبعة الحكومية لوزارة الإعلام العراقية ، بغداد .
- ٢٩٢ - المتنخب من كتاب أزواج النبي : للزبير بن بكار (٢٥٦ هـ) تحقيق : سكينة الشهابي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ .
- ٢٩٣ - المبدع في شرح المقنع : لابن مفلح الحنبلي ، برهان الدين ابراهيم بن محمد (ت ٨٨٤ هـ) المكتب الإسلامي - بيروت ١٣٩٩ .
- ٢٩٤ - المعارف : لابن قتيبة الدينوري ، عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ) تحقيق : د. ثروت عكاشه ، دار المعارف ، القاهرة .

- ٢٩٥ . معجم الصحابة : للبغوي ، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (ت ٣١٧ هـ) تحقيق : محمد الأمين بن محمد محمود ، مكتبة دار البيان - الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م .
- ٢٩٦ . المعجم الأوسط : للطبراني ، سليمان بن احمد (ت ٣٦٠ هـ) تحقيق : طارق بن عوض الله ، عبد المحسن بن ابراهيم الحسني ، دار الحرمين - القاهرة ١٤١٥ هـ .
- ٢٩٧ . معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرجال : للخوئي ، أبو القاسم (ت ١٤١١ هـ) طبع مركز نشر الثقافة الإسلامية ، الطبعة الخامسة - ايران ، سنة ١٤١٣ هـ .
- ٢٩٨ . المعجم الكبير : للطبراني ، سليمان بن احمد (ت ٣٦٠ هـ) تحقيق : حمدي بن المجيد السلفي مكتبة الزهراء ، الطبعة الثانية - الموصل ١٤٠٤ هـ .
- ٢٩٩ . معالم أنساب الطالبيين في شرح كتاب « سر الأنساب العلوية » . لأبي نصر البخاري ، للدكتور عبد الجود الكليدار آل طعمة (م ١٣٧٠ هـ) . تحقيق : سليمان السيد هادي آل طعمة ، مكتبة آية الله العظمى المرعشى النجفي - قم ، ١٤٢٢ هـ .
- ٣٠٠ . المعرفة والتاريخ : للفسوبي ، يعقوب بن سفيان (ت ٢٨٠ هـ) تحقيق خليل المنصور ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٩ هـ .
- ٣٠١ . معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي: للبيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق : سيد كسرامي حسن ، دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٣٠٢ . المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : لابن قدامة الحنبلي ، عبد الله بن أحمد بن محمد (ت ٦٢٠ هـ) دار الفكر ، الطبعة الأولى - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٣٠٣ . مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم : لابن قيم الجوزية ، محمد بن

- أبي بكر (ت ٧٥١ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- ٣٠٤- مقاتل الطالبين : لأبي الفرج الأصفهاني (ت ٣٥٦ هـ) تحقيق : كاظم المظفر ، منشورات المكتبة الخيدرية ، الطبعة الثانية - النجف الأشرف ١٣٨٥ هـ .
- ٣٠٥- مقتل الخوارزمي : الموفق بن احمد المالكي (ت ٥٦٨ هـ) تحقيق : محمد السماوي ، مكتبة المفيد - ايران .
- ٣٠٦ معانى الأخبار : للصادق ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، (ت ٣٨١ هـ) تحقيق : علي اكبر الغفاری ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ١٣٧٩ هـ .
- ٣٠٧- المقفى الكبير : للمقرizi ، تقى الدين أحمى بن علي بن عبد القادر (ت ٨٤٥ هـ) تحقيق : محمد بعلوی دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- ٣٠٨- الملل والنحل : للشهرستاني ، محمد بن عبد الكري姆 (ت ٥٤٨ هـ) ، تحقيق : محمد سيد گيلاني ، دار المعرفة - بيروت ١٤٠٤ هـ .
- ٣٠٩- المعيار والموزانة في فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب : للاسكافي ، محمد بن عبد الله (ت ٢٤٠ هـ) تحقيق : محمد باقر المحمودي ١٤٠٢ هـ / ١٩٨١ م .
- ٣١٠- ملاذ الاخيار في فهم تهذيب الاخبار : للمجلسي ، محمد باقر (ت ١١١ هـ) . تحقيق : السيد مهدي الرجائي وباهتمام السيد محمود المرعشي . نشر مكتبة المرعشي - قم ١٤٠٧ هـ .
- ٣١١- ملحقات إحقاق الحق : للسيد شهاب الدين المرعشي . نشر : مكتبة آية الله المرعشي النجفي - قم ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٣١٢- منار السبيل في شرح الدليل : لابن ضويان ، ابراهيم بن محمد بن سالم

- (ت ١٣٥٣ هـ) تحقيق : عصام القلعجي ، مكتبة المعرف ، الطبعة الثانية الرياض
. ١٤٠٥ هـ .
- ٣١٣ - مناقب آل أبي طالب : لابن شهرآشوب ، محمد بن عليّ بن شهرآشوب
(ت ٥٨٨ هـ) . تحقيق : لجنة من أساتذة النجف طبع في المطبعة الحيدرية في
النجف الأشرف ١٣٧٦ هـ .
- ٣١٤ - مناقب علي بن أبي طالب : لابن المغازلي ، علي بن محمد الواسطي
الشافعي ، (ت ٤٨٣ هـ) تحقيق محمد باقر البهبودي ، المطبعة الإسلامية ، الطبعة
الثانية - طهران ١٤٠٣ هـ .
- ٣١٥ - المتظم في تاريخ الملوك والامم : لابن الجوزي ، عبد الرحمن بن عليّ
بن محمد (ت ٥٩٧ هـ) دار صادر ، الطبعة الأولى - بيروت ١٣٥٨ هـ .
- ٣١٦ - المتنقى من السنن المسندة : لابن الجارود النيسابوري ، عبد الله بن علي
بن الجارود (ت ٣٠٧ هـ) . تحقيق : عبد الله عمر البارودي ، نشر : مؤسسة
الكتاب الثقافية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٠٤٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- ٣١٧ - المتنقى من كتاب مكارم الأخلاق : للخراططي ، محمد بن جعفر بن
سهل (ت ٣٢٧ هـ) تحقيق : احمد بن محمد السلقي ، دار الفكر - دمشق ١٩٨٦ م .
- ٣١٨ - متهى المطلب في تحقيق المذهب : للحلبي ، الحسن بن يوسف بن المظفر
الاسدي (ت ٧٢٦ هـ) . نشر : مركز البحوث الإسلامية التابعة للروضۃ
الرضوية ١٤١٢ هـ . وطبعه الحاج أحمد - تبريز .
- ٣١٩ - من لا يحضره الفقيه : للصدوق ، محمد بن عليّ بن الحسين بن بابويه
(ت ٣٨١ هـ) . تحقيق : عليّ اكبر غفاری . نشر : جماعة المدرسین - قم ، الطبعة
الثانية ، ٤ ١٤٠٤ هـ .
- ٣٢٠ - المنمق في أخبار قريش : للبغدادي ، محمد بن حبيب (ت ٢٤٥ هـ) .

صحيحه وعلق عليه : خورشيد أحمد فاروق . نشر : عالم الكتب .

٣٢١- المذهب في فقه الإمام الشافعي : لأبي اسحاق الشيرازي ، ابراهيم بن علي بن يوسف (ت ٤٧٦ هـ) دار الفكر - بيروت .

٣٢٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال : للذهببي ، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : علي محمد معوض / عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت ١٩٩٥ م .

٣٢٣- المواقف بشرح الجرجاني : لعبد الدين الأبيحي ، عبد الرحمن بن أحمد (ت ٧٥٦ هـ) بشرح السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، دار الجليل ، الطبعة الأولى - لبنان ١٤١٧ هـ .

٣٢٤- موسوعة آل النبي : للدكتورة عائشة بنت الشاطئ .

٣٢٥- موطأ مالك : مالك بن انس (ت ١٧٩ هـ) . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . نشر : دار احياء التراث العربي ، الطبعة الأولى - مصر ١٤٠٦ هـ .

٣٢٦- نشر الدرّ : للابي ، منصور بن الحسين (ت ٤٢١ هـ) تحقيق : محمد علي قرنـه / محمد ابراهيم عبد الرحمن ، الهيئة المصرية للكتاب ١٩٨١ - ١٩٩١ م .

٣٢٧- نسب قريش : لمصعب بن عبد الله الزبيري (ت ٢٣٦ هـ) تحقيق ١ - ليفي بروفنسال ١٣٧٦ دار المعارف ، القاهرة ١٩٧٦ م .

٣٢٨- نصب الرأـي لـاحـادـيـث الـهـداـيـة : للـزـيلـعـي ، جـمالـالـدـينـعـبدـالـلهـبـنـيـوسـفـ(ـتـ٧٦٢ـهــ)ـ.ـتحـقـيقـ:ـمـحـمـدـيـوسـفـبـنـبـنـوريـ.ـنـشـرـ:ـدارـالـحـدـيـثـ.ـمـصـرـ،ـالـطـبـعـةـاـلـىـ،ـ١٣٧٥ـهــ.

٣٢٩- نظم درر السقطين : للزرندـيـالـحنـفيـ،ـمـحـمـدـبـنـيـوسـفـبـنـالـحسـنـ(ـتـ٧٥٠ـهــ).ـسـلـسـلـةـمـنـمـخـطـوـطـاتـمـكـتـبـةـإـلـمـامـأـمـيرـالـمـؤـمـنـينـالـعـامـةــ.ـالـطـبـعـةـاـلـىـالـنجـفـالـأـشـرـفـ،ـ١٣٧٧ـهــ١٩٥٨ـمــ.

- ٣٣٠ - **نهاية الارب في فنون الادب** : للنويري البكري ، أحمد بن عبد الوهاب (ت ٧٣٣ هـ) . أُوفست عن الطبعة الأولى / مصر السنة ١٣٥١ - ١٩٣٣ م .
- ٣٣١ - **نهج البلاغة** : خطب الإمام علي بن أبي طالب رض (ت ٤٠ هـ) . نشر : دار المعرفة - بيروت وطبع دار الذخائر ايران ١٤١٢ هـ .
- ٣٣٢ - **النواذر** : للراوندي ، فضل الله بن علي الحسني (ت ٥٧١ هـ) . تحقيق : سعيد رضا على عسكري . نشر : دار الحديث - بيروت . الطبعة الأولى ، ١٣٧٧ هـ .
- ٣٣٣ - **النواذر** : لأحمد بن عيسى الأشعري (ت ٢٦٠ هـ) . تحقيق : مؤسسة الإمام المهدي (عج) - قم طبع ١٤٠٨ ، ١ هـ .
- ٣٣٤ - **النهاية في غريب الحديث** : لابن الأثير الجزري ، مبارك بن محمد الشيباني (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق : طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد طناجي المكتبة العلمية - بيروت ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .
- ٣٣٥ - **الناسخ والمنسوخ** : للنحاس ، أحمد بن محمد بن اسماعيل المرادي (ت ٣٣٨ هـ) تحقيق : محمد عبد السلام ، مكتبة الفلاح الكويت الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
- ٣٣٦ - **نقد الحديث** : للدكتور حسن الحاج حسن ، طبعة مؤسسة الوفاء - بيروت .
- ٣٣٧ - **نيل الأوطار** : للشوكاني ، محمد بن علي (ت ١٢٥٠ هـ) دار الجيل - بيروت ١٩٧٣ م .
- ٣٣٨ - **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة** : ليوسف بن تغري البردي (ت ٨٧٤ هـ) ط المؤسسة المصرية للتأليف .
- ٣٣٩ - **نور الابصار** : للشبلنجي الشافعي ، مومن بن حسن (من علماء القرن

الثالث هـ). مطبعة عاطف - مصر .

٣٤٠ - هداية المحدثين = المعروف بمشتركات الكاظمي : للكاظمي ، محمد أمين بن محمد علي (من أعلام القرن الحادى عشر) . تحقيق : السيد مهدي الرجائي . مكتبة المرعشى ١٤٠٥ هـ .

٣٤١ - الهدایة الكبرى : للخصبی ، الحسین بن حمدان (ت ٣٣٤ هـ) مؤسسة البلاع للطباعة والنشر ، الطبعة الرابعة - لبنان ١٤١١ هـ .

٣٤٢ - الهدایة شرح بداية المبتدى : للمرغینانی الحنفی ، برهان الدین علی بن ابی بکر بن عبد الجلیل (ت ٥٩٣ هـ) مصر مکتبة زهران سنة ١٩٩٤ م .

٣٤٣ - وسائل الشیعہ : للحر العاملي ، الشیخ محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ) . تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت علیهم السلام لاحیاء التراث - قم . الطبعة الثانية ، ١٤١٤ هـ .

٣٤٤ - وفاة زینب الكبرى : للنقدي ، الشیخ جعفر .

٣٤٥ - وفيات الأعيان وأئمّة الزمان : لابن خلکان ، أحمّد بن محمد . بن أبي بکر (ت ٦٨١ هـ) . تحقيق : الدكتور احسان عباس ، نشر : دار الثقافة - بيروت ١٩٦٨ م .

٣٤٦ - الوفی بالوفیات : للصفدي ، صلاح الدين خلیل بن أییک (ت ٧٦٤ هـ) تحقيق : أحمّد الأرناؤوط / تركي مصطفى ط دار إحياء التراث بيروت ١٤٢٠ هـ وتحقيق : هلمت ریتروس . دید رینغ . دار النشر فرانز اشتانیر الشرکة المتحدة للتوزیع ، بيروت ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ .

٣٤٧ - بنایع المودة لذوی القری : للقندوزی الحنفی ، الشیخ سلیمان بن إبراهیم (ت ١٢٩٤ هـ) . تحقيق : السيد علي جمال اشرف الحسينی . نشر : دار الأسوة . الطبعة الاولی ١٤١٦ هـ .

الفهرس

٧	تمهيد
١٣	القول الأول:
١٣	عدم وقوع التزويج بين عمر وأُمّ كلثوم
١٤	القول الثاني:
١٤	وقوع التزويج لكنه كان عن إكراه
١٥	القول الثالث:
١٥	إن المتزوج منها لم تكن ابنة الإمام علي عليهما السلام بل كانت ربيبه
١٨	القول الرابع:
١٨	إن الإمام علياً زوج عمر بن الخطاب جنينة تشبه أُمّ كلثوم
١٩	القول الخامس:
١٩	إنكار وجود بنت للإمام علي عليهما السلام أُمّ كلثوم
٢٢	القول السادس:
٢٢	إن للإمام علي عليهما السلام بنتين باسم أُمّ كلثوم، إحداهما من فاطمة، والأخرى من أم ولد
٢٣	القول السابع:
٢٣	تزويجها من عمر ، لكن عمر مات ولم يدخل بها
٢٤	القول الثامن:
٢٤	وهو المشهور عند العامة

نصوص في التزويع	٢٩
البحث التاريخي والاجتماعي	٤١
جمل السيرة الذاتية لأُمّ كلثوم	٧٢
أُمّ كلثوم في عهد رسول الله ﷺ	٧٢
أُمّ كلثوم بعد رسول الله ﷺ	٧٧
وجودها عند تغسيل أمها	٧٩
وجودها أيام واقعة الجمل	٨١
الإمام عليٰ يُخبر أُمّ كلثوم بقرب أجله	٨٢
أُمّ كلثوم تحكي كيفية شهادة الإمام عليٰ	٨٣
خروجها مع أخيها الحسين عليهما من المدينة	٨٦
مناقشة السيرة الذاتية لل الخليفة في الزواج وما يتعلّق به	٩١
عمر ودعوى القرابة:	٩٢
أمور أخلاقية لابدّ من رعايتها قبل الزواج	١٠٤
عمر وتزوّجه من النساء	١٠٥
خطوبات غير ناجحة	١٢٥
زواج عمر من عاتكة بنت زيد	١٢٩
زواج عمر من أُمّ كلثوم بنت أبي بكر	١٣٩
قول عمر بين الحقيقة والادعاء	١٥٠
فرضان في تحديد سنّ أُمّ كلثوم:	١٦٣
كلام المغيرة بن شعبة في مكّة:	١٧٤
تزوج عمر بأُمّ وبنتها بعد الإسلام	١٨٢
من هي زوجة عمر	١٨٥
فاطمة بنت الوليد، أو ابنتها أُمّ حكيم بنت الحارث؟	١٨٥
عبد الرحمن بن الحارث	١٨٦

١٩٠	أم حكيم بنت الحارث.....
١٩١	زواج عمر من أم حكيم.....
١٩٦	عمر يتزوج فاطمة بنت الوليد أيضاً.....
٢٠٤	مجمل ما قاله الشيعة:.....
٢٠٧	البحث الفقهى
٢٠٩	أخبار في كتب السنة.....
٢٠٩	١ - كيفية الصلاة على جنازة امرأة و طفل
٢٢٥	٢- التكبير على الجنازة:.....
٢٢٦	٣- ميراث الغرقى والمهدوم عليهم:.....
٢٢٨	٤- عدّة المتوفى عنها زوجها:.....
٢٢٩	٥- الوكالة في التزويج واستشارة الأهل:.....
٢٣١	أخبار في كتب الشيعة
٢٣١	١- صلاة الجنائز ، وكيفية التكبير على الميت.....
٢٣٩	وقفة مع خبر عمّار:.....
٢٤٨	ما هي السنة؟
٢٥٥	٣- ميراث الغرقى والمهدوم عليهم:.....
٢٧٣	٤- عدّة المتوفى عنها زوجها:.....
٢٧٨	٥- الوكالة في التزويج.....
٢٨٩	البحث العقائدي
٣٢٤	مهرأم كلثوم من عمر.....
٣٣٥	الخلاصة
٣٤١	فهرس المصادر.....
٣٨١	الفهرس.....



islamic.css@gmail.com

رقم الإصدار (٥)